الكتاب: رسائل للسيد بدر الدين الحوثي
المؤلف: السيد بدر الدين الحوثي
الجزء:
الوفاة: معاصر
المجموعة: من مصادر العقائد عند الشيعة الزيدية
تحقيق:
الطبعة:
سنة الطبع:
المطبعة:
الناشر:
ردمك:
ملاحظات:

الزيدية باليمن (تعريف وجيز)
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وعلى
آله الطاهرين وبعد: فقد سألني بعض الإخوة الكرام أن
أتشرف بتقديم وجيز لهذه الرسالة القيمة فكتبت عندما
تيسر
نزولا عند مطلبه العزيز مع اعتذاري عن القصور فأقول:
الزيدية عنوان لطائفة عظيمة من طوائف المسلمين كان
لها حضورها الملموس في ميداني الفكر والبسالة تحت
لها حضورها الملموس في ميداني الفكر والبسالة تحت
ظلال قائدها العظيم الإمام زيد بن علي شهيد الحق
والعدل والكرامة والمبدأ الذي عندما
إن توارى جثمانه
الطاهر – إن كان توارى – حتى بعث ثورة عارمة أقضت
صرخاتها الهادرة مضاجع الظالمين وهدت كيان
المستبدين وضعضعت أركان المستكبرين على طول
التاريخ.
والزيدية كيان له استقلاله الفكري المنفتح على بقية

الأفكار والآراء ورغم ذلك فإن للزيدية اطلاعا واسعا
ودراية تامة بما عند مخالفيها حتى من خارج الحظيرة
الإسلامية يعرف ذلك من له أدنى اطلاع على مؤلفات
أئمتها ومفكريها القدامى والمحدثين، ولهذا فقد زعم
من لا علم له بالزيدية أنها " معتزلية " في الأصول
" حنيفية " في الفروع وأقرب عندما
يحمل عليه صاحب هذا
الزعم الجهل بهذه الطائفة على حقيقتها ولم يدعم زعمه
هذا بأي دليل إلا الاتفاق في بعض الآراء والذي لا يعني
بحال – عند أهل المعرفة بالطوائف والمذاهب – الانتماء
والذوبان. وصاحب البيت أدرى بالذي فيه وإلا لصح على
هذا تداخل كثير من الطوائف الإسلامية والتي لا تتميز
عن بعضها البعض إلا بمميزات بسيطة غالبا وكثيرا
ما تتفق في الآراء والمناهج.
ولئن كان لكل طائفة معالم بارزة تتميز بها وتعرف من
خلالها فإن للزيدية معالم بارزة يراها لها الموالف
والمخالف الذي لم يعم التعصب عين بصيرته:
أحدها وهو أولاها المنزلة المنيفة التي يتبوأها
العقل عندها حيث تجعله الحاكم الذي لا يتعقبه أي

حاكم غيره، والحجة التي بها استحق الإنسان الخطاب
من رب العالمين ومن خلاله استوحت أصول عقيدتها حين
أقصاه الآخرون وصغروا عظيم منزلته يعرف ذلك من له أدنى
أنس بكتبها الكلامية:
والثاني من المعالم البارزة: احترام آراء الآخرين من
المخالفين لها في الأصول والفروع وعرضها غالبا عرضا
رفيقا بعيدا عن أي تجريح أو تبديع أو تضليل حتى لكأن
كتبها رياض غناء مما يخولها أن تكون تراثا لكل
الطوائف حتى غير الإسلامية ينبغي الحفاظ عليه
والعناية وذلك يدلل بوضوح على عمق ثقتها بعقيدتها
وتعميق احترام الرأي الآخر في عقول طلبتها وترويض
عقولهم على النظر والاجتهاد حتى لا تألف التقليد
وتجمد على آراء الأسلاف وحتى تنشأ على حرية الفكر
والانفتاح على الآخرين وهذه ميزة لا يكاد يخلو منها
مصنف من مصنفاتهم لمن عرفها وهي ميزة عزت بل وندرت
في كتب غيرهم يعرف ذلك من اطلع على كتب الطوائف
وعرفها.
الثالث: صيحتها في وجه الظلم والاستبداد والقهر

وسحق الكرامات حين تحولت الخلافة إلى ملك
عضوض وحين تغيرت وشوهت بعض مفاهيم الإسلام
الناصعة على يدي حكام متسلطين لا يمتلكون أي شرعية
حيث قدمت سلسلة من أعلامها النابهين الذين أسهرهم
ما يعانيه المستضعفون فداء للحق والعدل والمبدأ بينما
بقية الطوائف آنذاك بين ساكت على الظلم ومقرر له.
وفي العصور الأخيرة شهدت فكرة الزيدية حملة مغرضة
من بعض الطوائف غطت معالمها على الكثيرين ممن
ليس لهم قدم في معرفتها حتى ساد اللبس بل والجهل
على الكثير من رواد الحقيقة وطلاب المعرفة رغم وجود
الكثير من كتبها وكتابها حينها هب ثلة من مفكريها
وأعلامها المعاصرين ليجلوا الستار عن وجهها
الحقيقي وليبينوا الحقيقة حتى تغدو واضحة المعالم
ضاحكة المباسم وعلى رأس أولئك العلامة الحجة
المجتهد المجاهد المصلح الكبير والعلم المرفوع
الشهير بدر الدين بن أمير الدين الحوثي حفظه الله
وأبقاه ذخرا للإسلام والمسلمين حيث كشف كثيرا من
الشبه التي ألحقت ظلما بهذه الطائفة وأغنى المكتبة

بطائفة من المصنفات والرسائل وأشرطة الكاسيت، وهي كثيرة متنوعة منها: تحرير الأفكار عن تقليد الأشرار، والغارة السريعة على كتاب الطليعة، والتحذير من الفرقة، والإيجاز في الرد على فتاوي الحجاز وغيرها كثير، ومن تلك الرسائل هذه الرسالة القيمة المسماة: الزيدية باليمن تعريف وجيز. أبان فيها عقيدة الطائفة بإيجاز واختصار وكذلك ذكر فيها نتفأ من فقهها مستغنيا عن ذكر الأدلة بما تضمنته كتب الزيدية قديما وحديثا من الأدلة المستوحاة من العقل والنقل محيللا عليها ثم ذكر في الأخير شواهد من كتب الطائفة الإمامية الاثنا عشرية للتدليل على أن أئمتنا وأئمتهم يغترفون من معين واحد ولبيان أنها ذرية بعضها من بعض رغم عندما يدعى من افتراقها.

والله من وراء القصد وهو حسبنا ونعم الوكيل.

شوال سنة ١٤١٣ ه

علي أحمد الرازحي

---

١ - أنظر مجموع السيد حميد إن من كتب الزيدية.

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على محمد وآله.
الزيدية باليمن أولهم الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، فإنه خرج إلى اليمن وأسس المذهب الزيدي به، وكان خروجه عليه السلام إلى اليمن بطلب من أهل اليمن لأنهم عرفوه صالحا قويا بطلا يؤمل فيه إذهاب عندما بينهم من الفتن والحروب وإنقاذهم من محنة القرامطة الذين كانوا في اليمن يفسدون بقوة فسادا كبيرا (١).

---

١ - القرامطة ينتحلون التشيع قال في حواشي بلوغ الأماني ١ / ١٦٩ عندما لفظه:
القرامطة جماعة من الشيعة دعوا إلى إمامة إسماعيل بن جعفر الصادق وتطرفوا في دعوتهم وآرائهم.. الخ، وفي كلام العلامة يحيى بن أبي بكر العامري أن الهادي عليه السلام كان جاء إلى اليمن وقد عم بها مذهب القرامطة والباطنية فجاهدهم جهادا شديدا وجرى له معهم نيف وثمانون وقعة لم ينهزم في شئ منها. اه المراد انظر التحف ص ٦٤. قلت: ولعلهم هم مراد الهادي عليه السلام ببعض الكلام في الرافضة في الأحكام في بعض المواضع كما في ١ / ٤٥٤ و ٤٥٥ ويؤكد هذا قوله في أول الكلام هذا الحزب الخاسر. ثم قوله: المحل للشهوات.. الخ كلام الهادي عليه السلام فيهم.

ومن حين وصل الهادي عليه السلام اليمن ظهر المذهب الزيدي والعقيدة الزيدية، وتأسست في اليمن إلى اليوم، فالهادي وجده القاسم عليهما السلام أكبر مراجع الزيدية في اليمن، وكتبهما تعرف بها عقائد الزيدية في اليمن، وقد ظهرت في اليمن حركة علمية وقام به أئمة أهل علم وفضل لا يسع هذا المختصر تعدادهم ومن أراد معرفتهم فليطالع كتاب الحدائق الوردية في أئمة الزيدية تأليف الفقيه حميد الشهيد رحمه الله، ولهم مؤلفات كثيرة جدا، وفي الحركات العلمية حصلت بعض خلافات في المذاهب الفرعية لأنهم لا يلتزمون التقليد للهادي عليه السلام بل من تمكن من الاجتهاد عمل بالدليل كما أنه كان في ضمن الخلافات من بعضهم ميل إلى المعتزلة في غير مسألة الإمامة بل في تفاصيل في علم الكلام أخرى وحصل من بعضهم إنكار ذلك والرد

عليه (١)، لكن العقائد الأصلية الهامة لا يظهر بينهم فيها خلاف أصلا:

التوحيد

فهم ينزهون الله سبحانه عن مشابهة المخلوقين تنزيها صادقا فينفون التجسيم ولا يجعلون الصفات معاني قائمة بالذات ويعتبرون من المتشابه آيات الوجه واليدين والأعين والنظر إليه وأحاديث النزول ونحو ذلك، والمحكم ليس كمثله شئ، لا تدركه الأبصار ونحو ذلك.

العدل

كذلك ينزهون الله عن الجبر فالعبد يفعل فعله بما جعل الله له من القدرة، ولا يجوز في الحكمة والعدل أن يخلق فيه المعصية ثم يعاقبه عليها في حال أنه الموجد لها دون العبد، مع أن قدرة العبد محدودة والله قدير على منعه من الفعل لو شاء لمنعه فلا يفعل العبد فعلا إلا

---

١ - أنظر مجموع السيد حميد إن من كتب الزيدية.

بتخلية من الله وتمكين، فلا جبر ولا تفويض، والله سبحانه لا يبدأ عبده بالإضلال بل العبد يضل باختياره واختلفوا في إضلاله للظالمين بعد أن ظلموا أو تمردوا على الله واستحقوا العقوبة من الله فمنهم من قال: (يضل الله الظالمين) (١) يسميهم ويحكم أنهم ضالون. ومنهم من قال: يجوز الإضلال عقوبة لهم أي بإذهاب النشاط للطاعة وجعل الضيق عنها في الصدر مكان الانشراح كما قال تعالى: (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا) (٢) إلى آخر الآية، وهذا من دون أن يسلبه قدرة الطاعة ولا أن يخلق فيه المعصية سبحانه وتعالى فهذا لا يقوله أحد منهم، ولا يجوز على الله سبحانه أن يكذب ولا يخلف الوعد ولا الوعيد ولا يظهر المعجز على يدي كاذب ولا شئ من النقائص سبحانه وتعالى علوا كبيرا.

---

١ - إبراهيم: ٢٧.
٢ - الأنعام: ١٢٥.

النبوات
ونبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم خاتم النبيين والمرسلين لا يقول إلا عندما أوحي إليه (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى) (١) وقوله حجة وفعله وتقريره.
القرآن
والقرآن أنزله الله عليه، وهو كلام الله، وهو هذا الذي في المصاحف من دون زيادة ولا نقص لأنه محفوظ، ومنه البسملة من كل سورة إلا أول سورة براءة.
الآخرة
والبعث بعد الموت حق، والجنة حق، والنار حق، والحساب يوم القيامة كل ذلك حق، والجنة مأوى المتقين، والنار مصير الكافرين وكل فاجر، لا يخرج من الجنة أحد من أهلها، ولا يخرج من النار أحد من أهلها.

---

١ - النجم: ٣ - ٤.

الشفاعة
والشفاعة لا تنجي أحدا من النار ولا يخرج بها من النار وإنما هي زيادة خير إلى خير، والحديث غير صحيح قلت: أو محمول على الشفاعة في تعجيل الحساب أو أنها تعم ولكن لا تنفع إلا المؤمنين المتقين كقوله: " أصحابي أصحابي " فإنها شفاعة لا تنفع، وقد قال تعالى: (فما تنفعهم شفاعة الشافعين) (١).
الإمامة عند الزيدية
معنى الإمامة: رئاسة عامة على الناس كافة وهي ولاية الأمر والنهي ونحوهما، ومهمتها: حماية الإسلام ودفع الظلم والفساد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومنه الجهاد للكفار، والخروج على الظلمة والملوك المفسدين، وإقامة الحدود والجمع، وأخذ الصدقات ووضعها في مواضعها، وأخذ الفئ ووضعه في مواضعه،

---

١ - المدثر: ٤٨.

ونصب الحكام والولاة.
وشرط صاحبها مذكور في كتبهم ومرجعه إلى أن يكون عالما بأحكام الله في هذا الشأن ومقتدرا على القيام بها كما أمر الله، ومن شروطه: أن يكون من أولاد الحسن أو الحسين عليهما السلام، واشترط بعضهم أن يكون أكمل الناس في عصره في أوصاف الإمامة وبعضهم لم يشترط ذلك.
والإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلا فصل هو علي عليه السلام، واختلفوا في حكم من تقدمه بين الطعن عليهم بدون تكفير وبين التوقف بدون ترضية أما في هذا العصر فلعل منهم من يرضي والله أعلم.
والإمام بعد علي عليه السلام هو الحسن ثم الحسين، واختلفوا في الإمام بين الحسين وزيد بن علي فقيل هو الإمام علي بن الحسين عليه السلام، وقيل: الحسن بن الحسن، وقالوا: بإمامة يحيى بن زيد ومحمد بن عبد الله النفس الزكية، وأخيه إبراهيم بن عبد الله ولا يصح عندهم ما نسب إلى محمد بن عبد الله من دعوى أنه المهدي المنتظر، ومن أئمتهم الحسين بن علي الشهيد في فخ، ومحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن

الحسن وأخوه القاسم بن إبراهيم وحفيده الهادي إلى
الحق يحيى بن الحسين، والإمام الناصر الأطروش
الحسن بن علي بن الحسن المقبور في آمل وغيرهم، ومن
أراد معرفتهم فليطالع الشافي تأليف الإمام المنصور
بالله عبد الله بن حمزة الحسني وهو من أئمة الزيدية
والكتاب مطبوع.
وكتب الزيدية هي التي تعرف بمذهبهم فلا يعمل بما
كتب عن الزيدية من كتب إلا عندما
وافق كتبهم المعتمدة.
وأهم كتبهم: كتب الهادي والقاسم منها: كتاب
الأحكام للهادي عليه السلام، ومنها المنتخب له أيضا،
ومنها كتب عديدة صغار مجموعة في المجموعة الفاخرة
وقد طبع كتاب الأحكام لا غير، ومن محاسن الكتب
وأنفعها كتب القاسم بن إبراهيم وهي كتب صغار بعضها
في مجموع القاسم عليه السلام.
ومن مراجع الزيدية: شرح التجريد للإمام المؤيد
بالله أحمد بن الحسين الهاروني المدفون بلنجا وهو من
أئمة الزيدية والكتاب كبير مفيد في الفقه وأدلته.
ومنها: شرح القاضي زيد بن محمد الكلاري إلا أن

نسخه قد كادت تضيع لما يقوم مقامه من المؤلفات من بعده.
ومن مراجعهم في علم الكلام حقائق المعرفة للإمام أحمد بن سليمان وهو من أئمة الزيدية.
ومنها: كتاب الأساس للإمام القاسم بن محمد وهو من أئمة الزيدية أيضا والكتاب قد طبع لكن بدون شرح وله شروح.
ومن مراجع الزيدية في الأخير في الفقه: شرح الأزهار وحواشيه، والمهم عند جمهورهم هو تتبع مسائل المذهب الذي هو مذهب الهادي والقاسم وأسباطهما وبينه المؤيد بالله في شرح التجريد والقاضي زيد وغيرهم في مؤلفات عديدة إلا أنه قد قرب في شرح الأزهار وحواشيه بما وضع له من الرمز وحيث أن شرح الأزهار وحواشيه فيها الخلافات في الأقاويل يوضع الرمز على القول الموافق للمذهب لا اعتمادا على ذلك القائل وإنما المقصود أن قوله ذلك هو الموافق للمذهب ومن لم يعرف هذا يعيب طريقتهم لظنه أنهم اعتمدوا ذلك القائل وتركوا غيره ولكن هذا الظن خطأ ومن أراد معرفة الحقيقة فلينظر المراجع الأولى

كالأحكام وشرح التجريد.
ومن مراجع الزيدية في الحديث: عندما
تضمنه شرح
التجريد، وكتاب أمالي أحمد بن عيسى، ومجموع زيد بن
علي، وأمالي أبي طالب المسمى تيسير المطالب، وأمالي
المرشد بالله، وكتاب الإعتصام للإمام القاسم بن محمد.
ومن مراجعهم في علم الرجال أي علم الجرح
والتعديل: كتاب طبقات الزيدية تأليف إبراهيم بن
القاسم بن محمد بن القاسم، وكتاب مطلع البدور لابن
أبي الرجال، والجداول وغيرها.
ومن كتبهم في التاريخ: بلوغ الأماني للسيد يحيى بن
الحسين بن القاسم بن محمد، ومن كتبهم في أسانيد
الكتب بلوغ الأماني في إسناد كتب آل من أنزلت عليه
المثاني.
ومن كتبهم في الرد على المخالفين: الشافي للإمام
المنصور بالله عبد الله بن حمزة وهو كتاب عظيم مطبوع،
وفرائد اللآلي في الرد على المقبلي للمنصور بالله
محمد بن عبد الله الوزير وهو مجلد ضخم وغيرهما.
ومن مراجع الزيدية في أصول الفقه: كتاب هداية

العقول شرح غاية السؤل تأليف الحسين بن الإمام
القاسم بن محمد وهو مطبوع، وشروح الكافل وغير ذلك.
ومن مراجع الزيدية في التفسير: كتاب المصابيح
تفسير الشرفي وهو كبير غير مطبوع، ولهم مؤلفات في
التفسير يتعسر تحصيلها فيميل الطلاب لقراءة الكشاف
تفسير الزمخشري لأنه مطبوع يسهل تحصيله ونعم
التفسير هو، هذا وليس المقصود من ذكر المراجع أن كل
واحد من الزيدية يتبع كل عندما
في الكتاب بل المقصود هو
الأحسن كما قال الله تعالى: (الذين يستمعون القول
فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم
أولوا الألباب) (١).
ومن مذاهبهم في الفقه:
أن مسح الخفين لا يجزي في الوضوء، ومسح الخمار
لا يجزي في الوضوء، وأن مس الذكر لا ينقض الوضوء، ومن
مذاهبهم الأذان بحي على خير العمل ولا يقولون: الصلاة

---

١ - الزمر: ١٨.

خير من النوم، ولا يجعلون الكف على الكف في الصدر
في الصلاة، ولا يؤمنون بعد الفاتحة، وتثنية الأذان إلا
التهليل في آخره وكذا الإقامة، ومن مذاهبهم الجهر
ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة في الفاتحة وفي
السورة، وأن الصلاة جماعة لا تصح بإمامة الفاسق ومن في
حكمه، وأن لا يعتدوا بجمعة الظلمة، وأن التكبير على
الجنازة خمس، وأنه لا يصلى على الميت الفاسق،
والمذهب السائد عندهم في الزكاة أنه لا يجوز تسليمها
إلى الظلمة إلا كرها.
ومن مذاهب الزيدية استحباب صيام يوم الشك بنية
مشروطة، ومن مذاهبهم أنها لا تجب طاعة الظلمة ولا تجوز
معاونتهم ولا موالاتهم، ويجب عندهم اتباع أهل البيت
عليهم السلام عملا بحديث الثقلين: " إني تارك فيكم
الثقلين عندما
إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي
أهل بيتي إن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتى
يردا علي الحوض ".
ومن مذاهبهم في الصحابة أن فيهم الصالحين ومنهم
من غير وبدل وفيهم منافقون فيجرح من ظهر فيه الجارح

ولا ينزلون منزلة المعصومين ولا يتبعون فيهم طريقة العامة
الذين يقدسونهم على الإطلاق، والمذهب السائد في
الزيدية هو اجتناب كتب العامة أو عدم اعتمادها في
الغالب اتهاما لكثير من رواتهم من الفئة الباغية
والخوارج والدعاة إلى بدعتهم ولكنهم يأخذون منها
ما يوافق الحق تأكيدا واحتجاجا على المخالف،
ومنهم من يرى قبول رواية كافر التأويل وفاسق التأويل
ولكن لا يعتمد على عندما
في تلك الكتب على حد اعتماد
كتب أهل الحق.
وهذه جملة من النصوص يلتقي في معناها الزيدية
والإمامية أو بعضهم أو يتقاربون:
١ - يقول الهادي عليه السلام في كتاب الديانة: إنا ندين
بأن الله واحد أحد ليس له شبيه ولا نظير. إلى قوله: وأنه
ليس بذي صورة ولا حد ولا غاية ولا نهاية ولا بذي أجزاء ولا
أعضاء. إلى أن قال عليه السلام: ولا يوصف بالهبوط ولا
الصعود والتحرك والسكون والمزاولة والانتقال
والتغير من حال إلى حال ولا يحويه مكان.. الخ.

٢ - يقول الهادي عليه السلام في كتاب فيه معرفة الله
في العدل والتوحيد وغير ذلك: ثم يعلم أن الله عز وجل
عدل في جميع أفعاله. إلى قوله: لا يكلفهم عندما
لا يطيقون.
إلى قوله: وأنه لم يخلق الكفر ولا الجور ولا الظلم.
إلى قوله: وذلك أن من فعل شيئا من ذلك أو أراده أو رضيه
فليس بحكيم ولا رحيم. إلى قوله: فعرفنا الخير من الشر
والنفع من الضر والحسن من القبيح. يقول الهادي عليه
السلام: ثم يجب عليه أن يعلم أن وعده ووعيده حق، من
أطاعه أدخله الجنة ومن عصاه أدخله النار أبد الأبد،
لا عندما
يقول الجاهلون من خروج المعذبين من العذاب
المهين إلى دار المتقين.
٣ - يقول الهادي عليه السلام: ثم يجب عليه أن يعلم
أن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب أمير المؤمنين وسيد
المسلمين ووصي رسول رب العالمين ووزيره وقاضي دينه
وأحق الناس بمقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وأفضل الخلق بعده وأعلمهم بما جاء به محمد صلى الله

عليه وآله وسلم وأقومهم بأمر الله في خلقه.
٤ - يقول الهادي عليه السلام: ثم يجب عليه أن يعلم أن الإمامة لا تجوز إلا في ولد الحسن والحسين.
٥ - يقول الهادي عليه السلام: وأما الوصية فكل من قال بإمامة أمير المؤمنين ووصيته فهو يقول بالوصية على أن الله أوصى بخلقه على لسان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى علي بن أبي طالب والحسن والحسين وإلى الأخيار من ذرية الحسن والحسين أولهم علي بن الحسين وآخرهم المهدي ثم الأئمة فيما بينهما.
هذه الجملة من كلام الهادي من كتاب فيه معرفة الله عز وجل من العدل والتوحيد وهو من جملة كتب المجموعة الفاخرة أوله في صفحة ٢١٣.
٦ - وقال القاسم عليه السلام في كتاب الرد على الروافض من الغلاة ص ٢٦٤ - ٢٦٥ مخطوط: وجرى الأمر في ولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم الصفوة بعد الصفوة

لا يكون إلا في خير أهل زمانه وأكثرهم اجتهادا وأكثرهم تعبدا وأطوعهم لله وأعرفهم بحلال الله وحرامه وأقومهم بحق الله وأزهدهم في الدنيا وأرغبهم في الآخرة وأشوقهم للقاء الله فهذه صفة الإمام فمن استبان منه هذه الخصال فقد وجبت طاعته على الخلائق فتفهموا أو انظروا هل بيننا وبينكم اختلاف في علي بن أبي طالب ثم بعده في الحسن بن علي أو هل اختلفنا من بعده في الحسين بن علي أو هل اختلفنا في علي بن الحسين أو هل اختلفنا في محمد بن علي أو هل ظهر منهم رغبة في الدنيا أو طلب أموال الناس. إلى قوله عليه السلام: فلو أردنا أن نجحد الحق لجحدناهم من بعد الحسين بن علي وصيرناه في أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عامة. إلى قوله: يقال لهم – أي للروافض الغلاة – فهل ظهر – أي العصيان لله تقية – من أحد من الأنبياء أو الأئمة أو الدعاة إلى الله مثل علي أو الحسن أو الحسين أو علي بن الحسين أو محمد بن علي أو غيرهم ممن دعا إلى الله، الذي لم نختلف فيهم إذ كانوا أئمة وجعل الله فيهم ذلك. انتهى المراد يطابق ذلك من كتب الإمامية:

١ - من الكافي ١ / ١٠٥ عن محمد بن حكيم قال: وصفت لأبي إبراهيم عليه السلام فوق هشام بن سالم الجواليقي وحكيت له قول هشام بن الحكم: إنه جسم. فقال: إن الله تعالى لا يشبهه شئ أي فحش أو خنى أعظم من قول من يصف خالق الأشياء بجسم أو صورة أو بخلقة أو بتحديد يد وأعضاء تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

وهناك أيضا عن محمد بن الفرج الرخجي قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام أسأله عما قال هشام بن الحكم في الجسم، وهشام بن سالم في الصورة فكتب: دع عنك حيرة الحيران واستعذ بالله من الشيطان ليس القول ما قال الهشامان. انتهى وقد نزهوا الهشامين عن هذه الأقوال ويحتمل أنهما رجعا عن ذلك المقال.

٢ - وفي الكافي أيضا ١ / ١٥٩ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال له رجل: جعلت فداك أجبر الله العباد على المعاصي؟ قال: الله أعدل من أن يجبرهم على المعاصي ثم يعذبهم عليها. فقال له: جعلت فداك ففوض الله إلى العباد. قال، فقال: لو فرض إليهم لم يحصرهم بالأمر

والنهي. فقال له: جعلت فداك فبينهما منزلة. قال: فقال:
أوسع عندما
بين السماء والأرض. وهناك في ص ١٦٠ عن أبي
عبد الله عليه السلام قال: لا جبر ولا تفويض ولكن أمر
بين أمرين. قال، قلت: وما أمر بين أمرين؟ قال: مثل ذلك
رجل رأيته على معصية فنهيته فلم ينته فتركته ففعل تلك
المعصية فليس حيث لم يقبل منك فتركته كنت أنت الذي
أمرته بالمعصية.
ويقول شرف الدين في كتابه المراجعات ص ٢٤٩ في
بحث الكلام في عائشة: لأن من الأفعال عندما
نعلم بحسنه
وترتب الثناء والثواب على فعله لصفة ذاتية له قائمة به
كالإحسان والعدل من حيث هما إحسان وعدل، ومنها
ما نعلم بقبحه وترتب الذم والعقاب على فعله لصفته
الذاتية القائمة به كالإساءة والجور من حيث هما إساءة
وجور والعاقل يعلم أن ضرورة قاضية بذلك.. الخ.
ويقول السيد عبد الله شبر في تفسير سورة الأنعام من
تفسير شبر عند ذكره قول الله تعالى: (سيقول الذين
أشركوا لو شاء الله عندما
أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من

شئ) (١): تعللوا بقول المجبرة والأشاعرة، ويقول أيضا في تفسير السورة عند ذكره قول الله تعالى: (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام): بأن يفسح فيه وينور قلبه (ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا) (٢) يمنعه ألطافه حتى ينبو عن قبول الحق فلا يدخله الإيمان.
انتهى المراد.
ويقول محمد جواد مغنية في تفسيره في تفسير قوله تعالى: (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام) (٣) الآية قال الرازي: تمسك أصحابنا - يريد السنة الأشاعرة - بهذه الآية في بيان أن الضلال والهدى من الله تعالى، أما أصحابنا فيقولون: لو كان الضلال والهداية من الله لسقط التكليف وبطل الحساب والجزاء لأنه تعالى أعدل من أن يفعل الشئ ويحاسب غيره عليه.. الخ.
ويقول محمد جواد مغنية في تفسيره في المجلد

---

١ - الأنعام: ١٤٨.
٢ - الأنعام: ١٢٥.
٣ - الأنعام: ١٢٥.

الثالث ص ٣٨: وبهذه المناسبة نشير إلى أن الأشاعرة من المسلمين قالوا: إن الله قد أراد الكفر به من العبد ومع ذلك يعاقبه عليه.. فإذا كان قول النصارى الثلاثة واحد غير معقول فإن قول الأشاعرة الله يفعل الشئ ثم يعاقب عبده عليه غير معقول أيضا. انتهى.

وفي الكافي ج ١ ص ٢٨٦ - ٢٨٨:

عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) (١) فقال: نزلت في علي بن أبي طالب والحسن والحسين. إلى قوله: فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله كان علي أولى الناس بالناس لكثرة عندما بلغ

فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. إلى قوله: فلما مضى علي لم يكن يستطيع علي ولم يكن ليفعل أن يدخل محمد بن علي ولا العباس بن علي ولا واحدا من ولده إذا لقال الحسن والحسين: إن الله تبارك وتعالى أنزل فينا كما أنزل فيك فأمر بطاعتنا كما أمر بطاعتك وبلغ

---

١ - النساء: ٥٩.

فينا رسول الله صلى الله عليه وآله كما بلغ فيك وأذهب
عنا الرجس كما أذهبه عنك، فلما مضى علي عليه السلام
كان الحسن عليه السلام أولى بها لكبره فلما توفي لم
يستطع أن يدخل ولده ولم يكن ليفعل ذلك والله عز وجل يقول:
(وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في
كتاب الله) (١) فيجعلها في ولده إذا لقال الحسين: أمر
الله بطاعتي كما أمر بطاعتك وطاعة أبيك وبلغ في رسول
الله صلى الله عليه وآله كما بلغ فيك وفي أبيك وأذهب
الله عني الرجس كما أذهب عنك وعن أبيك فلما صارت
إلى الحسين عليه السلام لم يكن أحد من أهل بيته
يستطيع أن يدعي عليه كما كان هو يدعي على أخيه وعلى
أبيه لو أرادا أن يصرفا الأمر ولم يكونا ليفعلا ثم صارت
حين أفضت إلى الحسين عليه السلام فجرى تأويل هذه
الآية: (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب

---

١ - الأنفال: ٧٥.

الله) (١) ثم صارت من بعد الحسين لعلي بن الحسين ثم صارت من بعد علي بن الحسين إلى محمد بن علي عليهم السلام. وقال: الرجس الشك والله لا نشك في ربنا أبدا. انتهى.

وفيه ج ١ ص ٢٨٨ - ٢٨٩: عن أبي عبد الله في قول الله عز وجل: (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة) (٢) قال: إنما يعني أولى بكم أي أحق بكم وبأموركم وأنفسكم وأموالكم الله ورسوله والذين آمنوا يعني عليا وأولاده الأئمة عليهم السلام إلى يوم القيامة. إلى قوله: فأنزل الله فيه - أي في علي - هذه الآية، وصير نعمة أولاده بنعمته فكل من بلغ من أولاده مبلغ الإمامة يكون بهذه النعمة مثله فيتصدقون وهم راكعون، والسائل الذي سأل أمير المؤمنين عليه السلام من الملائكة والذين يسألون الأئمة من أولاده يكونون من الملائكة. انتهى.

---

١ - الأنفال: ٧٥.
٢ - المائدة: ٥٥.

وفيه في ج ١ ص ١٩٠ قال أبو عبد الله في قول الله عز وجل: (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا) (١) قال: نزلت في أمة محمد صلى الله عليه وآله خاصة في كل قرن منهم إمام منا شاهد عليهم ومحمد صلى الله عليه وآله شاهد علينا. انتهى.

وفيه ج ١ ص ١٩١ عن الفضيل سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل: (ولكل قوم هاد) (٢) فقال: كل إمام هاد للقرن الذي هو فيهم.

وكتاب الشيخ محمد حسين كاشف الغطا الذي بين فيه أصل الشيعة وأصولها قد بين فيه أن مذهب الإمامية موافق لمذهب الزيدية في التوحيد والعدل. انتهى.

وكتب بدر الدين بن أمير الدين الحوثي وفقه الله بتاريخه ليلة ٥ شهر رمضان الكريم سنة ١٤١٣ ه.

---

١ - النساء: ٤١.

٢ - الرعد: ٧.

آل محمد ليسوا كل الأمة
بدر الدين
" بسم الله الرحمن الرحيم "
الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى، وبعد..
فهذه نبذة من تخريج حديث " عمار تقتله الفئة الباغية "
من الأمهات الست وغيرها، وإن كانت كتب القوم ليست عندنا عمدة إلا عندما
اشتهر وتظاهرت فيه الروايات وتعددت فيه الأسانيد ولم يخالف القرآن ولا عندما
رواه أهل الحق، فنقول – وبالله التوفيق:
في مسند أحمد بن حنبل (ج ٢ ص ١٦٤) عن حنظلة بن خويلد العنبري
قال: بينما أنا عند معاوية إذ جاء رجلان يختصمان في رأس عمار
يقول كل واحد منهما أنا قتلته، فقال عبد الله بن عمرو ليطب به
أحدكما نفسا لصاحبه فإني سمعت رسول الله (ص) يقول " تقتله
الفئة الباغية "
وأخرجه أحمد من وجوه في (ج ٢ ص ٢٠٦) عن عبد الله بن عمرو
وفي مسند أحمد أيضا (ج ٣ ص ٢٢) عن أبي سعيد الخدري أن رسول
الله (ص) قال لعمار " تقتله الفئة الباغية " وفيه (ج ٣ ص
٩١) عن أبي سعيد الخدري في بناء المسجد قال كنا نحمل لبنة
لبنة وعمار ابن ياسر يحمل لبنتين لبنتين قال فرأى، رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم فجعل ينفض التراب عنه ويقول يا عمار
ألا تحمل لبنة كما يحمل أصحابك؟ قال إني أريد لأجر من الله
قال فجعل ينفض التراب عنه ويقول " ويح عمار تقتله الفئة
الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار " قال فجعل عمار -
يقول أعوذ بالرحمن من الفتن. وفيه (ج ٥ ص ٣٠٦) عن
أبي سعيد الخدري قال أخبرني من هو خير مني أن رسول الله (ص)
قال لعمار حين جعل يحفر الخندق وجعل يصح رأسه ويقول
" بؤس ابن سمية تقتلك الفئة الباغية "
وفيه عقيب هذا الحديث عن أبي سعيد الخدري قال أخبرني من هو
خير مني أبو قتادة أن رسول الله (ص) قال لعمار بن ياسر
" تقتلك الفئة الباغية " وفيه (ج ٦ ص ٣٨٩) عن أم سلمة
قالت عندما
نسيت قوله يوم الخندق وهو يعاطيهم اللبن وقد أغبر
شعر صدره وهو يقول اللهم إن الخير خير الآخرة فاغفر للأنصار
والمهاجرة قال كذا فرأى عمارا فقال " ويحه ابن سمية تقتله الفئة
الباغية " ومثله في (ص ٣١٥) من هذا الجزء. وفيه (ج ٦ ص
٣٠٠) عن الحسن قال حدثتنا أمنا عن أم سلمة أن رسول الله (ص)
قال لعمار " تقتلك الفئة الباغية "

وفيه (ج ٦ ص ٣١١) عن سعيد بن أبي الحسن عن أمه عن أم سلمة
أن رسول الله (ص) قال لعمار " تقتلك الفئة الباغية " وفي
مصنف عبد الرزاق (ج ١١ ص ٢٤٠) أخبرنا عبد الرزاق عن معمر
عمن سمع الحسن يحدث عن أبيه عن أم سلمة قالت: لما كان النبي
(ص) وأصحابه يبنون المسجد جعل أصحاب النبي (ص) كل رجل
منهم يحمل لبنة وعمار يحمل لبنتين عنه لبنة وعن النبي (ص) لبنة
فقام النبي (ص) فمسح ظهره وقال " يا بن سمية للناس أجر ولك
أجران وآخر زادك شربة من لبن وتقتلك الفئة الباغية " وهذا أورده
ابن كثير في البداية والنهاية (ج ٣ ص ٢١٧) فقال وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر عن
الحسن يحدث عن أمه عن أم سلمة قالت لما كان رسول
الله (ص) وأصحابه يبنون المسجد، الحديث لفظا سواء قال ابن
كثير وهذا إسناد على شرط الصحيحين.
وفيه عقيب هذا الحديث عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن
أبيه أخبره قال لما قتل عمار بن ياسر دخل عمرو بن حزم على عمرو بن
العاص فقال قتل عمار وقد سمعت رسول الله (ص) يقول " تقتله
الفئة الباغية " فقام عمر ويرجع فزعا حتى دخل على معاوية
فقال له معاوية عندما
شأنك فقال قتل عمار فقال له معاوية قتل عمار

فماذا؟ قال عمرو سمعت رسول الله (ص) يقول " تقتله الفئة الباغية " وفي الكتاب المصنف لابن أبي شيبة (ج ١٥ ص ٢٩١) عن حنظلة بن خويلد العنزي قال إني لجالس عند معاوية إذ أتاه رجلان يختصمان في رأس عمار كل واحد منهما يقول أنا قتلته قال عبد الله ابن عمرو ليطب به أحد كما نفسا لصاحبه فإني سمعت رسول الله (ص) يقول " تقتله الفئة الباغية " وهذا بإسناده في طبقات - ابن سعد (ج ٣ ص ٢٥٣) وفيها قبيل هذا الحديث بإسناد آخر عن صفين بينه وبين عمرو ابن العاص قال فقال عبد الله بن عمرو يا أبت سمعت رسول الله (ص) يقول لعمار ويحك يا بن سمية تقتلك الفئة الباغية "

وفيها عقيب حديث حنظلة بإسناد آخر عن جعفر بن محمد قال سمعت رجلا من الأنصار يحدث أبي عن هني مولى عمر ابن الخطاب قال كنت أول شئ مع معاوية على علي فكان أصحاب معاوية يقولون لا والله لا تقتل عمارا أبدا إن قتلنا. فنحن كما يقولون فلما كان يوم صفين ذهبت انظر في القتلى فإذا عمار بن ياسر مقتول فقال هني فجئت إلى عمرو ابن العاص وهو على سريرة فقلت أبا عبد الله قال عندما تشاء

قلت انظر أكلمك فقام إلي فقلت عمار بن ياسر عندما
سمعت فيه فقال
قال رسول الله (ص) " تقتله الفئة الباغية " فقلت هوذا والله
مقتول فقال هذا باطل فقلت بصر به عيني مقتول قال فانطلق –
فأرنيه فذهبت به فأوقفته عليه فساعة رآه انتقع لونه ثم اعرض في
شق فقال إنما قتله الذي خرج به. وفي طبقات بن سعد (ج ٣ ص ٢٥٩)
بإسناد عن خزيمة بن ثابت في عمار سمعت رسول الله (ص) يقول
" تقتله الفئة الباغية " وفي الكتاب المصنف لابن أبي
شيبة (ج ١٥ ص ٢٩٣) عن الحسن عن أمه عن أم سلمة قالت قال
رسول الله (ص) " يقتل عمارا الفئة الباغية "
وفيه (ج ١٥ ص ٣٠٢) قال سمعت رسول الله (ص) يقول " تقتله عمارا
الفئة الباغية " فقاتل حتى قتل. وفيه عقيب هذا عن عمرو بن
العاص قال قال رسول الله (ص) " تقتل عمارا الفئة الباغية "
وفي طبقات ابن سعد (ج ٥ ص ٢٦١) عن أبي غادية في قصة قتله لعمار
قال فحملت عليه فطعنته في ركبته قال فوقع فقتلته فقيل قتلت
عمار بن ياسر وأخبر عمرو بن العاص فقال سمعت رسول الله (ص)
يقول " إن قاتله وسالبه في النار ".

وفيها (ج ٣ ص ٢٥٢ و ص ٢٥٣) قال أخبرنا إسحاق بن أبي إسرائيل قال أخبرنا النضر بن شميل قال أخبرنا شعبة عن أبي مسلمة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال حدثني من هو خير مني أبو قتادة قال قال النبي (ص) لعمار وهو يمسح التراب عن رأسه " بؤسا لك ابن سمية تقتلك فئة باغية " وفيها (ج ٣ ص ٢٥٢) قبيل الحديث المذكور قال أخبرنا عفان بن مسلم قال أخبرنا وهيب قال أخبرنا داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال لما أخذ النبي (ص) في بناء المجسد جعلنا نحمل لبنة لبنة وجعل عمار يحمل لبنتين لبنتين فجئت فحدثني أصحابي أن النبي (ص) جعل ينفض التراب عن رأسه ويقول " ويحك يا بن سمية تقتلك الفئة الباغية " وفيها (ج ٣ ص ٢٥١) عن عبد الله بن الهذيل قال لما بنى رسول الله (ص) مسجد مجعل القوم يحملون وجعل النبي (ص) يحمل هو وعمار فجعل عمار يرتجز ويقول (نحن المسلمون نبتني المساجدا)
وجعل رسول الله (ص) يقول المساجدا وقد كان عمار اشتكى قبل ذلك فقال بعض القوم ليموتن عمار اليوم فسمعهم رسول الله (ص) فنفض لبنته وقال: ويحك، ولم يقل ويلك يا بن سمية تقتلك الفئة الباغية.

وفيما عقيب هذا بإسناده عن الحسن عن أمه عن أم سلمى (كذا)
قالت سمعت النبي (ص) يقول " تقتل عمارا الفئة الباغية. "
ولا أحسبه إلا قال: وقاتله في النار، وفيها عقيب هذا بسند آخر
عن الحسن عن أمه عن أم سلمة قالت إن رسول الله (ص) ليعاطيهم
يوم الخندق حتى أغبر صدره وهو يقول (اللهم إن العيش عيش الآخرة
فاغفر للأنصار والمهاجرة) وجاء عمار فقال " ويحك يا ابن سمية
تقتلك الفئة الباغية " وفيها عقيب هدا بسند آخر عن الحسن عن أمه
عن أم سلمة أن النبي (ص) قال لعمار " تقتلك الفئة الباغية "
وفي مسند أبي داود الطيالسي (ج ٣ ص ٩٠) أخبرنا أبو داود قال
حدثنا شعبة عن أبي التياح عن عبد الله ابن الهذيل العنزي
أن عمارا (رضي الله عنه) كان ينقل معهم يعني الصخر فقال
رسول الله (ص) " ويحك يا بن سمية تقتلك الفئة الباغية "
وفيه (ج ٩ ص ٢٩٣) حدثنا أبو داود قال حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار
عن أبي هشام عن أبي سعيد أن النبي (ص) قال في عمار " تقتلك
الفئة الباغية "
وفي مسند أحمد أيضا (ج ٢ ص ١٦١) حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا
أبو معاوية ثنا الأعمش عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن الحارث

قال إني لأسير مع معاوية في منصرفه من صفين بينه وبين عمرو بن العاص قال فقال عبد الله بن عمرو بن العاص يابت عندما سمعت
رسول الله (ص) يقول لعمار " ويحك ابن سمية تقتلك الفئة الباغية " فقال عمرو لمعاوية ألا تسمع عندما
يقول هذا فقال معاوية
لا تزال تأتينا بهنة أنحن قتلنا. إنما قتله الذين جاءوا به..
حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا أبو نعيم عن سفيان عن الأعمش عن عبد الرحمن ابن أبي زياد مثله أو نحوه. وفيه (ج ٣ ص ٢٢) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله (ص) قال لعمار " تقتله الفئة الباغية " وهو فيه في (ج ٣ ص ٢٨) لكنه صحف: يأتيك الفئة الباغية.
وفيه (ج ٤ ص ١٩٧) أن عمرو بن العاص أهدى إلى ناس هدايا ففضل عمار بن ياسر فقيل له فقال سمعت رسول الله (ص) يقول -:
" تقتله الفئة الباغية " وفيه (ج ٤ ص ١٩٩) حدثنا عبد الله
حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن طاووس عن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم عن أبيه قال لما قتل عمار بن ياسر
دخل عمرو بن حزم على عمرو بن العاص فقال قتل عمار وقد قال رسول الله (ص) " تقتله الفئة الباغية "

فقام عمر بن العاص فزعا يرجع حتى دخل على معاوية فقال له
ما شأنك؟ قال قتل عمار فقال معاوية قد قتل عمار فماذا قال عمرو
سمعت رسول الله (ص) يقول " تقتله الفئة الباغية " فقال له
معاوية دحضت في بولك أو نحنو قتلنا.؟ إنما قتله علي وأصحابه
جاؤوا به حتى ألقوه بين رماحنا أو قال بين سيوفنا وفيه (ج ٥ ص ٢١٤ و ٢١٥) عن
خزيمة بن ثابت قال سمعت رسول الله (ص) يقول تقتل عمارا الفئة الباغية. وفيه (ج ٣
ص ٥)
حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا ابن أبي عدي عن داود عن أبي نضرة
عن أبي سعيد قال أمرنا رسول الله (ص) ببناء المسجد فجعلنا
ننقل لبنة لبنة وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين فتترب رأسه قال
فحدثني أصحابي ولم أسمعه من رسول الله (ص) أنه جعل ينفض رأسه
ويقول " ويحك ابن سمية تقتلك الفئة الباغية " انتهى.
قلت داود هذا هو ابن أبي هند كما أفاده ابن حجر في شرح الحديث
على البخاري،
قال والرواية التي بينت ذلك ليست على شرط البخاري وقد أخرجها
البزار من طريق داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد
فذكر الحديث في بناء المسجد وحملهم لبنة لبنة وفيه: فقال أبو
سعيد فحدثني أصحابي ولم أسمعه من رسول الله (ص) أنه قال
" يا بن سمية تقتلك الفئة الباغية " اه. قلت وقد مرت الرواية

من طبقات ابن سعد عن داود ورواية داود هذه المثبتة للواسطة بين
أبي سعيد والنبي (ص) في حديث عمار في بناء المسجد قد خالفت
رواية مسلم (ج ١٨ ص ٣٩ - ٤٠) عن أبي مسلمة قال سمعت أبا نضرة
يحدث عن أبي سعيد الخدري قال أخبرني من هو خير مني أن رسول الله
(ص) قال لعمار حين جعل يحفر الخندق وكذا رواه البيهقي في
الدلائل مصرحا بالسماع من أبي نضرة سماع أبي مسلمة وكذا رواه
في سننه عن أبي مسلمة عن أبي نضرة وذكر الحديث في حفر الخندق
بل يظهران داود بن أبي هند قد خالف روايته نفسه فقد أخرجه البيهقي
في الدلائل (ج ٢ ص ٥٤٨ - ٥٤٩) يقول في أثنائه حدثنا وهيب عن
داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري أن النبي
(ص) لما حفر الخندق الحديث وفيه فحدثني أصحابي أن النبي -
(ص) كان ينفض التراب على رأسه ويقول " ويحك ابن سمية تقتلك
الفئة الباغية "
وروايته هذه هي الموافقة لسائر الروايات المثبتة للواسطة في
حديث حفر الخندق من رواية محمد بن مسلمة عن أبي نضرة ورواية أم
سلمة شاهد لها أن رسول الله (ص) قال ذلك في حفر الخندق
وقد ذكر ابن حجر في التقريب أن داود بن أبي هند اختلط في آخر
عمره فلعله خلط الروايتين في حال اختلاطه.

وفي البخاري (ج ١ ص ١١٥) من النسخة المجردة عن الشروح
في باب التعاون في بناء المسجد في كتاب الصلاة بإسناده عن
أبي سعيد قال كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين فرآه النبي
(ص) فينفض التراب عنه ويقول " ويح عمار يدعوهم إلى
الجنة ويدعونه إلى النار " قال يقول عمار أعوذ بالله من الفتن
قال ابن حجر في شرحه (ج ١ ض ٤٥١) قوله يدعوهم أعاد الضمير على
غير مذكور والمراد قتلته كما ثبت من وجه آخر ثم قال ابن حجر هناك
لكن وقع في رواية ابن السكن وكريمة وغيرهما وكذا ثبت في نسخة
الصغاني التي ذكر أنه قابلها على نسخة الفربري التي بخطه
زيادة توضح المراد وتفصح بأن الضمير يعود على قتلته وهم أهل الشام ولفظه:
" ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم.. الحديث
انتهى المراد.
قلت ويشهد لذكرها في الحديث قول عمار في آخره: أعوذ بالله من
الفتن، وقد ذكره البخاري بتمامه في كتابه المسمى بالصحيح
أيضا في كتاب الجهاد في باب مسح الغبار عن الناس أو عن الرأس (ج ٣
ص ٢٠٧) بإسناده عن أبي سعيد قال كنا ننقل لبن المسجد لبنة
لبنة وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين فمر به النبي (ص) ومسح

عن رأسه الغبار وقال " ويح عمار تقتله الفئة الباغية عمار يدعوهم
إلى الله ويدعونه إلى النار " انتهى تقتله من النسخة المجردة
عن الشروح من موضعه المذكور. وفي مسلم (ج ١٨ ص ٣٩ و ٤٠)
عن أبي سعيد الخدري قال أخبرني من هو خير مني أن رسول الله
(ص) قال لعمار حين جعل يحفر الخندق وجعل يمسح رأسه ويقول
" بؤس ابن سمية تقتلك فئة باغية " وذكر مسلم هناك إسنادا
للحديث آخر فيه أخبرني من هو خير مني أبو قتادة. وفي مسلم
(ج ١٨ ص ٤١) عن أم سلمة أن رسول الله (ص) قال لعمار
" تقتلك الفئة الباغية " ثم أورد مسلم سندين هناك
عن أم سلمة.
وفي جامع الترمذي (ج ١٣ - من عارضة الاخوذي - ص ٢٠٩) عن أبي
هريرة قال قال رسول الله (ص) " أبشر عمار تقتلك الفئة
الباغية " قال الترمذي وفي الباب عن أم سلمة وعبد الله
بن عمرو وأبي اليسر وحذيفة قال وهذا حديث حسن صحيح غريب من
حديث العلاء بن عبد الرحمن.
وأخرج الحاكم في المستدرك (ج ٢ ص ١٤٨) بإسناده عن حذيفة
سمعت رسول الله (ص) يقول لعمار " يا أبا اليقضان لن تموت

حتى تقتلك الفئة الباغية عن الطريق " قال الحاكم هذا حديث
له طرق بأسانيد صحيحة أخرجا بعضها ولم يخرجاه بهذا اللفظ.
ثم أخرج الحاكم عقيب هذا عن أبي سعيد قال كنا نحمل لبنة لبنة
وعمار يكمل لبنتين فرآه النبي (صلى الله عليه وآله
وسلم) فجعل ينفض التراب عن رأسه ويقول: يا عمار ألا تحمل
لبنة لبنة كما يحمل أصحابك؟ قال إني أريد الأجر عند الله قال
فجعل ينفض ويقول " ويح عمار تقتله الفئة الباغية " قال ويقول
عمار أعوذ بالله من الفتن.
قال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط البخاري. قلت وأقره
الذهبي في تلخيصه، وأخرج الحاكم أيضا في المستدرك (ج ٢
ص (١٥٥) و ج ٣ ص (٣٨٦) - (٣٨٧)) عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
عن أبيه قال لما قتل عمار بن ياسر رضي الله عنه دخل عمرو بن
حزم على عمرو بن العاص فقال قتل عمار وقد قال رسول الله
(صلى الله عليه وآله وسلم) " تقتله الفئة الباغية " فقام عمرو
بن العاص فزعا حتى دخل على معاوية فقال له معاوية عندما
شأنك قال
قتل عمار فقال معاوية قتل عمار فماذا؟ فقال عمرو سمعت
رسول الله (ص) يقول " تقله الفئة الباغية " فقال له معاوية

دحضت في بولك أو نحن قتلناه إنما قتله علي وأصحابه جاؤوا به حتى
ألقوه بين رماحنا أو قال بين سيوفنا. قال الحاكم هذا حديث
صحيح على شرط الشيخين، قلت وأقره الذهبي في تلخيصه وأخرجه
البيهقي في السنن الكبرى (ج ٨ ص ١٨٩) من طرق:
فرواه بإسناده عن سعيد بن أبي الحسن عن أمه عن أم سلمة (رضي
الله عنها) أن رسول الله (ص) قال لعمار " تقتلك الفئة الباغية "
ورواه بإسناد عن الحسن بن أبي الحسن عن أمه عن أم سلمة
(رضي الله عنها) قتل فذكر مثله،
ورواه بسند عن سعيد بن أبي الحسن والحسن عن أمهما قال فذكر بنحوه
ورواه بسند عن أبي سعيد الخدري قال حدثني من هو خير مني أبو قتادة
أن النبي (ص) قال لعمار بن ياسر (رضي الله عنه) " بؤسا لك
يا بن سمية تقتلك الفئة الباغية "
ورواه بسند عن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم قال لا أدري أكان
مع أبيه أو أخبره أبوه قال لما قتل عمار (رضي الله عنه) قام عمرو
بن حزم فدخل على عمرو بن العاص فقال قتل عمار وقد قال رسول الله (ص)
" تقتله الفئة الباغية " فقام عمرو منتقعا لونه فدخل على معاوية
فقال قتل عمار فقال معاوية قتل عمار فماذا قال عمرو سمعت

رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول " تقتله الفئة
الباغية " قال فقال معاوية دحضت في بولك أو نحن قتلناه إنما
قتله علي وأصحابه جاءوا به حتى ألقوه بين رماحنا أو قال سيوفنا.
لفظ السكرى وفي رواية بن بشران: قال فقام عمرو فزعا يرتجع حتى
دخل على معاوية فقال معاوية عندما
شأنك فقال قتل عمار، ثم ذكره.
ورواه البيهقي في الدلائل (ج ٢ ص ٥٤٦) بإسناده عن خالد
الحذاء عن عكرمة أن ابن عباس قال له ولابنه علي انطلقا إلى
أبي سعيد فاسمعا من حديثه قال عكرمة فانطلقنا فإذا هو في حائط له
يصلحه فلما رآنا أخذ رداء. ثم احتبى ثم أنشأ يحدثنا حتى أتى
على ذكر بناء المسجد فقال: كنا نحمل لبنة لبنة وعمار يحمل
لبنتين لبنتين فرآه النبي (ص) فجعل ينفض عنه التراب ويقول
" ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى
النار " قال يقول أعوذ بالله من الفتن.
ورواه عقيب هذا بسند آخر عن خاله الخ مثله سواء.
وفيه حتى أتى على ذكر بناء المسجد وفيه
" ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعون إلى النار
قال عمار أعوذ بالله من الفتن
وأخرجه عقيب هذا بسند آخر عن خالد عن عكرمة إلى آخره وفي لفظه:
فكان فيما حدثنا أن رسول الله (ص) كان يبني المسجد فمر به
عمار ينقل لبنتين فقال " ويحك ابن سمية تقتلك الفئة الباغية
ولم يزد البيهقي في هذه الرواية " يدعوهم.. الخ " ورواه عقيب

هذا بسند آخر عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال أخبرني من هو
خير مني أن رسول الله (ص) قال لعمار حين جعل يحفر الخندق
جعل يمسح رأسه يقول " بؤس بن سمية تقتلك فئة باغية " ورواه –
عقيب هذا بإسناد آخر عن أبي سعيد الخدري قال حدثني من هو خير مني
أبو قتادة أن النبي (ص) قال لعمار بن ياسر " بؤسا لك يا ابن
سمية تقتلك الفئة الباغية " وأخرجه عقيب هذا بسند آخر عن أبي
سعيد الخدري أن النبي (ص) لما حفر الخندق وكان الناس يحملون
لبنة لبنة وعمار ناقة من وجع كان به فجعل يحمل لبنتين لبنتين
قال أبو سعيد فحدثني أصحابي أن النبي (ص) كان ينفض التراب
على رأسه ويقول " ويحك! ابن سمية تقتلك الفئة الباغية "
قلت الروايات قد تظاهرت على أن رسول الله (ص) قال ذلك
عند بناء المسجد وهو متقدم بعد وصول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)
المدينة في السنة الأولى من الهجرة وأن رسول الله
(ص) قاله عند حفر الخندق وهو متأخر سنة خمس من الهجرة ولا بعد في
ذلك لأهمية المسألة وعظم فائدة الحديث وكونه من دلائل النبوة
ويظهر أن بعض الرواه قد خلط الروايتين فجعلهما واحدة لالتباس
الأمر عليه وانتقال ذهنه من إحداهما إلى الأخرى ولكن قوة كل من

الروايتين على حدة تأبى وحدتهما وقائدة حمل الصخر واللبن
في حفر الخندق أن يبنى به عندما
كان دهسا يخشى تساقطة من جانبه
وعلى هذا فتحمل رواية أبي سعيد لحديث بناء المسجد على المشاهدة
وسماعها بنفسه، وتحمل روايته لحديث حفر الخندق على سماعه
من أبي قتادة وغيره من أصحابه.
وأخرج البيهقي في دلائل النبوة عقيب هذا بإسناده عن سعيد بن
أبي الحسن عن أمه عن أم سلمة قالت قال رسول الله (ص):
" تقتل عمارا الفئة الباغية " وأخرجه عقيب هذا بسند عن
الحسن عن أمه قال بنحوه قال أخرجه مسلم في الصحيح من حديث
عبد الصمد عن شعبة عن خالد عن سعيد والحسن عن أمهما، وأخرجه
البيهقي عقيب هذا بسند آخر عن الحسن عن أمه عن أم سلمة أن
رسول الله (ص) قال لعمار يوم الخندق وهو ينقل الحجارة:
" ويح لك يا بن سمية تقتلك الفئة الباغية " قال أخرجه مسلم
في الصحيح من حديث ابن علية عن ابن عون دون ذكر الخندق
وأخرجه البيهقي عقيب هذا بسند آخر عن عبد الرزاق عن معمر عمن
سمع الحسن يحدث عن أمه عن أم سلمة قالت لما كان النبي (ص)

وأصحابه يبنون المسجد جعل أصحاب النبي (ص) يحمل كل رجل
لبنة لبنة وعمار يحمل لبنتين، لبنة عنه وعن النبي (ص) فقام
النبي (ص) فمسح ظهره فقال " يا بن سمية للناس أجر ولك أجران
وآخر زادك شربة من لبن وتقتلك الفئة الباغية " وأخرج البيهقي
عقيب هذا بإسناده عن ابن أبي الهذيل أن عمار بن ياسر كان رجلا
ضابطا وكان ينقل حجرين حجرين فتلقاه رسول الله (ص) [ودفع]
في صدره فقام فجعل ينفث التراب على رأسه ويقول " ويحك يا ابن
سمية تقتلك الفئة الباغية ".
وأخرج عقيب هذا بسند آخر نحوه. وأخرج عقيبه بسند آخر عن أبي
بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه أنه أخبره: قال لما قتل
بن ياسر دخل عمرو بن حزم على عمرو بن العاص فقال لا أدري أكان معه أم أخبره
أبوه - فقال قتل عمار وقد قال رسول الله (ص) " تقتله الفئة
الباغية " قال فقام عمرو فزعا يرتجع حتى دخل على معاوية
فقال معاوية عندما
شأنك فقال قتل عمار فقال معاوية قتل عمار فماذا
قال عمرو سمعت رسول الله (ص) يقول " تقتله الفئة الباغية "
فقال معاوية دحضت في بولك.. الخ.
وأخرج البيهقي أيضا عقيب هذا بإسناد عن الأعمش أنه قال قال

أبو عبد الرحمن السلمي شهدنا صفين فكنا إذا تواد عنا دخل هؤلاء
في عسكر هؤلاء وهؤلاء في عسكر هؤلاء فرأيت أربعة
يسيرون: معاوية بن أبي سفيان، وأبو الأعور السلمي،
وعمرو بن العاص، وابنه فسمعت عبد الله بن عمرو يقول لأبيه عمرو:
وقد قتلنا هذا الرجل وقد قال رسول الله (ص) فيه عندما
قال، قال
أي رجل؟ قال عمار بن ياسر أما تذكر يوم بنى رسول الله (ص) –
فكنا نحمل لبنة لبنة وعمار يحمل لبنتين فمر على رسول الله (ص)
فقال تحمل لبنتين وأنت ترحص (أي تصاب بالرحضاء)..؟
" أما إنك ستقتلك الفئة الباغية وأنت من أهل الجنة "..؟
فدخل عمر إلى معاوية فقال قتلنا هذا الرجل وقد قال فيمر رسول الله
(ص) عندما
قال، فقال اسكت فوالله عندما
تزال تدحض في بولك الخ
وأخرجه النسائي في الخصائص في أواخرها (ص ٤١) فرواه عن أم
سلمة من ثلاث طرق في طريقين منعا ذكر يوم الخندق وفي الرواية
الأولى: قال لعمار " تقتلك الفئة الباغية "
وفي الثانية: وجاء عمار بن سمية فقال " تقتله الفئة الباغية "
وفي الثالثة: وجاء عمار بن سمية فقال " تقتلك الفئة الباغية "
وأخرجه عقيب هذا عن أبي سعيد الخدري قال حدثنا من هو خير مني

أبو قتادة أن رسول الله (ص) قال لعمار " بؤسك يا ابن سمية
– ومسح الغبار عن رأسه وقال – تقتلك الفئة الباغية " ورواه
عقيب هذا عن عبد الله بن عمرو من ثلاث طرق في كلها: سمعت
رسول الله (ص) يقول " تقتلك الفئة الباغية " وأخرجه الطبراني
في المعجم الكبير (ج ١ ص ٣٢٠) حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي
ثنا ضرار بن صرد ثنا علي بن هاشم عن محمد بن عبيد الله بن أبي
رافع عن أبيه عن جده قال قال رسول الله (ص) لعمار بن ياسر (رضي الله عنه) "
تقتلك الفئة الباغية "
وفي المعجم الكبير أيضا (ج ٤ ص ٨٥) حدثنا الحسن بن علي
المعمري ثنا محمد بن سليمان ابن أبي رجاء العبدني ثنا أبو
معشر عن محمد بن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه قال كان أبي
كافا سلاحه يوم الجمل وصفين فلما قتل عمار استل سيفه وقال سمعت
رسول الله (ص) يقول " تقتل عمارا الفئة الباغية "..
قلت إن صح قول عمارة في جده فهو محمول على أنه كان مرافقا لأمير
المؤمنين إلا أنه لم يباشر القتال وأنه مع ذلك كان لم يأمره الإمام
بمباشرة القتال والله أعلم.
وفي المعجم الكبير أيضا (ج ٤ ص ١٦٨) حدثنا علي بن سعيد

الرازي ثنا محمد بن موسى القطان الواسطي ثنا يعلى بن عبد
الرحمن ثنا منصور بن أبي الأسود عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة
والأسود عن أبي أيوب قال قال رسول الله (ص) " تقتل عمارا
الفئة الباغية " وفيه أيضا (ج ١٩ ص ١٧٠ - ١٧١) حدثنا علي ابن
عبد العزيز ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهري ثنا يحي بن سلمة
بن كهيل عن أبيه عن أبي بكر بن حفص عن رجل عن أبي اليسر قال
قال رسول الله (ص) " تقتل عمارا الفئة الباغية " وفيه
عقيب هذا حدثنا إبراهيم بن هاشم البغوي ثنا الأزرق بن علي ثنا
حسان بن إبراهيم عن يحي ابن سلمة بن كهيل عن أبيه عن أبي بكر
بن حفص عن رجل عن أبي اليسر قال قال رسول الله (ص):
" تقتل عمارا الفئة الباغية "
وفيه (ج ١٩ ص ٣٣٠) ثنا عبيد بن غنام ثنا محمد بن عبد الله بن
نمير ثنا أسباط بن محمد عن الأعمش عن عبد الرحمن بن أبي زياد
عن عبد الله بن الحارث أن عمرو بن العاص قال لمعاوية يا أمير
المؤمنين أما سمعت رسول الله (ص) يقول - حين كان يبني
المسجد - لعمار " إنك لحريص على الجهاد وإنك لمن أهل الجنة
ولتقتلنك الفئة الباغية "؟؟ قال بلى قال فلم قتلتموه.؟

قال والله عندما
تزال تدحض في بولك أنحن قتلناه إنما قتله الذي
جاء به. وفيه عقيب هذا حدثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا
عبيد بن أسباط بن محمد ثنا أبي عن الأعمش عن عبد الرحمن بن
أبي زياد عن عبد الله بن الحارث بن نوفل أنه سمع عمرو بن العاص
وعبد الله بن عمرو ومعاوية بن أبي سفيان يقولون قال رسول الله
(ص) لعمار " تقتلك الفئة الباغية " وفيه (ج ١٩ ص ٣٩٦)
حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير
قال سمعت شيخا يحدث مغيرة عن بنت هشام بن الوليد بن المغيرة
وكان يمرض عمار بن ياسر قال دخل معاوية على عمار فلما خرج من
عنده قال اللهم لا تجعل منيته بأيدينا فإني سمعت رسول الله (ص)
يقول " تقتل عمارا الفئة الباغية "
وفيه (ج ٢٣) حدثنا معاذ بن المثنى ومحمد بن محمد التمار –
وعثمان بن عمر الضبي قالوا ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن أيوب
عن الحسن عن أمه عن أم سلمة أن النبي (ص) قال في عمار:
" تقتله الفئة الباغية "
وفيه عقيب هذا حدثنا إبراهيم بن صالح ثنا عثمان بن الهيثم (ح)
وحدثنا محمد بن العباس ثنا هوذة بن خليفة قالا ثنا عوف عن الحسن

عن أمه عن أم سلمة أن النبي (ص) قال في عمار " تقتله الفئة
الباغية " وفيه عقيب هذا حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد
أنا معاذ بن معاذ قال ثنا ابن عون عن الحسن عن أمه عن أم سلمة
قالت عندما
نسيت يوم الخندق أثرا عند صدره وهو يعاطيهم اللبن
ويقول: اللهم الخير خير الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة فلما
رآه (يعني النبي ص) قال " يا بن سمية تقتلك الفئة
الباغية ".
وفيه عقيب هذا حدثنا عبيد بن غنام أبو بكر بن أبي شيبة ثنا
إسماعيل بن علية عن ابن عون عن الحسن عن أمه عن أم سلمة قالت
قال رسول الله (ص) " يقتل عمارا الفئة الباغية " وفيه
عقيب هذا حدثنا عمر بن إبراهيم ثنا محمد بن إبراهيم ثنا أبو عاصم
عن سهل السراج عن الحسن عن أمه عن أم سلمة قالت قال رسول
الله (ص) " تقتل عمارا الفئة الباغية ".
وفيه عقيب هذا حدثنا عبدان بن أحمد وزكريا بن يحي الساجي قالا ثنا
محمد بن بشار ثنا أبو داوود الطيالسي عن شعبة عن يونس بن عبيد
عن الحسن عن أمه عن أم سلمة قالت قال رسول الله (ص):
" تقتل عمارا الفئة الباغية " وفيه عقيب هذا حدثنا أسلم بن..

سهل الواسطي ثنا فضل ابن داوود الواسطي ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا شعبة عن عوف عن الحسن عن أمه عن أم سلمة عن النبي (ص) نحوه. وأيضا في معجم الطبراني الكبير (ج ٢٣ ص - ٣٦٩) حدثنا يعقوب ابن إسحاق المحزمي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا سعيد (١) عن خالد الحذاء عن سعيد ابن أبي الحسن عن أمه عن أم سلمة قالت قال رسول الله (ص) " تقتل عمار الفئة الباغية ".

وفيه عقيب هذا حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن خالد الحذاء عن سعيد بن أبي الحسن قال حدثتنا أمنا عن أم سلمة أن رسول الله (ص) قال لعمار " تقتله الفئة الباغية ".

وفي معجم الطبراني الصغير (ج ١ ص ١٨٧) بإسناده عن عثمان بن عفان يقول سمعت رسول الله يقول (ص) " تقتل عمارا الفئة الباغية ".

وقال ابن كثير في البداية والنهاية (ج ٦ ص ٢١٤): وقد روى البيهقي من حديث أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن مولاة لعمار قالت اشتكى عمار شكوى ارق منها فغشي عليه فأفاق ونحن نبكي

---

(١) كذا ولعله شعبة ه.

حوله فقال عندما
تبكون أتخشون أن أموت على فراشي؟ أخبرني -
حبيبي (ص) أنه تقتلني الفئة الباغية وأن آخر زادي من الدنيا
مذقة لبن. قال ابن كثير هناك: ومعلوم أن عمارا كان في
جيش علي يوم صفين وقتله أصحاب معاوية من أهل الشام. وقال
ابن كثير في الصفحة (٢١٥) من ج ٦) فقول: معاوية إنما قتله من قدمه إلى
سيوفنا تأويل بعيد جسدا إذ لو كان كذلك لكان أمير الجيش هو
القاتل للذين يقتلون في سبيل الله حيث قدمهم إلى سيوف الأعداء
وقال ابن كثير في البداية والنهاية أيضا (ج ٧ ص ٢٦٧) وهذا
مقتل عمار بن ياسر (رضي الله عنه) مع أمير المؤمنين علي ابن
أبي طالب قتله أهل الشام وبان بذلك أن عليا محق وأن معاوية
باغ وما في ذلك من دلائل النبوة، ثم قال ابن كثير هناك
في (ص ٢٦٨ و ١٦٩): وقال إبراهيم ابن الحسين بن ديزيل
ثنا يحي ابن نصر ثنا عمرو بن شمر عن جابر الجعفي قال سمعت -
الشعبي عن الأحنف بن قيس قال: ثم حمل عمار بن ياسر عليهم
فحمل عليه بن جوى السكسكي وأبو الغادية الفزاري فأما أبو
الغادية فطعنه، وأما بن جوى فاحتز رأسه وقد كان ذو الكلاع
سمع قول عمرو بن العاص يقول قال رسول الله (ص) لعمار بن

ياسر " تقتلك الفئة الباغية " وآخر شربة تشربها صاع (كذا) لبن
فكان ذو الكلاع يقول لعمرو ويحك عندما
هذا يا عمرو فيقول له عمرو
إنه سيرجع إلينا قال فلما أصيب عمار بعد ذو الكلاع قال عمرو –
لمعاوية عندما
أدري يقتل أيهما أنا أشد فرحا بقتل عمارا وذي الكلاع
والله لو بقي ذو الكلاع بعد قتل عمار لمال بعامة أهل الشام ولأفسد
علينا جندنا.
ثم قال ابن كثير في الصفحة التي بعدها: وقد روى ابن ديزيل
من طريق أبي يوسف عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر
عن عبد الرحمن الكندي عن أبيه عن عمرو بن العاص أن رسول الله
(ص) قال لعمار " تقتلك الفئة الباغية ".
قال ابن كثير ورواه ابن ديزيل من حديث جماعة من التابعين
أرسلوه، منهم عبد الله بن أبي الهذيل، ومجاهد، وحبيب بن أبي
ثابت، وحبة العرني، وساقه من طريق أبان عن أنس مرفوعا انتهى
وروى ابن جرير في تاريخه (ج ٦ في المجلد الثالث ص ٢٢) في
قصة قتل عمار بالإسناد عن أبي عبد الرحمن السلمي أنه قال فلما
كان الليل قلت لأدخلن إليهم حتى أعلم هل بلغ منهم قتل عمار
ما بلغ منا وكنا إذا توادعنا من القتال تحدثوا إلينا وتحدثنا –

إليهم فركبت فرسي وقد هدأت الرجل ثم دخلت فإذا أنا بأربعة –
يتسايرون: معاوية وأبو الأعور السلمي وعمرو بن العاص وعبد الله
بن عمرو وهو خير الأربعة فأدخلت فرسي بينهم مخافة أن يفوتني
ما يقول أحد الشقين، فقال عبد الله لأبيه: يا أبت قتلتم هذا
الرجل في يومكم هذا وقد قال فيه رسول الله (ص) عندما
قال،،
قال وما قال، قال أم تكن معنا ونحن نبني المسجد والناس
ينقلون حجرا حجرا ولبنة لبنة وعمار ينقل حجرين حجرين
ولبنتين لبنتين فغشي عليه فأتاه رسول الله (ص) فجعل يمسح التراب عن
وجهه (ويقول) " ويحك يا بن سمية الناس ينقلون حجرا حجرا ولبنة
لبنة وأنت تنقل حجرين حجرين ولبنتين لبنتين رغبة منك في الأجر
وأنت ويحك مع ذلك تقتلك الفئة الباغية "...؟؟ فدفع عمرو صدر
فرسه ثم جذب معاوية إليه فقال يا معاوية ألا تسمع عندما
يقول عبد الله
قال وما يقول، فأخبره الخبر، فقال معاوية إنك شيخ أخرق –
ولا تزال تحدث بالحديث وأنت تدحض في بولك أو نحن قتلنا عمارا
إنما قتل عمارا من جاء به.
وهذه الرواية في المستدرك (ج ٣ ص ٣٨٧) واعترضها الذهبي فقال
وهو كما ترى خطا فأين كان عمرو وابنه يوم بناء المسجد، قلت هذا

اعتراض على قوله: أما تذكر الخ، لا على نفس الحديث فقد قرر
الذهبي تصحيحه. وقال ابن كثير في البداية والنهاية (ج ٧
ص ٢٧١) وقد روى البخاري في صحيحه - إلى قوله في قصة بناء
المسجد - أن رسول الله (ص) قال لعمار " يا ويح عمار يدعوهم
إلى الجنة ويدعونه إلى النار " قال يقول عمار أعوذ بالله من
الفتن -. وفيه بعض نسخ البخاري: " يا ويح عمار تقتله الفئة
الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار ".
وفي هذه الصفحة والتي بعدها عندما
لفظه:
وقال البيهقي أنا علي بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الله الصفار ثنا الإسقاطي ثنا أبو
مصعب
ثنا يوسف بن الماجشون عن أبيه عن أبي عبيدة عن محمد ابن عمار
بن ياسر عن مولاة لعمار قالت اشتكى عمار شكوى ارق منها فغشي عليه
فأفاق ونحن نبكي حوله، فقال عندما
تبكون أتخشون أن أموت على
فراشي؟ أخبرني حبيبي (ص) أنه تقتلني الفئة الباغية وأن آخر
زادي مذقة من لبن. انتهى. وقد سبقت الرواية معلقة فأعدتها
لأجل السند.
وفي مسند أبي يعلى (ج ٣ ص ١٨٩) حدثنا القواريري حدثنا يوسف
بن الماجشون حدثني أبي عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر

عن مولاة لعمار بن ياسر قالت اشتكى عمار شكوى ثقل منها فغشي
عليه فأفاق ونحن نبكي حوله فقال عندما
يبكيكم أتخشون أني أموت
على فراشي؟ أخبرني حبيبي (ص) أنه تقتلني الفئة الباغية
وأن آخر زادي مذقة من لبن. وفيه (ج ٣ ص ٢٠٩) حدثنا
القواريري حدثنا خالد بن الحارث حدثنا ابن عون عن الحسن قال
قالت أم حسن قالت أم المؤمنين أم سلمة: عندما
نسيت يوم الخندق
وهو يعاطيهم اللبن وقد اغبر شعره (يغني النبي ص) وهو يقول:
إن الخير خير الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة، وجاء عمار فقال
" ويحك - أو ويلك - (شك خالد) ابن سمية تقتلك الفئة
الباغية " انتهى.
وقال ابن عبد البر في الإستيعاب في ذكر عمار في حرف العين:
وتواترت الآثار عن النبي (ص) أنه قال " تقتل عمارا الفئة
الباغية " وهذا من إخباره بالغيب وأعلام نبوته (ص) وهو من
أصح الأحاديث انتهى. وقال ابن حجر في شرحه على البخاري (ج ١
ص ٤٥٢): فائدة: روى حديث " عمارا تقتل: الفئة الباغية " -
جماعة من الصحابة منهم قتادة بن النعمان - كما تقدم - وأم سلمة
عند مسلم وأبو هريرة عند الترمذي وعبد الله بن عمرو عند النسائي

وعثمان بن عفان وحذيفة وأبو أيوب وأبو رافع وخزيمة بن ثابت
ومعاوية وعمرو بن العاص وأبو اليسر وعمار نفسه وكلها عند
الطبراني وغيره وغالب طرقها صحيحة أو حسنة وفيه عن جماعة
آخرين يطول عددهم.
وفي هذا الحديث علم من أعلام النبوة وفضيلة ظاهرة لعلي (ع)
ولعمار ورد على النواصب الزاعمين أن عليا لم يكن مصيبا في
حروبه انتهى. وقال الحاكم في المستدرك (ج ٣ ص ٣٨٦) والذي
أجمع عليه في عمار أنه قتل مع علي ابن أبي طالب (رضي الله عنه)
بصفين في صفر سنة سبع وثلاثين وهو ابن ثلاث وتسعين سنة ودفن هناك
بصفين. وأخرج الحاكم في المستدرك (ج ٣ ص ٣٩١) عن حبة –
العرني قال دخلنا مع أبي مسعود الأنصاري على حذيفة ابن اليمان
أسأله عن الفتن فقال دوروا مع كتاب الله حيث عندما
دار وانظروا
الفئة التي فيها ابن سمية فاتبعوها فإنه يدور مع كتاب الله حيثما
دار قال فقلنا له ومن ابن سمية قال عمار سمعت رسول الله (ص)
يقول له " لن تموت حتى تقتلك الفئة الباغية تشرب شربة ضياح
تحكن (كذا) آخر رزقك من الدنيا " قال الحاكم هذا حديث صحيح
عال. قلت وسكت عليه الذهبي لصحة الحديث. وبالله التوفيق.
وكتب بدر الدين الحوثي وفقه الله بتاريخ لعله سلخ شهرا القعدة
سنة ١٤٠٦ هو الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على محمد وآله.

قول آمين بعد الفاتحة
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله الملك الحق
المبين وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إلى الناس أجمعين
صلى الله وسلم عليه وعلى آله الطاهرين..
أما بعد فهذا كتاب صغير لإرشاد الطالبين في مسائل شاع الخلاف
فيها وشكك فيها بعض النواصب لغرض تشويه مذهب أهل البيت
عليهم السلام وصرف الناس عنهم جملة لسبب الدعايات المغرضة
التي يستعملها النواصب، فتراه يذكر مسألة = التأمين تبعد
الفاتحة في الصلاة ويجد فيها كأنها أصل من أصول الدين،،
وغرضه إيهام أن الحق مع المخالفين في مسألة التأمين وغيرها
وهكذا يفعل في غيرها – أعني في غير مسألة التأمين – ولا إشكال
أن التأمين بعد الفاتحة قد صار من شعار المخالفين فلذلك
يتخذه المغررون على العامة وسيلة إلى التضليل والتلبيس
ليوهموا العامة أن المخالفين لآل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)
هم أهل السنة وأن غيرهم أهل البدعة وذلك عند
من لا يفرق بين المسائل القطعية والمسائل الاجتهادية والمسائل
التي يعذر فيها المخالف ويحمل على السلامة والمسائل التي
لا يعذر فيها،،،
فلهذا كان من المهم بيان مسألة التأمين وما تيسر معها في كتاب

صغير يسهل على الطالب قراءته، والغرض هنا جواب يقرب فهمه
ويصلح للعامة، فأما استكمال الجوابات في كثير من المسائل
فهو في كتاب تحرير الأفكار - والغارة السريعة - لكنه يصلح
لأهل العلم، وهذا كتاب يصلح للمتبدئ والعامي،،
فنقول وبالله التوفيق - أما مسألة (التأمين):
أي قول آمين بعد الفاتحة في الصلاة فقد بلغ أن بعض المغررين
على العامة يدعي أنه مذهب أهل البيت (ع)،،
والجواب: إن هذا كلام فاسد لا أساس له من الصحة قال
الإمام الهادي (ع) في كتاب الأحكام (ولم أر أحدا من علماء آل
رسول الله (ص) ولم أسمع عنه يقول آمين بعد قراءة الحمد
في الصلاة ولسنا نرى قولها في الصلاة لأنها ليست من القرآن
وما لم يكن من القرآن فلا يجوز قوله ولا الكلام به في الصلاة
لإنسان) وقال (ع) حدثني أبي عن أبيه أنه سئل عن
آمين في الصلاة فقال - عندما
نحب أن تقال لأنها ليست من القرآن
- انتهى،، قلت وهذا الكلام مبني على أنها ليست من أذكار الصلاة
لأنها لو كانت من أذكار الصلاة لجازت كما جاز التكبير والتذكير
والتحميد والتهليل والتسميع والتشهد، فإذا كان التأمين ليس
من أذكار الصلاة فلا يجوز عندهما كما لا يجوز الكلام في الصلاة...
وقد روى الإمام زيد بن علي - علي - عليه السلام - في مجموعة عن أبيه عن جده
عن علي - عليه السلام - في الرجل يتكلم في الصلاة ناسيا
أو متعمدا أنه تنقطع صلاته،،

وفي شرح القاضي زيد بن محمد على التحرير قال الناصر (ع)
وهذا - يعني قول آمين بعد الفاتحة في الصلاة - مما لا يراه آل محمد
ولا يفعلونه وهو عندهم بدعة ولا أقول إن يفسدها، قال أبو طالب
وقد روي عنه أي عن الناصر عليه السلام - أنه يفسدها، والمنع منه
مذهب لجميع أهل البيت (ع) إلا عندما
يروى عن أحمد بن عيسى أنه
أجازه. قلت أحمد بن عيسى (ع) يعني أنه لا يمنع من فعله وليس
يعني أنه مشروع عنده لأنه قال أما أنا فأكرهه، فإنما يعني بترك المنع إنه
دعاء فلذلك لا يمنع منه وإن كان غير مشروع بخصوصه، والأرجح
المنع في هذا الزمان لأنه شعار النواصب وفي إظهاره معاونة
لهم على باطلهم والله تعالى يقول (وتعاونوا على البر والتقوى
ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) أما إذا كان على طريقة الميل إلى
النواصب فهي أشد لأنه ركون إليهم والله تعالى يقول (ولا تركنوا
إلى الذين ظلموا فتمسكم النار) فهكذا استعمال كل شعار لأهل
الباطل وبالله التوفيق،
وهذه مسألة هامة أنه لا ينبغي لمسلم أن يستعمل شعارا من شعار
أهل الباطل لأن معناه الميل إليهم والنصرة لهم، فهذه أقوال
من أهل البيت الذين اطلعنا على كلامهم في هذه المسألة قول
القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن
بن علي بن أبي طالب - عليهم السلام - ليس بينه وبين الحسن
السبط إلا أربعة آباء. وقول الهادي يحي ابن الحسين بن القاسم
وروايته عن جده القاسم وعن أهل البيت جملة كما مر تماما.

وقول الناصر الحسن بن علي بن الحسن بن علي بن عمر بن علي
بن الحسين بن علي بن أبي طالب ليس بينه وبين الحسين السبط
إلا خمسة آباء كما ترى وروايته عن أهل البيت كما ترى. وكذلك
قال المؤيد بالله أحمد بن الحسين في شرح التجريد – ولا يجوز
أن يقول في صلاته بعد قراءة الفاتحة – آمين – وهذا منصوص عليه
في الأحكام – والمنتخب – وهو مذهب جميع أهل البيت (ع) إلا عندما
يروى
عن أحمد بن عيسى رحمه الله أنه أجازه انتهى.
وقد توافق كلام المؤيد بالله أحمد بن الحسين وأخيه أبي طالب
يحي بن الحسين وهما من آل رسول الله (ص) من ذرية زيد بن
الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب – عليهم السلام – – –
والحاصل أن المذهب المشهور عند آل رسول الله (ص) الذي
يختارونه لأنفسهم إن التأمين بعد الفاتحة في الصلاة غير مشروع
بخصوصه ولا يعارض هذا إجازة من أجازها لأنها دعاء والدعاء عنده
يجوز فهو لا يثبت أنها مشروعة بعينها وقد وافق في نفي شرعيتها
إجماع أهل البيت (ع) المذكور لحيث إن المختار لنفسه تركها
– أعني ترك التأمين – ول كانت عنده مشروعة لما اختار تركها.
وفي أمالي أحمد بن عيسى – سألت أحمد عن آمين تقولها في
الصلاة إذا فرغت من قراءة الحمد فأوما أنه لا يقولها.
وكذلك قال القاسم بن إبراهيم أنه لا يقولها، وهذا سؤال عن مذهبه
وجوابه لبيانه لأن المقصود الفائدة عند عندما
يسأله هل يقول آمين
لأنه سأله ليعرف مذهبه وليس المقصود الحساب على العمل،،،
وقال العلامة الأمير الحسين في الشفاء – وخبر معاوية بن الحكم

إن الصلاة هذه، الخ. يعني لا يصلح فيها شئ من كلام الناس إنما
هي التسبيح والتحميد وقراءة القرآن يدل على أن من قال –
آمين – في الصلاة بطلت صلاته لأن لفظة آمين ليست من التسبيح
ولا من التحميد ولا هي من القرآن وما كان خارجا عن ذلك فلا يصح
ذكره في الصلاة بالنص النبوي وهو قوله (ص) إن صلاتنا هذه
لا يصلح فيها شئ من كلام الناس إنما هي التسبيح والتحميد وقراءة
القرآن) ولم يقل والتأمين وما كان خارجا عن ذلك فلا يصح ذكره
في الصلاة بالنص النبوي وهو مذهب الهادي (ع) قال (ولم أر
أحدا من علماء آل الرسول (ص) ولم أسمع عنه يقول ذلك
يعني يقول آمين. وروى الناصر (ع) في التأمين بعد
الفاتحة في الصلاة إن هذا مما لا يراه آل محمد ولا يفعلونه وهو عندهم
بدعة. قلت وهذا يدل على أنهم لا يقبلون رواية أبي هريرة لأن
رواية أبي هريرة مشهورة لا يصلح وهم علماء كبار أن يحملوا
على أنهم لم يسمعوا رواية أبي هريرة مع شهرتها بل ظهرانهم تركوها
لأنهم لا يقبلونها ولا تصح عندهم وبالله التوفيق.
وقد ظهر بهذا إن أهل البيت (ع) لا يرون أنها مشروعة بعد الفاتحة
وإن الذي ينسب التأمين إلى أهل البيت هو مغرر ومضلل على
العامة ولأجل تضليلهم على العامة أوردنا أقوال كبار علماء
أهل البيت (ع) المذكورين.
والدليل على أنها غير مشروعة إجماع أهل البيت كما ذكرنا لوجوب
التمسك بأهل البيت لقول رسول الله (ص) (إني تارك فيكم
الثقلين عندما
إن تمسكتم بهما لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي

إن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض)
وهذا الحديث صحيح مشهور في كتب الأمة وقد صححه بعض المخالفين
وصححه الحاكم في المستدرك، وأقره الذهبي وصححه ابن حجر
الهيثمي في كتابه المسمى – الصواعق المحرقة – وصححه ابن
كثير في تفسيره وصححه الذهبي كما رواه عنه ابن كثير في تفسيره
وصححه ابن جرير الطبري كما رواه عنه في كنز العمال، وصححه محمد
الألباني في تعليقه على كتاب السنة لابن أبي عاصم، ورواه
الترمذي من طريقين وحسن كل واحد من الروايتين، وأصل الحديث
في كتاب مسلم وغيره من كتب الحديث، وفيه كتاب مستقل لتصحيحه
عن رسول الله (ص) " تحت عنوان حديث الثقلين " وكذلك هو مبسوط في تحرير
الأفكار – وكتاب – الغارة السريعة – –
ويدل على أن التأمين بعد الفاتحة في الصلاة غير مشروع أنه لم
يصح عن رسول الله (ص) من طريق الثقات المعروفين بالصدق
والأمانة، وقد روي عن أبي هريرة وهو عندنا لا يوثق بروايته وقد
صنف فيه بعض العلماء كتابا مستقلا يبين فيه أنه لا يوثق –
برواية أبي هريرة. وكذلك وائل بن حجر ليس عندنا ثقة فلا
نقبل روايته، ولو كانت صحيحة يعمل بها في الصلاة كما يعمل –
المخالفون اليوم لكانت مشهورة، أعني أنه لو كان يعمل بها
في وقت النبي (ص) كما يعملون بها الآن بحيث يحدث ضجة في
المسجد بسبب التأمين فكيف لم يروها الصحابة عندما
يرويها إلا أبو
هريرة أو وائل بن حجر أو المتأخرون الصغار القليل منهم

أما كبار الصحابة فلم يرووها، ولو أنها كانت صحيحة لكانت
مشهورة ولتواترها الصحابة والتابعون وكبار علماء أهل البيت - صلوات الله عليهم -
عن أسلافهم عن رسول الله (ص)
ولم تخف عليهم لو كانوا يفعلونها هو وأصحابه في كل صلاة
جهرية في كل يوم وكل ليلة ولكانت مشهورة جدا.
ولما لم يكن ذلك كذلك دل على أنها محدثة مبتدعة كما قال -
الناصر الحسن بن علي بن الحسن بن علي بن عمر بن علي زين
العابدين بن الحسين السبط عن نفسه وعن أهل البيت جملة،
فأما المتعصبون المخالفون لهم الذين يتعصبون لأبي هريرة -
وأضرابه فلا تلتفت إليهم لأنهم يتعصبون لهم حتى يعارضوا حكم
العقل ومحكم القرآن فضلا عن مسألة التأمين المذكورة،
والعقل حجة الله على ابن آدم يوم القيامة يقول الله
تعالى - (ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه
لكم عدو مبين - إلى قوله - ولقد أضل منكم جبلا كثيرا أفلم تكونوا
تعقلون) قال أفلم تكونوا تعقلون - احتج عليهم بالعقل
وكذلك القرآن حاكم بين الناس فيما اختلفوا فيه من الروايات
هل هي من رسول الله (ص) أم هي مكذوبة عليه قال الله
تعالى (فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم
الكتاب ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه) فجعل القرآن هو
الحاكم: وبهذه الجملة ثم الكلام في التأمين الذي يفعله المخالفون
بعد الفاتحة ويدعون الناس إليه ويزعمون أنه من سنة رسول الله (ص)
وينكرون على من خالفهم من علماء الحق واتباعه

= (الضم) =
فأما الضم والمراد به هنا جعل اليد على اليد في الصدر، فقد روى فيه المرتضى ابن الهادي إلى الحق يحي ابن الحسين في كتاب – النهي بالسند الصحيح – أن رسول الله (ص) نهى أن يضع الرجل يده على يده على صدره في الصلاة وقال ذلك فعل اليهود وأمر أن يرسلهما.
وروى القاضي زيد في شرح التحرير عن السيد أبي الحسين المؤيد بالله (ع) أنه مكروه عند أهل البيت – ع – وكذا رواه الأمير الحسين في الشفاء، وفي أمالي أحمد بن عيسى – ع – قال محمد رأيت أحمد بن عيسى حين كبر في أول الصلاة أرسل يديه على فخذيه وهو قائم لم يضع واحدة على الأخرى – يعني أنه أرسل – وهذا يظهر منه أنهم لا يقبلون رواية وائل بن حجر الذي روى الضم لأنه لا يوثق بروايته..
فأما عندما
روي في مجموع زيد بن علي – ع – فليس فيه ذكر الصلاة فلا يصح لاستدلال به على الضم في الصلاة لأنه لم يقل في الصلاة وكذلك رواية التأمين في الأمالي لم تصح عنه – ع – لأن في سندها إبراهيم بن العلى عن أبيه وهما مجهولان،
وقد روى المخالفون في الضم روايات كثيرة مختلفة وقد أجبنا عنهم في كتاب – تحرير الأفكار – بجواب مفصل كامل وكذلك المنصور بالله القاسم بن محمد في – الإعتصام – أجاب عليهم بجواب كامل..

" الجهر ب (بسم الله الرحمن الرحيم) في الصلاة "
في مجموع زيد بن علي من آبائه عن علي - ع - إنه كان يجهر
ببسم الله الرحمن الرحيم، وروى الهادي - ع - عن أبيه عن
جده القاسم بن إبراهيم عن علي - ع - قال (من لم يجهر
في صلاته ببسم الله الرحمن الرحيم فقد اخدج صلاته) وهذا
في أمالي أحمد بن عيسى، وفيها - قال محمد كنت أصلي خلف عبد
الله بن موسى - هذا عبد الله بن موسى بن عبد الله بن الحسن
بن الحسن بن علي بن أبي طالب - ع - - فكان يجهر ببسم الله
الرحمن الرحيم في السورتين جميعا الفاتحة والسورة. وكذلك
كان أصحابه جميعا ولد علي بن أبي طالب يجهرون بالبسملة
في السورتين،
وروى الجهر بها عن عدد من أهل البيت بأسمائهم وإسناده إلى كل
واحد منهم، منهم علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن
أبي طالب - ع - ومنهم أبوه عمر بن علي، وجعفر بن محمد بن
علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - ع - ومنهم عبد الله
بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب - ع -،
وروى فيها بإسناده عن جعفر بن محمد الصادق عن أبيه عن جده
قال قال رسول الله (ص) (كل صلاة لا يجهر فيها ببسم الله
الرحمن الرحيم فهي آية اختلسها الشيطان) أي سرقها على الناس
- قلت هذا جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي
طالب - ع - الذي روى الحديث، ورواه في الأمالي عن عدد من

الصحابة منهم ابن عباس، وعن عدد من التابعين وأسانيده إليهم
وقد جعل الهادي - ع - في كتاب الأحكام باب خاصا في الجهر
ببسم الله الرحمن الرحيم قال في آخره - وبلغنا عن رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال كل صلاة لا يجهر فيها ببسم الله
الرحمن الرحيم فهي آية اختلسها الشيطان - معناه إن من ترك
البسملة فقد ترك آية فإذا لم يقرأها أول الفاتحة فقد نقص آية
من الفاتحة فلا تصح صلاته لأنه لم يتم الفاتحة.
وقال المؤيد بالله في شرح التجريد في كتاب الصلاة (ثم يقرأ
- أي المصلي - ويبتدي ببسم الله الرحمن الرحيم - إلى أن
قال - ويجهر ببسم الله الرحمن الرحيم إن كانت القراءة مجهور
بها - إلى أن قال - والجهر ببسم الله الرحمن الرحيم هو المروي
عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - ع - وعن محمد بن علي
الباقر وزيد بن علي وجعفر بن محمد ومحمد وإبراهيم ابني عبد
الله وأبيهما عبد الله بن الحسن وعن عبد الله بن موسى بن
عبد الله وعن أحمد بن عيسى، رواه محمد بن منصور عنهم بأسانيد
روى عن أكثرهم أنه كان يجهر في السورتين وروى عن بعضهم
الجهر مطلقا وهو مذهب أهل البيت - ع - لا يختلفون فيه، انتهى.
وذكر القاضي زيد في شرح التحرير نحو هذا فقال - والجهر
ببسم الله الرحمن الرحيم مشروع في الصلاة التي يجهر فيها
بالقراءة نص عليه يحي - ع - قلت يعني الهادي - ع - قال
وهو المروي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - ع - وزيد
بن علي ومحمد بن علي وجعفر بن محمد ومحمد وإبراهيم ابني -

عبد الله بن الحسن، وأبيهما، وعبد الله بن موسى بن عبد الله
وأحمد بن عيسى، وإليه ذهب الناصر الحسن بن علي الناصر
- الأطروش - وإجماع أهل البيت - عليهم السلام - انتهى
وقد احتج المخالفون لآل رسول الله (ص) بالروايات التي
رووها عن أنس وغيره وقد أجبنا عنهم في كتاب - تحرير الأفكار -
بجواب مفصل كامل
وقال المنصور بالله عبد الله بن حمزة في - الشافي - ونذكر
طرفا مما أجمع عليه آل رسول الله (ص) قال - ع - من ذلك
مما يتعلق بالفروع إجماعهم على نفي صلاة الجمعة خلف أئمة
الجور وعلى تحريم التلبس بهم - المخالطة لهم - وعلى ترك
المسح على الخافين - يعني أنه لا يجزي بدل غسل الرجلين - وعلى
بالقرآن، وعلى تكبير خمس على الجنائز، وعلى جهاد المحدثين
في الإسلام، وعلى تحريم المسكر، وأنواع الملاهي، انتهى المراد
فجعل الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم من جملة عندما
أجمع عليه
أهل البيت - ع - وهو ظاهر: -
" الأذان بحي على خير العمل "
قال الهادي عليه السلام في الأحكام (وقد صح لنا أن الأذان
بحي علي خير العمل كانت على عهد رسول الله (ص) يؤذن بها
ولم تطرح إلا في زمان عمر ابن الخطاب فإنه أمر بطرحها - منع
الأذان بها - وقال أخاف أن يشكل الناس على ذلك منها
- ويتركوا الجهاد - وأمر بإثبات، الصلاة خير من النوم انتهى،،

وفي مجموع زيد بن علي عن أبيه زين العابدين إنه كان يقول في أذانه
حي على خير العمل، حي على خير العمل،. هذا زين العابدين
- ع - أبوه الحسين السبط الشهيد في كربلاء.
وفي أمالي أحمد بن عيسى بإسناده عن أبي الجارود قال سمعت
أبا جعفر - قلت هو الباقر محمد بن علي زين العابدين بن
الحسين السبط بن علي بن أبي طالب - ع - قال كان علي بن
الحسين إذا قال حي علي الفلاح، حي على الفلاح، قال حي على
خير العمل، حي على خير العمل، قال وكانت في الأذان فأمرهم
عمر فكفوا عنها مخافة أن يتثبطا الناس عن الجهاد - يتباطئوا
عنه - ويتكلوا على الصلاة - يكتفوا بالصلاة ويتركوا الجهاد - -
وقال المؤيد بالله - ع - في شرح التجريد - مسألة -، قال والأذان
خمس عشرة كلمة إلى أن قال ومذهب يحي - ع - وعامة أهل البيت
- ع - التأذين بحي على خير العمل وخالفهم على ذلك سائر الفقهاء
ولم يروا التأذين به وذهب أكثرهم بالتأذين، بالصلاة خير من النوم
ولم ير يحي - ع - ولا عامة أهل البيت - ع - ذلك وذهب يحي
- ع - إلى أن التهليل في آخر الأذان مرة واحدة، ومذهب الناصر
- ع - والإمامية إلى أنه مرتان.
والدليل على أن التكبير في أول الأذان مرتان عندما
أخبرنا به
أبو بكر المقري قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا أبو بكر محمد بن
علي بن داوود قال حدثنا أبو عاصم النبيل قال حدثني ابن جريح
قال أخبرني عثمان ابن السائب قال أخبرني أبي، السائب المكي
عن عبد الملك بن أبي مخذورة عن أبي محذورة مؤذن النبي (ص)

قال علمني رسول الله (ص) الأذان كما أؤذن الآن، الله أكبر، الله أكبر / أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله / أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمد رسول الله / حي على الصلاة، حي على الصلاة / حي على الفلاح، حي على الفلاح / حي على خير العمل، حي على خير العمل / الله أكبر، الله أكبر / لا إله إلا الله / / وسند هذا مشروح في الروض النضير في الجزء الأول في صفحة - ٥٤٠ -:

قال المؤيد بالله في شرح التجريد - وأما الأذان بحي على خير العمل فالدليل على صحته عندما

خبرنا به أبو العباس الحسني قال

أخبرنا علي بن الحسن الظاهري أو الطاهري قال أخبرنا محمد بن محمد بن عبد العزيز قال حدثنا عباد بن يعقوب قال أخبرنا عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب - ع - قال حدثني أبي عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب - ع - قال سمعت رسول الله (ص) يقول (إن خير أعمالكم الصلاة) وأمر بلالا أن يؤذن بحي على خير العمل. وهذا الحديث من أحاديث - الصحيح المختار - مما صححه السيد محمد بن الحسن العجري أيده الله:

وروى أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر - جعفر الصادق - عن أبيه ومسلم بن أبي مريم -

أن علي بن الحسين - زين العابدين - ع - كان يؤذن فإذا بلغ حي على الفلاح، قال حي على خير العمل، ويقول هو الأذان الأول - يعني الأذان الذي كان عليه المسلمون قبل أن يمنعهم عمر -

وهذا أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف - ج ١ ص ٢١٥ - قال المؤيد بالله وليس يجوز أن يحمل قوه - هو الأذان الأول - إلا أنه هو أذان رسول الله (ص) انتهى المراد، لأنه لا يصلح أن يقول هو الأذان الأول إلا وهو مشروع، والمعنى الاستدلال على أنها الأصل وبيان أنه المشروع:

وفي سنن البيهقي في الجزء الأول ص - ٤٣٥ - عن علي بن الحسين - زين العابدين - مثل رواية المؤيد بالله - ع - وقد أوردها عن البيهقي في الروض النضير وشرح سندها فيه وتصحيحها - في الروض - في الجزء الأول ص - ٥٣٨ - و ص - ٥٣٩ - هذا لمن أراد أن يراجع الروض لأجل يعرف أن الرواية صحيحة عن زين العابدين، وقد قال هو الأذان الأول،،

وقال القاضي زيد في شرح التحرير - وروى محمد بن منصور المرادي أن القاسم - ع - أمره أي أمر القاسم محمد بن منصور - بأن يؤذن ويذكر في أذانه حي على خير العمل، وقال إن رسول الله (ص) أمر به، هذا قول القاسم لمحمد بن منصور وذلك حين بايعه - بايع القاسم ع - بالإمامة - عبد الله بن موسى بن عبد الله بن الحسن وأحمد بن عيسى بن زيد، والحسن بن يحي بن الحسين بن زيد، وقام فصلى بهم - أي القاسم بن إبراهيم -،،

قلت قصة هذه البيعة مبسوطة في مصابيح أبي العباس الحسني ولفظ الرواية بعد ذكر البيعة - وقال لي يا أبا عبد الله قم وأذن وقل فيه حي على خير العمل فإنه هكذا نزل به جبريل - ع - على جدنا محمد (ص)،، فقمت وأذنت وركعت وأقمت فتقدم بنا القاسم

بن إبراهيم فصلى بنا جماعة العصر، الخ،،، وقد أشار أبو طالب
في الإفادة، والمنصور بالله في الشافي إلى قصة البيعة
للقاسم – ع – من هؤلاء المذكورين – الذين بايعوه واختاروه
ورضوا به إماما – ولنرجع إلى بحث الأذان، قال القاضي زيد
في شرح التحرير وفي النصوص – قال القاسم فأما
حي على خير العمل فكانت في الأذان الأول فسمعها عمر يوما فأمر
بالإمساك فيه عنها وقال إذا سمعها الناس ضيعوا الجهاد لموضعها
واتكلوا عليها، قال وقد ذكر أن عمر كان يؤذن بها – كأنه قبل
أن يمنعها ولعله في بعض الأوقات – قال وهو – أي الأذان بحي
على خير العمل – قول الناصر – هذا كلام القاضي زيد – ثم قال
القاضي زيد وجه قولنا عندما
رواه أبو العباس الحسني رحمه الله
قال أخبرنا علي بن الحسين الظاهري قال أخبرنا محمد بن عبد
العزيز بن الوليد قال حدثنا عباد بن يعقوب قال أخبرنا عيسى
بن عبد الله العلوي عن أبيه عن جده عن علي – ع – قال سمعت
رسول الله (ص) يقول (اعلموا أن خير أعمالكم الصلاة) وأمر
بلالا أن يؤذن بحي على خير العمل،
قال القاضي زيد وروى محمد بن منصور الفقيه في كتابه (الجامع
في الفقه) بإسناده عن رجال عن أبي محذورة أحد مؤذني رسول الله
(ص) أنه قال أمرني رسول الله (ص) أن أقول في الأذان – حي
على خير العمل –، فإن القاضي زيد ولأن التأذين به – أي بحي
على خير العمل – إجماع أهل البيت – ع – لا يختلفون فيه ولم
يرو عن أحد منهم منعه وإنكاره، بل المعلوم منهم خلافه وإجماعهم

عندنا حجة يجب اتباعها - يعني خلاف الإنكار - ثم احتج على أن إجماعهم حجة يجب اتباعها، قال السياغي في الروض النضير
في الجزء الأول ص - ٥٤٣ - وممن جنح على تصحيح كونه - أي حي على خير العمل - من ألفاظ الأذان العلامة الجلال ونقل فيه إجماع العترة - ع -، وصاحب منظومة الهدي ولفظه -
ومنهما حي على خير العمل قال به آل الرسول عن كمل.
قال شيخنا علامة العصر، مجد الدين بن محمد أيده الله، وقد صح إجماع أهل البيت - ع - على الأذان بحي على خير العمل، ذكر هذا في كتابه - المنهج الأقوم - وهو كتاب مفيد مطبوع، ومن أراد الزيادة على عندما
ذكرنا فليطالعه ففيه فوائد، وليطالع
مسألة الأذان في " الإعتصام "، أو يطالع كتاب الأذان بحي على خير العمل، وهو كتاب مطبوع موجود ولعل المطبوع من هذا الكتاب بعضه وهو الظاهر لم يطبعوا إلا بعضه ولكن فيه فايدة تامة،
قال السياغي في الروض النضير - ج ١ ص ٥٤١ ط ٢ - وللسيد أبي عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن عبد الرحمن العلوي صاحب - الجامع الكافي - ممن ذكره الذهبي في النبلاء وأحسن الثناء عليه بما يستحقه، كتاب نحو كراسين أو ثلاثة في التأذين بحي على خير العمل وأورد فيه أحاديث مرفوعة وموقوفة على أمير المؤمنين - ع - وبنيه الحسنين ومحمد بن الحنفية وغيرهم من بنيهم ومن بني هاشم، ه:

قال شيخنا علامة العصر مجد الدين بن محمد أيده الله في
كتاب التحف شرح الزلف ص ١٢١ - ومؤلف الجامع الكافي هو
السيد الإمام أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن علي بن
الحسين بن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد البطحاني بن القاسم
بن الحسن بن زيد بن الحسن السبط - ع - وقد ترجم له الذهبي
في النبلاء - أي لهذا أبي عبد الله مولف كتاب الجامع الكافي
وكتاب الأذان بحي على خير العمل، فقال عندما
لفظه - هو الإمام
- أي قال الذهبي - هو الإمام المحدث الثقة العالم البقية
مسند الكوفة أبو عبد الله محمد بن علي، إلى أن قال العلوي
جمع كتابا - أي أبو عبد الله العلوي - فيه علم الأئمة بالعراق
فاجتمع فيه عندما
لم يجتمع في غيره، ثم عد الآخذين عنه ومن
أخذ عنهم وترجم له - أي الذهبي - في تاريخ الإسلام في أهل
وفيات - ٤٤٥ - قال ومولده في رجب سنة ٣٦٧ - ه / وكان
حافظا خرج له الحافظ الصوري، انتهى - أي كلام الذهبي،،،
قال شيخنا علامة العصر مجد الدين أيده الله، وله كتاب حي
على خير العمل الحافل بروايات التأذين بها عن رسول الله
(ص) وسادات آل محمد - ع - والصحابة والتابعين رضي الله
عنهم، وقد أورد أغلب عندما
فيه الإمام القاسم في الاعتمام ه

= وقت الإفطار =
وأما وقت الإفطار فقيل وقته مغيب قرص الشمس، وقيل وقته
مجئ ظلمة الليل وظهور كوكب ليلي من الكواكب الليلية التي
لا ترى بالنهار، قال الهادي – ع – في الأحكام – وقت الإفطار
عندنا وعند كل من كان ذا احتياط في دينه ومعرفة بصحيح
فعل نبيه (ص) فهو غشيان الليل للصائم وغشيانه له فهو
أن يجن عليه ومعناه يشتمل على الصائم قال الله تعالى (والليل
إذا يغشى) قال الهادي (ع) وعلامة دخوله وحقيقة وقوعه
فهو أن يرى كوكبا من كواكب الليل التي لا ترى إلا فيه كما قال
الله سبحانه (فلما جن عليه الليل رأى كوكبا) ثم قال
الهادي – ع – حدثني أبي عن أبيه القاسم بن إبراهيم – ع –
أنه سئل عن وقت الإفطار فقال وقته أن يغشى الليل ويذهب
النهار ويبدو نجم في أفق من آفاق السماء لأن الله سبحانه
يقول (فلما جن عليه الليل رأى كوكبا) قلت قد ذكر الهادي
– ع – إن الصيام كان في أول الإسلام من النوم فإذا ناموا
لم يحل لهم أكل ولا شرب وكان الجماع في شهر رمضان لم يحل
ليلا ولا نهارا وإنه نسخ هذا الصيام بقوله تعالى (أحل لكم
ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم هن لباس لكم وأنتم لباس
لهن علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا
عنكم فالآن باشروهن وابتغوا عندما
كتب الله لكم وكلوا واشربوا

حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل) قلت فهذه الآية الناسخة للصيام الأول
قد أوجبت الصيام إلى الليل ولا ننكر أن الصيام الأول كان إلى مغيب قرص الشمس فأي لا يبعد ذلك لأن المدة طويلة من النوم إلى.. مغيب قرص الشمس فقد ينام الصائم نصف الليل أو من أوله فتطول عليه المدة كما روى الهادي عن أبي قيس أنه نام وهو منتظر للعشاء فاضطر إلى إتمام الصيام وترك العشاء لأنه قد نام ولا ننكر أن ذلك الصيام الطويل كان إلى مغيب قرص الشمس وأن ذلك كان يسرا للصائمين كما قال الله تعالى (فإن مع العسر يسرا)
وعلى هذا فإن هذه الآية الناسخة للصيام الأول بالنظر إلى أوله ناسخة له بالنظر إلى آخره لأنها قد دلت على وجوب الصيام إلى الليل يوما كاملا فلا يفطر الصائم إلا وقد انسلخ النهار كله وجاء الليل،
أما وجوب النهار كله فبقوله تعالى (أياما معدودات) والصيام أيام كاملة فإذا كانت أياما كاملة فلا بد أن يكون حتى ينتهي اليوم – أي لا يفطر حتى ينتهي اليوم – فإذا أفطر قبل انتهاء اليوم فلم يصم،
وقوله (فعدة من أيام أخر) والمقصود عدد عندما أفطر، من أيام أخر
فوجب اليوم كله حتى ينسلخ – أي اليوم ينسلخ – وأما وجوب انتظار الليل فبقوله تعالى (ثم أتموا الصيام إلى الليل)
فأوجب الصيام إلى الليل، وتفسير ذلك في قول الله تعالى (وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإذا هم مظلمون)

ومعنى مظلمون أو صائرون في الظلمة كما يقال – انجد – إذا مارفي نجد و – اعرق – إذا صار في العراق و – اتهم – إذا صار في تهامة وقوله تعالى (قل أرأيتم أن جعل الله عليكم الليل سرمدا إلى يوم القيامة من إله غير الله يأتيكم بضياء) – فدل ذلك على أن الليل هو الظلمة التي يقابلها الضياء فظهر بهذا أن الصائم لا يكون قد بلغ الليل وصار فيه إلا إذا صار في الظلمة وأنه لا يكون قد أتم الصيام إلا إذا انتظر حتى ينسلخ النهار ويصير الصائم مظلما – أي داخلا في الظلمة – وذلك لا يكون عند مغيب قرص الشمس فورا بل يحتاج إلى انتظار قليل بعد ذلك ولا بد عند انسلاخ النهار ومصير الصائم في الظلمة أن تكون قد أمكنت رؤية كوكب من كواكب الليل لأن ضياء النهار يغلب على نور الكواكب فإذا جاءت الظلمة بأن بعض الكواكب حيث كان الظلام قليلا وكلما اشتدت الظلمة ظهرت الكواكب فظهر بذلك صحة الاستدلال بقوله تعالى (فلما جن عليه الليل رأى كوكبا) أي اشتمل عليه الليل فأمكن أن يرى كوكبا،:

وفي مسلم في الجزء – ٦ ص ١١٣ – عن أبي بصره الغفاري قال صلى بنا رسول الله (ص) العصر بالمخمص فقال (إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ عليها كان له أجره مرتين ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد والشاهد النجم....

القنوت
وأما القنوت فروى زيد بن علي في مجموعة عن أبيه عن جده عن علي – ع – إنه كان يقنت في الفجر بهذه الآيات (آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبييون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون)
وفي أمالي أحمد بن عيسى حدثنا محمد قال حدثنا إبراهيم بن محمد ومحمد بن راشد عن عيسى بن عبد الله قال أخبرني أبي عن أبيه عن جده عن علي – ع – إنه كان يقنت في الفجر بهذه الآية (آمنا بالله وما أنزل إلينا) إلى آخر الآية..
وقال الهادي – عليه السلام – في الأحكام – والقنوت سنة من تركها لم يفسد عليه شئ من دينه ولا نحب له إغفاله وتركه، – إلى أن قال – حدثني أبي عن أبيه أنه سئل عن القنوت – فقال ليس بفريضة لازمة وهو سنة حسنة يستحب فعلها..
وروى المؤيد بالله في شرح التجريد بإسناده عن أنس قال صليت مع رسول الله (ص) صلاة الغداة – أي صلاة الفجر – فلم يزل يقنت حتى فارقته – أي حتى مات النبي (ص)،،،
وروى بإسناد آخر عن الربيع بن أنس قال كنت جالسا عند أنس بن مالك فقيل له إنما قنت رسول الله (ص) شهرا، فقال عندما زال
رسول الله (ص) يقنت في صلاة الغداة حتى فارق الدنيا..

قال المؤيد بالله وأخبرنا أبو العباس الحسني رحمه الله قال
أخبرنا محمد بن الحسين العلوي المصري - أخو الناصر، أي الحسين
ولقبه المصري وابنه محمد ولقبه الثائر - قال حدثنا أبي -
أي الحسين بن علي أخو الناصر - قال حدثنا زيد بن
الحسن - أي بن أخي أحمد بن عيسى - عن أبي بكر بن أبي أويس
عن ابن ضميرة عن أبيه عن جده عن علي - ع - إنه كان يقنت
في الوتر والصبح يقنت فيهما في الركعة الأخيرة حين يرفع رأسه
من الركوع::
= صلاة الجنازة =
" التكبير في صلاة الجنازة "
مذهب أهل البيت - ع - يكبر المصلي أربعا - أي أربع تكبيرات
- من غير تكبيرة الإحرام - يعني خمسا بتكبيرة الإحرام - - -
وقد دل على هذا حديث زيد بن علي - ع - في مجموعه في صفة صلاة
الجنازة عن أبيه عن جده عن علي - ع - حيث قال في وصف الصلاة
على الميت (يبدأ في التكبيرة الأولى بالحمد والثناء على الله
تبارك وتعالى - إلى أن قال - وفي الخامسة تكبر وتسلم) فدل
على أنها خمس،،،
وقال الهادي - ع - في الأحكام أجمع أن رسول الله (ص)
على أن التكبير على الجنائز خمس تكبيرات، وذكر عن النبي (ص)

إنه كان يكبر خمسا). وقال المؤيد بالله – ع – في شرح التجريد وقلنا إن التكبير خمس بما أخبرنا به أبو العباس الحسني رحمه الله قال حدثنا سالم بن الحسن بن سالم البغدادي قال حدثنا يوسف بن محمد العطار الواسطي قال حدثنا عبد الحميد بن بيان قال حدثنا جابر بن عبد الله عن عبد العزيز بن الحكم الحضرمي قال صليت خلف زيد بن أرقم على جنازة فكبر خمسا وسئل عن ذلك فقال سنة نبيكم..

وروى المؤيد بالله – ع – بسند آخر عن إسرائيل عن يونس قال حدثنا عبد الأعلى أنه على خلف زيد بن أرقم على جنازة فكبر خمسا فسأله عبد الرحمن بن أبي ليلى فأخذ بيده فقال أنسيت؟ قال لا ولكن صليت خلف أبي القاسم خليلي (ص) فكبر خمسا فلا أتركه أبدا.

ثم روى المؤيد بالله – ع – بسند ثالث عن حذيفة ابن اليمان مثل ذلك، والرواية عن زيد بن أرقم عن النبي (ص) هي في مسلم في الجزء – ٧ ص ٢٦ – وقد ادعى النووي أنها منسوخة وهذا اعتراف منه بصحتها (لأنه لا يصلح أن يقول إنها منسوخة إلا ومعناه أنها صحيحة) ولا دليل على النسخ ودعواهم الإجماع دعوى باطلة لظهور مذهب أهل البيت – ع – التكبير خمسا..

وروى الهادي – ع – في الأحكام أن الحسن ابن علي – ع – كبر على علي – ع – خمس تكبيرات.

ورواه الإمام أبو طالب في الأمالي – ص ٨٠ – بسنده عن الأسود
الكندي والأجلح – أي أن الحسن – ع – كبر على علي خمس تكبيرات –
وفي شرح القاضي زيد عندما
لفظه وروى محمد – أي محمد بن منصور
المرادي – بإسناده عن عمر بن علي بن أبي طالب – ع – أن عليا
كبر على فاطمة عليها السلام خمس تكبيرات ودفنها ليلا،
وروى أيضا بإسناده عن الحسن بن علي – ع – أنه صلى على أبيه
أمير المؤمنين فكبر خمسا وأن محمد بن الحنفية صلى على ابن عباس
فكبر خمسا، ثم قال القاضي زيد – على أنه
رأي أهل البيت – ع – أي التكبير خمسا – لا أحفظ عن أحد خلافا:
فيه –،،
قلت وقد قدمنا أن المنصور بالله – ع – عد من الخصال التي
أجمعوا عليها التكبير على الجنائز خمسا، وبالله التوفيق::
= الميت الكافر الفاجر =
فأما الميت الكافر الفاجر فلا يصلى عليه، وفي مجموع زيد
بن علي – ع – وقال زيد بن علي – ع – لا تصل على المرجئة
ولا القدرية، ولا على من نصب لآل محمد حربا، إلا أن لا تجد بدا من ذلك.
وفي مجموع زيد بن علي عن آبائه عن علي – ع – قال لا يصلى
على الأغلف لأنه ضيع من السنة أعظمها إلا أن يكون ترك ذلك
خوفا على نفسه.. قلت المراد بالأغلف – الذي ليس مختونا –
إذا كان قد بلغ وترك الختان فلا يصلى عليه إذا لم يكن له عذر شرعي،
.....

وروى الهادي – ع – في الأحكام عن أبيه عن جده من جملة كلامه
– ومن أتى بكبيرة مما يوجب له النار لم يصل عليه لأنه ملعون
إذا كان غير تائب يلعن كما ذكر عن الحسين ابن علي – ع –
ودعائه على سعيد بن العاص حين مات، وقد قال عز وجل في المتخلفين
(ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره)، انتهى..
وقال المؤيد بالله – ع – في شرح التجريد وأما الفاسق فالذي
يدل على أنه لا يصلى عليه قوله تعالى (ولا تصل على أحد منهم مات
أبدا) الآية، فنبه تعالى على أنه نهى عن الصلاة عليهم
لأنهم كفروا ولأنهم ماتوا وهم فاسقون، فكل من مات فاسقا فلا
يجب أن يصلى عليه..
وقال المؤيد بالله – ع – ويدل على ذلك عندما
روي عن عمران بن
حصين إن امرأة من جهينة أتت النبي (ص) فقالت إني زنيت
وهي حبلا فدفعها إلى وليها وقال أحسن إليها فإذا وضعت
فأتني بها، فلما وضعت جاء بها فرجمها ثم صلى عليها فقال
له عمر أتصلي عليها وقد زنت، فقال له صلى الله عليه وآله وسلم
لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم
فلولا أنه كان من المعلوم عند عمر أنه لا يصلى على الفاسق لم يكن لقوله
أتصلي عليها وقد زنت معنى ولولا أن ذلك كان صحيحا – أي اعتقاده –
لم يقل (ص) مجيبا له لقد تابت توبة الخ::
تم وبحمد الله ليلة السبت الموافق / ١٦ جماد
الثاني سنة ١٤٠٧ – هجرية
(تأليف بدر الدين بن أمير الدين بن الحسين الحوشي وفقه الله)

السهم الثاقب
في إبطال دعايات النواصب
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين، اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد
وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت على إبراهيم
وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد وسلم على محمد وعلى آل محمد
كما سلمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.
وبعد، فهذا دليل يدل على أن الحسن والحسين عليهما
السلام ابنان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.
وقد جعلت هذا الدليل مفصلا بفصول..
= الفصل الأول =
إعلم أن النصارى جعلوا عيسى إلها، وقالوا إنه ابن الله وقد
بين الله إن كلامهم باطل وإنه خلق عيسى من غير أب بقدرته كما
خلق آدم من تراب، وإن عيسى ليس إلها بل لا إله إلا الله فقال
سبحانه " إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال
له كن فيكون الحق من ربك فلا تكن من الممترين فمن حاجك فيه
من بعد عندما
جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم
ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله
على الكاذبين إن هذا لهو القصص الحق وما من إله إلا الله وإن الله
لهو العزيز الحكيم " الآيات من سورة آل عمران،
بين الله سبحانه الحق في شأن عيسى ابن مريم وأبطل قول
النصارى وقال " فمن حاجك فيه " أي فمن جادلك فيه، من

بعد عندما
جاءك من العلم، من بعد عندما
أنزل الله في القرآن من
حقيقة عيسى من البيان الحق من الله فمن حاجك من بعد بيان
الحق، فقل تعالوا ندع، للمباهلة أي دعاء الله أن يجعل لعنته
على الكاذبين ندع نحن وأنتم أبناءنا وأبناءكم ونساءنا
ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل، ندع الله باللعنة على
الكاذبين دعاء لا يرد فنكون بالدعاء والتسبيب قد جعلنا لعنة
الله على الكاذبين، فقول الله - تعالى - " فمن حاجك "
خطاب لنبيه محمد (ص) وقوله - تعالى - " فقل تعالوا ندع "
أي فقل يا محمد: تعالوا أيها النصارى المجادلون في عيسى ندع
نحن وأنتم أبناءنا أي الحسن والحسين وأبناءكم أي أبناء
النصارى المجادلين. فدل هذا على أن الحسن والحسين ابنا
رسول الله (ص) لأنه لا يصح أن يقول رسول الله (ص) أبناءنا
وليس له ابن لأن ذلك عيب يتنزه عنه الرسول (ص) فلما دعى
الحسن والحسين وأخرجهما معه عند خروجه لمباهلة النصارى دل ذلك
على أنهما ابناه المشار إليهما في آية المباهلة.
قال الإمام زيد بن علي (ع) في كتاب الصفوة في (ص) ٦٥ و (ص)
٦٤ و (ص) ٧٣: وقال الله تبارك وتعالى " ولقد أرسلنا رسلا
من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية " وكذلك فعل الله به (ص)
جعل له أزواجا وذرية ثم بين ذلك في الكتاب حتى أمره أن يباهل
النصارى في عيسى ابن مريم (صلى الله عليه) فقال " إن مثل
عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون الحق

من ربك فلا تكن من الممترين فمن حاجك فيه من بعد عندما
جاءك من
العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم
وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين "
فلم يكن تبارك وتعالى يأمره أن يدعو أبناءه وليس له ابن
فكان ابناه يومئذ الحسن والحسين (ع) لم يكن له أين يومئذ
غيرهما. انتهى المراد..
وروى الطبري في تفسيره (ج ٣ ص ٢١٢) بسنده عن زيد بن علي
(ع) في قوله - تعالى - ندع أبناءنا وأبناءكم الآية قال
كان النبي (ص) وعلي وفاطمة والحسن والحسين.
وأخرج مسلم في كتابه المسمى (صحيح مسلم) ج ١٥ ص ١٧٦ -)
وأحمد بن حنبل في مسنده (ج ١ ص ١٨٥) بإسنادهما - أي مسلم
وأحمد - عن عامر بن سعد قال لما نزلت هذه الآية (ندع أبناءنا
وأبناءكم) دعا رسول الله (ص) عليا وفاطمة وحسنا وحسينا
فقال: اللهم هؤلاء أهلي. وأخرج هذا الحديث الترمذي في جامعه
المسمى (سنن الترمذي، ج ٥ ص ٢٢٥) بسنده عن سعد بن أبي
وقاص قال: لما أنزل الله هذه الآية، ندع أبناءنا وأبناءكم
دعا رسول الله (ص) عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فقال: اللهم
هؤلاء أهلي، قال الترمذي هذا حديث حسن غريب صحيح.
وأخرج هذا الحديث الحاكم في كتابه المسمى (المستدرك، ج ٣ ص ١٥٠)
بسنده عن عامر بن سعد عن أبيه قال: لما نزلت هذه الآية، ندع
أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم، دعا رسول

الله (ص) عليا وفاطمة وحسنا وحسينا - رضي الله عنهم - فقال
(اللهم هؤلاء أهلي) قال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط
الشيخين - يعني البخاري ومسلما - ولم يخرجاه.
قلت وأقره الذهبي على ذلك في تلخيص المستدرك وقد أخرجه
مسلم كما قدمنا، وأخرج هذا الحديث الترمذي في سننه - ج ٥
ص ٦٣٨ - بسنده عن سعد بن أبي وقاص في الحديث الطويل المشتمل
على حديث المنزلة - أي (عندما
ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من
موسى إلا أنه لا نبي بعدي) وحديث خيبر أي (لأعطين الراية غدا
رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله) فأعطاها عليا
وحديث المباهلة أي (دعا رسول الله (ص) عليا وفاطمة وحسنا
وحسينا وقال اللهم هؤلاء أهلي) وفي هذه الرواية أن سعد
بن أبي وقاص روى هذه الأحاديث الثلاثة جوابا عن معاوية لما
قال له عندما
يمنعك أن تسب أبا تراب قال الترمذي بعد أن ذكر هذا
الحديث بطوله مفصلا: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه
انتهى. وأخرجه الحاكم الحسكاني - أعني حديث المباهلة الذي
رواه مسلم وأحمد والحاكم والترمذي - عن سعد كما قدمنا فقد أخرجه
الحاكم الحسكاني في كتابه شواهد التنزيل (ص ١٢٤) بسنده عن
سعد وذكر صاحب حاشية شواهد التنزيل أنه أخرجه ابن عساكر في
كتابه المسمى (تاريخ دمشق) قال ورواه من طرق كثيرة
على وجوه مختلفة في الحديث (٢٦٨) وتواليه من ترجمة أمير
المؤمنين من تاريخ دمشق،

وقال الأمير الحسين في كتاب ينابيع النصيحة في مسألة إمامة الحسنين (ع) في الفصل الثاني: أما الكتاب فقوله سبحانه في آية المباهلة " تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين " فأجمعت الأمة على أن من دعا رسول الله (ص) كان عليا وفاطمة والحسن والحسين (ع) فكانت الأبناء الحسن والحسين (ع) وكانت النساء فاطمة (ع) دون زوجات النبي (ص) وكانت الأنفس محمد وعلي (ع) وهذا أمر معلوم انتهى.

ورواه الحاكم النيسابوري صاحب المستدرك في النوع السابع عشر من معرفة علوم الحديث (ص ٥٠) قال الحاكم هناك: وقد تواترت – الأخبار في التفاسير عن عبد الله ابن عباس وغيره أن رسول الله (ص) أخذ يوم المباهلة بيد علي وحسن وحسين وجعلوا فاطمة وراءهم ثم قال (هؤلاء أبناءنا وأنفسنا ونساءنا فهلموا أنفسكم وأبناءكم ونساءكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين) انتهى..

وقال ابن القيم الجوزية في كتابه (جلاء الأفهام) بعد كلامه في تفسير الآل الذي ابتداه في صفحة (١٣٨): واحتج من قال بدخولهم يعني أولاد البنات بأن المسلمين مجمعون على دخول أولاد فاطمة – رضي الله عنها – في ذريته (ص) المطلوب لهم من الله الصنوة لأن أحدا من بناته غيرها لم يعقب فمن انتسب إليه (ص) من أولاد بنته فإنما هو من جهة فاطمة – رضي الله عنها خاصه

وقال ابن تيمية في كتابه المسمى (الجواب الصحيح ص ٦١)
وقد ثبت في الصحيح حديث وفد نجران ففي البخاري ومسلم عن حذيفة وأخرجه مسلم عن سعد بن أبي وقاص قال لما نزلت هذه الآية " فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم " دعا رسول الله (ص) عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فقال اللهم هؤلاء أهلي.
وأخرج ابن جرير الطبري في تفسيره (ج ٣ ص ٢١٣) بإسناده عن علباء بن أحمر اليشكري قال لما نزلت هذه الآية " فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم " الآية أرسل رسول الله (ص) إلى علي وفاطمة والحسن والحسين ودعا اليهود ليلا عنهم ورواه ابن جرير في (ج ٣ ص ٣١٢) من تفسيره عن السدي قال السيوطي في الدر المنثور (ج ٢ ص ٣٨): وأخرجه الحاكم وصححه وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن جابر قال قدم على النبي (ص) العاقب والسيد فدعا هما إلى الإسلام فقالا أسلمنا يا محمد قال كذبتما إن شئتما أخبرتكما بما يمنعكما من الإسلام قالا فهات قال حب الطيب وشرب الخمر وأكل لحم الخنزير، قال جابر فدعاهما إلى الملاعنة فواعداه إلى الغد فغدى رسول الله (ص) وأخذ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين ثم أرسل إليهما فأبيا أن يجيباه وأقرا له فقال والذي بعثني بالحق لو فعلا لمطر الوادي عليها نارا قال جابر: فيهم نزلت " تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم " الآية.

قلت محله في دلائل النبوة لأبي نعيم (ج ٢ ص ١٢٤) وهذا أخرجه
ابن المغازلي في المناقب (ص ١٧١) وهو في أسباب النزول
للواحدي (ص ٧٤ - ٧٥) وسند ابن مردويه ذكره ابن كثير في
تفسيره وذكر الحديث وذلك في تفسير الآية من تفسير سورة آل عمران
وزاد أبو نعيم في دلائل النبوة قال الشعبي قال جابر: وأنفسنا
وأنفسكم رسول الله (ص) وعلي، وأبناءنا وأبناءكم الحسن
والحسين، ونساءنا ونساءكم فاطمة رضي الله عنهم أجمعين،
قال السيد العالم الكبير عبد الله بن الهادي القاسمي في
حاشية كرامة الأولياء: وخروج النبي (ص) بأخيه علي وابنيه
الحسن والحسين وفاطمة عند نزول هذه الآية لمباهلة النصارى
ذكره من المفسرين البيضاوي والزمخشري وأبو السعود وقال
الرازي بعد نقل ذلك: واعلم أن هذه الرواية كالمتفق على
صحتها بين أهل التفسير والحديث انتهى.
وأخرجها الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل عن عدد من الصحابة
ومن طرق مختلفة وذلك في (ص ١٢١ و ص ١٢٢ و ص ١٢٣ و ص ١٢٤
و ص ١٢٦ و ص ١٢٧) وفي حاشيته تخريجه من كتب عديدة منها كتاب
أحمد بن حنبل في الفضائل ومناقب ابن المغازلي، ودلائل النبوة
لأبي نعيم، ومعرفة علوم الحديث للحاكم يذكر في تخريجه من الكتب
الكتاب والجزؤ والصفحة أو عدد الحديث، فمن أراد الزيادة على
ما قد أوردنا هنا فليطالع شواهد التنزيل وحاشيته..

= الفصل الثاني =
روى الهادي – عليه السلام – في أوائل كتاب الأحكام عن رسول الله (ص) كل بني أنثى ينتمون إلى ابني فاطمة فإنا أبوهما وعصبتهما) انتهى. وأفاد صاحب الروض النضير في (ج ١ ص ١٦٣) في معرفة الصحابة لأبي نعيم عن عمر في أثناء حديث : وكل ولد آدم فإن عصبتهم لأبيهم عندما خلا ولد فاطمة فإني أنا أبوهم وعصبتهم.
وقال صاحب الأنموذج الخطير أخرجه الطبراني والدار قطني وأبو نعيم في معرفة الصحابة، وابن السمان وأبو صالح المؤذن في اربعونيته كلهم عن عمر بن الخطاب من طرق إليه وأخرجه أيضا الطبراني وأبو يعلى والخطيب عن فاطمة الزهراء رضي الله عنها قال السمهودي في بعض طرقه ورجاله موثوقون إلا شريك كذا وشريك استشهد به البخاري وروى له مسلم في المتابعات انتهى.
قلت وشريك موثق كما في (تهذيب التهذيب) فقد أفاد أنه وثقه يحي بن معين وأحمد بن حنبل والعجلي ويعقوب بن شيبة، هذا وأفاد في الروض النضير في الجزء الأول منه في صفحة (١٦٢) أنه أخرجه الخطيب في تاريخه، قلت (ج ١١ ص ٢٨٥) قال عن فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى – رضي الله عنهما – بلفظ (كل بني أنتم ينتمون إلى عصبتهم إلا ولد فاطمة فإني أنا أبوهم وعصبتهم) انتهى وهو في كتاب الضعفاء الكبير – للعقيلي ج ٣ ص ٢٢٣ بلفظ أن كل بني أم ينتمون إلى عصبتهم إلا ولد فاطمة فأنا أبوهم وعصبتهم وهو في تاريخ الخطيب ج ١١ ص ٢٨٥ باللفظين

بعض الحاجة فخرج النبي (ص) وهو مشتمل على شئ لا أدري عندما هو
فلما فرغت من حاجتي قلت عندما
هذا الذي أنت مشتمل عليه فكشفه
فإذا هو حسن وحسين على وركيه فقال هذان ابناي وابنا بنتي
اللهم إني أحبهما فأحبهما وأحب من يحبهما أفاد في كنز العمال
أنه أخرجه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد والترمذي وقال حسن
غريب وابن حبان وسعيد بن منصور زاد ابن أبي شيبة ثلاث مرات
انتهى. قلت هو بلفظه في جامع الترمذي في (ج ٥ ص ٦٥٦) –
ومصنف ابن أبي شيبة (ج ١٢ ص ٩٧ – ٩٨) وأخرج محمد بن
سليمان الكوفي في المناقب بسنده عن قيس بن الربيع عن
واصل الأسدي قال كان رجل يكلم النبي (ص) في حاجة فأخذ
الحسين يثب عليه قال الرجل للنبي (ع) ابنك هو قال: هو ابني
قال تحبه؟ قال نعم. والله أشد حبا له مني. انتهى.
وأخرج الحاكم في المستدرك (ج ٣ ص ١٦٦) بسنده عن سلمان
– رضي الله عنه – قال سمعت رسول الله (ص) يقول: الحسن
والحسين ابناي من أحبهما أحبني ومن أحبني أحبه الله ومن
أحبه الله أدخله الجنة ومن أبغضهما أبغضني ومن أبغضني أبغضه
الله ومن أبغضه الله أدخله النار) قال الحاكم هذا حديث صحيح
على شرط الشيخين.
وفي تذكرة الخواص لسبط الجوزي (ص ٢١١) أخبرنا غير واحد عن
محمد بن عبد الباقي أخبرنا أبو محمد الجوهري وساق إسناده إلى
ابن مسعود قال قال رسول الله (ص) هذان ابناي فمن أحبهما

فقد أحبني ومن أبغضهما فقد أبغضني يعني الحسن والحسين انتهى
وأخرج الطبراني في الكبير (ج ٣ ص ٣٢) عن عائشة أن النبي
(ص) كان يأخذ حسنا فيضمه إليه فيقول: اللهم إن هذا ابني
فأحبه وأحب من يحبه.
وفي كنز العمال (ج ١٦ ص ٢٦٢) عن عائشة أن النبي (ص) كان
يأخذ حسنا فيضمه إليه ثم يقول: اللهم إن هذا ابني وأنا أحبه
فأحبه وأحب من يحبه) أفاد في كنز العمال أنه أخرجه ابن عساكر
وفي مجمع الزوايد (ج ٩ ص ١٨٧) برواية الطبراني في الكبير
والأوسط قالت (أي عائشة) دخل الحسين بن علي - رضي الله
عنهما - على رسول الله (ص) وهو يوحى إليه فنزا على رسول الله
(ص) وهو منكب وهو على ظهره فقال جبريل لرسول الله (ص)
أتحبه يا محمد؟ قال يا جبريل وما لي لا أحب ابني، قال إن أمتك
ستقتله من بعدك، الحديث، ومحله في معجم الطبراني الكبير
(ج ٣ ص ١٠٧)..
وأورد ابن حجر في تهذيب التهذيب (ج ٢ ص ٣٤٥) إيراد
المسلمات عن زينب بنت أبي رافع إن فاطمة أتت بابنيها
إلى رسول الله (ص) في شكواه الذي توفي فيه فقالت لرسول
الله (ص): هذان ابناك فورثهما شيا، قال أما حسن فإن له
هيبتي وسؤددي، وأما حسين فإن له جرأتي وجودي. أفاد في كنز
العمال (ج ١٦ ص ٢٧٧) أنه أخرجه ابن منده والطبراني في
الكبير وأبو نعيم وابن عساكر عن زينب بنت أبي رافع..

وأورد مثله في كنز العمال (ج ١٣ ص ١٠٣) وأفاد أنه أخرجه
الطبراني في الكبير قلت (ج ٢٢ ص ٤٢٣) قال في كنز العمال:
وابن منده وابن عساكر عن فاطمة بنت رسول الله (ص)..
= الفصل الثالث =
أخرج أحمد بن حنبل في مسنده (ج ٥ ص ٥١) بإسناده عن الحسن
قال أخبرني أبو بكرة أن رسول الله (ص) كان يصلي فإذا سجد
وثب الحسن على ظهره وعلى عنقه فيرفع رسول الله (ص) رفعا
رفيقا لئلا يصرع قال فعل ذلك غير مرة فلما قضى صلاته قالوا
يا رسول الله رأيناك صنعت بالحسن شيا عندما
رأيناك صنعته قال
(إنه ريحانتي من الدنيا وإن ابني هذا سيد وعسى الله تبارك
وتعالى يصلح به بين فئتين من المسلمين).
وأخرج هذا الحديث في كنز العمال (ج ١٦ ص ٢٧٤) وفي لفظه
(إن ابني هذا ريحانتي من الدنيا وإن ابني هذا سيد) وأفاد
في كنز العمال أنه أخرجه أحمد في المسند والروياني وابن
عساكر، وهو في زوايد البزار (ج ٣ ص ٢٣٠ - ٢٣١) بلفظ: أنه
ريحانتي من الدنيا) ولكنه لم يذكر آخره، وأخرجه أحمد
أيضا في مسنده من حديث عبد الله ابن شداد عن أبيه (ج ٦ ص ٤٦٧)
وأخرج الحاكم في المستدرك (ج ٣ ص ١٦٥ - ١٦٦) بسنده عن
عن عبد الله ابن شداد بن الهاد عن أبيه قال خرج علينا رسول الله (ص) في

إحدى صلاتي العشي (١) الظهر أو العصر وهو حامل أحد ابنيه
الحسن أو الحسين فتقدم رسول الله (ص) فوضعه عند قدمه اليمنى
فسجد رسول الله (ص) سجدة أطالها قال أبي فرفعت رأسي من
بين الناس فإذا رسول الله (ص) ساجدوا إذا الغلام راكب على
ظهره فعدت فسجدت فلما انصرف رسول الله (ص) قال الناس
يا رسول الله لقد سجدت في صلاتك هذه سجدة عندما
كنت تسجدها أفشئ
أمرت به أو كان يوحى إليك؟ قال كل ذلك لم يكن ولكن ابني
ارتحلني فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته،، قال الحاكم هذا
حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. قلت وأقره الذهبي
في تلخيص المستدرك وأخرجه الطبراني في الكبير (ج ٧ ص ٣٢٦)
بسند يوافق سند الحاكم من جرير بن حازم إلى آخره.
وفي كنز العمال نحو هذا عن شداد بن الهاد (ج ١٦ ص ٢٧٥) وأفاد
أنه أخرجه ابن أبي شيبة لعله في مسنده. تمت وفيه مثله عقيبه وأفاد أنه أخرجه
ابن عساكر. وفي سنن أبي داود الطيالسي (ج ٣ ص ١١٨)
حدثنا أبو داود حدثنا ابن فضالة عن الحسن بن أبي بكره قال
صلى رسول الله فجاء الحسن فركب على ظهره فوضعه وضعا رفيقا
فلما فرغ من صلاته ضمه إليه وقبله فقالوا يا رسول الله صنعت
بالحسن اليوم شيا لم تكن تصنعه فقال رسول الله (ص) إن ابني
بالحسن اليوم شيا لم تكن تصنعه فقال رسول الله (ص) إن ابني
هذا سيصلح الله عز وجل به بين فئتين من المسلمين.
وأخرج أبو نعيم في الحلية (ج ٢ ص ٣٥) بسنده عن مبارك بن

---

(١) العشي آخر اليوم،، تمت،،

فضالة حدثنا الحسن حدثني أبو بكرة قال كان النبي (ص) يصلي
بنا فيجئ الحسن وهو ساجد صبي صغير حتى يصير على ظهره أو رقبته
فيرفعه رفعا رفيقا فلما صلى صلاته قالوا يا رسول الله إنك لتصنع
بهذا الصبي شيا لا تصنعه بأحد فقال إن هذا ريحانتي
وإن ابني هذا سد وعسى الله أن يصلح به بين فئتين من
المسلمين. قال أبو نعيم في الحلية رواه عن الحسن يونس
بن عبيد ومنصور بن زاذان وعلي بن زيد وأشعث وإسرائيل أبو
انتهى. ونحو هذا في كنز العمال بلفظ: إن ابني هذا
ريحانتي من الدنيا وإن ابني هذا سيد، ذكره في (ج ١٦ ص ٢٧٤)
وأفاد أنه أخرجه أحمد في المسند والروياني وابن عساكر وأخرجه
الطبراني في الكبير (ج ٣ ص ٣٤) عن أبي بكرة قال رسول الله (ص)
يوما ومعه حسن وحسين فلما سجد أتى الحسن فوثب على ظهره
فكان إذا رفع رأسه حرفه كراهية أن يسقط فلما انصرف أخذ بيده
فقبله فقال (إن ابني هذا سيد وإنه ريحانتي في الدنيا وأرجو
أن يصلح الله به بين فئتين من المسلمين عظيمتين) وأخرج
الطبراني أيضا في الكبير (ج ٣ ص ٣٤) هذا الحديث بسند آخر -
يلاقي سند هذا في الحسن البصري عن أبي بكرة بدون ذكر الحسين
وفي لفظه في الحسن: إنه ريحانتي من الدنيا إن ابني هذا سيد
وعسى أن يصلح الله به بين فئتين من المسلمين) وأخرج
الطبراني في الكبير (ج ٣ ص ٣٣ - ٣٤ - ٣٥) حديث (إن ابني
هذا سيد وإني أرجو أن يصلح الله به بين فئتين من أمتي أو من

المسلمين) بألفاظ متقاربة من ست طرق عن الحسن عن أبي بكره
عن النبي (ص) ومن طريق واحد عن جابر قال قال رسول الله
(ص) إن ابني - يعني الحسن - سيد وليصلحن الله به بين
فئتين من المسلمين) وفي بعض الروايات عن أبي بكرة: وإن الله
سيصلح به بين فئتين من المسلمين عظيمتين.
وفي كنز العمال (ج ١٦ ص ٢٧٤) عن أبي بكرة قال كان الحسن
والحسين يثبان على ظهر رسول الله (ص) فيمسكهما بيده حتى
يرفع عليه ويقومان على الأرض فلما فرغ أجلسهما في حجره ثم قال
(إن ابني هذين ريحانتي من الدنيا) أفاد أنه أخرجه ابن عدي
وابن عساكر. وأخرج أبو نعيم في دلائل النبوة (ج ٣ ص ٢٠٣)
عن أبي بكرة قال قال رسول الله (ص): إن ابني هذا سيد
لعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين عظيمتين)
وفي سنن النسائي (ج ٣ ص ١٠٧) بسنده عن الحسن أنه سمع
أبا بكرة يقول: لقد رأيت رسول الله (ص) على المنبر
والحسن معه وهو يقبل على الناس مرة وعليه مرة ويقول (إن ابني
هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين
عظيمتين)
وأخرج الطبراني في المعجم الصغير في باب اللام (ج ٢ ص ٢٧١)
بسنده عن أبي بكرة قال رأيت رسول الله (ص) على المنبر
ومعه الحسن بن علي - ع - وهو يقول: إن ابني هذا سيد وإن الله
سيصلح على يديه بين فئتين عظيمتين من المسلمين)

وفي سنن أبي داود (ج ٤ ص ٢١٦) بسنده عن أبي بكرة قال قال رسول الله (ص) للحسن ابن علي (إن ابني هذا سيد وإني أرجو أن يصلح الله به بين فئتين من أمتي) قال وفي حديث حماد : ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين عظيمتين.
وأخرجه الترمذي في جامعه المسمى السنن (ج ٥ ص ٦٥٨) بلفظ إن ابني هذا سيد يصلح الله على يديه فئتين عظيمتين، قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح انتهى..
وأخرجه الحاكم في المستدرك (ج ٣ ص ١٧٥) بلفظ إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين عظيمتين
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (ج ١١ ص ٤٥٢) بلفظ أن ابني هذا سيد إن يعش يصلح بين طائفتين من المسلمين) انتهى:
وأخرج البخاري في جامعه المسمى الصحيح في باب مناقب الحسن والحسين وذلك في (ج ٤ ص ٢١٦) من النسخة المجردة عن الشروح بسنده عن الحسن سمع أبا بكرة سمعت النبي (ص) على المنبر والحسن إلى جنبه ينظر إلى الناس مرة وإليه مرة ويقول: إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين) وأخرجه البخاري أيضا في (ج ٣ ص ١٧٠) وأخرجه في (ج ٤ ص ١٨٤).
وفي كنز العمال (ج ١٣ ص ١٠٩) أنه أخرجه يحي بن معين في فوائده والبيهقي في الدلائل والخطيب وابن عساكر وسعيد بن منصور عن جابر والطبراني في الكبير عن أبي بكرة، وقيل فيمن

أخرجه عن جابر الضيافي اختاره بدل سعيد بن منصور وسببه الرمز – (ص) فإن كانت مهملة كما هو عندي في كنز العمال فهو سعيد وإن كانت معجمة فهو الضيا، قلت قلت وهو في كشف الأستار عن زوائد البزار (ج ٣ ص ٢٣٠) عن جابر قال قال رسول الله (ص).
وفي كنز العمال (ج ١٣ ص ١١٠) عنه (ص) أنه قال في الحسن (إني لأرجو أن يكون ابني هذا سيدا) أفاد أنه أخرجه النسائي عن أنس. وفيه أيضا (ج ١٣ ص ١١٠) أن النبي (ص) صلى فسجد فركبه الحسن فأطال السجود فقالوا يا رسول الله سجدت سجدة أطلتها حتى ظننا أنه قد حدث امرأ وأنه يوحى إليك، قال كل ذلك لم يكن ولكن ابني ارتحلني فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته أفاد أنه أخرجه أحمد في المسند والنسائي والبغوي والطبراني – في الكبير والحاكم في المستدرك وسعيد بن منصور والبيهقي في السنن عن عبد الله ابن شداد بن الهاد عن أبيه.
وأخرج أحمد في المسند (ج ٥ ص ٣٧) بسنده عن أبي بكرة قال رأيت رسول الله (ص) على المنبر وحسن – ع – معه وهو يقبل على الناس مرة وعليه مرة ويقول: (إن ابني هذا سيد ولعل الله تبارك وتعالى أن يصلح به بين فئتين من المسلمين)
وأخرجه أحمد أيضا في المسند (ج ٥ ص ٤٧ – ٤٩) وأفاد في كنز العمال أنه أخرجه الشافعي عن الحسن قيل أي البصري وموضع ذلك في كنز العمال (ج ١٦ ص ٢٦٢)..
قال السيد العالم الكبير عبد الله بن الهادي في حاشية كرامة

الأولياء: وهذا الحديث - أعني به أن ابني هذا سيد - متلقى بالقبول رواه محدثو الزيدية والمخالفون لهم وكل من تكلم في فضائل الحسن وقال ابن عبد البر في الإستيعاب: رواه اثنا عشر صحابيا انتهى.

قلت ولا ينافي كفر بعض من حارب عليا - عليه السلام - من الفئة الباغية أي من علم أن الحق مع علي وأن حربه باطل وجحد ذلك - وادعاه حقا وخدع أصحابه بقميص عثمان، فالفئة العظيمة من المسلمين المخدوعين البغاة تتم بدون الكافرين الجاحدين وذلك لأن كلمة فئة مسلمة نكرة لا تعم كل من حارب عليا بل تصدق ببعضهم فيجوز أن يكون بعضهم كفارا وبعضهم فئة عظيمة من المسلمين بغاة، فلا يلزم إسلام معاوية، وعمرو بن العاص وأشباههما - وبالله التوفيق..

= الفصل الرابع =

أخرج أحمد بن حنبل في المسند (ج ١ ص ٩٨) بسنده عن علي - ع - قال لما ولد الحسن سميته حربا فجاء رسول الله (ص) فقال أروني ابني عندما سميتموه؟ قلت حربا، قال بل هو حسن

فلما ولد الحسين سميته حربا فجاء رسول الله (ص) فقال أروني ابني عندما سميتموه؟ قلت حربا، قال بل هو حسين، إلى آخر الحديث، وأخرجه أحمد أيضا في المسند (ج ١ ص ١١٨) وأخرجه ابن الأثير في أسد الغابة بإسناده عن علي - ع - بتمامه،،

وأخرجه أبو داود الطيالسي وابن أبي شيبة وابن جرير وابن حبان
في صحيحه والطبراني في الكبير والدولابي في الذرية الطاهرة
والبيهقي في السنن والضيافي المختارة كما في كنز العمال (ج ١٦
ص ٢٦٨) وأخرجه الحاكم في المستدرك (ج ٣ ص ١٦٥) وقال صحيح
الإسناد وأقره الذهبي وأخرجه أيضا في (ص ١٦٨) ثم قال هذا
حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ونحوه في صحيفة الإمام علي بن
موسى الرضا بسنده عن آبائه أب فأب عن علي - ع - وأخرجه محمد
بن سليمان الكوفي في المناقب في باب عندما
جاء في فضل الحسن
والحسين.
وعنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: (سمى هارون ابنيه
شبرا وشبيرا وإني سميت ابني الحسن والحسين بما سمى به هارون
ابنيه) أفاد في كنز العمال (ج ١٣ ص ١٠٢) أنه أخرجه ابن أبي
شيبة عن الأعمش عن سالم مرسلا وأحمد في المسند والدار قطني في
الإفراد والطبراني في الكبير والحاكم في المستدرك والبيهقي
في السنن وابن عساكر عن علي - ع - والبغوي والطبراني في
الكبير عن سلمان. انتهى
وروى عن محمد بن الحنفية - ع - عن أبيه علي - ع - أنه سمى -
ابنه الأكبر حمزة وسمى حسينا بعمه جعفر فدعا رسول الله (ص)
عليا فلما أتى قال إني قد غيرت اسم ابني هذين قلت الله ورسوله
اعلم فسما هما حسنا وحسينا، أفاد في كنز العمال في فضائل الحسن
والحسين في قسم الأفعال (ج ١٦ ص ٢٦٨) أنه أخرجه أحمد في

المسند قلت محله (ج ١ ص ١٥٩) وأبو يعلى قلت محله في مسند أبي يعلى (ج ١ ص ٣٨٤) قال وابن جرير والدولابي في الذرية الطاهرة والبيهقي في السنن والضيافي المختارة وأفاد في كنز العمال - أيضا في (ج ١٣ ص ١٠٣) أنه أخرجه أحمد في المسند والهيثم بن كليب الشاسي والحاكم في المستدرك وتعقب عن علي قلت من الممكن أن يكون علي - ع - قال: لو سميناه حمزة ثم قال: لو سميناه حربا - على طريقة التروي والبداء الذي يكون عند تسمية المولود.

وفي كنز العمال (ج ١٣ ص ١٠٢) قبيل أحاديث الإكمال في قسم الأقوال وعدد الحديث (٣٤٢٧١): سمى هارون ابنيه شبرا وشبيرا وإني سميت ابني الحسن والحسين بما سمى به هارون ابنيه، أفاد في كنز العمال أنه أخرجه البغوي وعبد الغني في الإيضاح وابن عساكر عن سلمان انتهى. وفيه (ج ١٣ ص ٢٧٥) عن سلمان قال قال رسول الله (ص) - (سمى هارون ابنيه شبرا وشبيرا - وإني سميت ابني الحسن والحسين باسمي ابني هارون شبرا وشبيرا) أفاد في كنز العمال أنه أخرجه أبو نعيم..

= الفصل الخامس =

أخرج الحاكم في المستدرك (ج ٣ ص ١٧٦) بسنده عن أم الفضل بنت الحارث أنها دخلت على رسول الله (ص) فقالت يا رسول الله إني رأيت حلما منكرا الليلة قال وما هو؟ قالت إنه شديد

قال وما هو، قالت: رأيت كأن قطعة من جسدك قطعت ووضعت في حجري، فقال رسول الله (ص) رأيت خيرا تلد فاطمة إن شاء الله غلاما فيكون في حجرك، فولدت فاطمة الحسين فكان في حجري كما قال رسول الله (ص) فدخلت يوما إلى رسول الله (ص) فوضعته في حجره ثم خانت مني التفاتة فإذا عينا رسول الله (ص) تهريقان الدموع قالت فقلت يا نبي الله بأبي أنت وأمي مالك؟ قال أتاني جبريل - ع - فأخبرني أن أمتي ستقتل ابني هذا، فقلت هذا؟ فقال نعم وأتاني بتربة من تربته حمراء، انتهى.

وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (ج ٦ ص ٤٦٩) وأخرج مثله عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن وكأنه من حديث عائشة في (ج ٦ ص ٤٧٠) وأخرجه الإمام المرشد بالله - ع - في الأمالي (ج ١ ص ١٨٨) وأخرجه الإمام أبو طالب في الأمالي (ص ٩٠) في باب فضل الحسن والحسين، وذكر في كنز العمال آخر الحديث وهو قوله (ص): أتاني جبريل فأخبرني أن أمتي ستقتل ابني هذا - يعني الحسين - وأتاني بتربة من تربته حمراء) وذكر في كنز العمال (ج ١٣ ص ١٠٨) أنه أخرجه أبو داود والحاكم في المستدرك عن أم الفضل بنت الحارث، وفي كنز العمال (ج ١٣ ص ١١١) عنه (ص) - (أخبرني جبريل أن ابني الحسين يقتل بأرض العراق فقلت لجبريل أرني تربة الأرض التي يقتل فيها فجاء فهذا تربتها) أفاد في كنز العمال أنه أخرجه ابن سعد

عن أم سلمة انتهى. وأخرجه المرشد بالله - ع - في الأمالي
(ج ١ ص ١٦٣) وزاد فيه: وقال رسول الله (ص) يا أم سلمة
إذا تحولت هذه التربة عندما
فاعلمي أن ابني قد قتل، انتهى.
وذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب (ج ٢ ص ٣٤٧)
وعنه (ص) أنه قال في - الحسين - ع - (إن جبريل
أخبرني أن ابني هذا يقتل وأنه اشتد غضب الله على من يقتله)
أفاد في كنز العمال (ج ١٣ ص ١١٢) أنه أخرجه ابن عساكر عن أم
سلمة، وعنه (ص) أنه قال، أخبرني جبريل أن ابني الحسين
يقتل بعدي بأرض الطف وجاءني بهذه التربة وأخبرني أن فيها
مضجعه) أفاد في كنز العمال (ج ١٣ ص ١٠٨) أنه أخرجه ابن سعد
والطبراني في الكبير عن عائشة.
وأخرج المرشد بالله - ع - في الأمالي (ج ١ ص ١٥٩) بسنده
عن علي - ع - قال دخلت على رسول الله (ص) ذات يوم وعيناه
تفيضان فقلت هل أغضبك أحد يا رسول الله عندما
لي أرى عينيك
مفيضتين؟ قال: قام من عندي جبريل - ع - فأخبرني أن أمتي
تقتل الحسين ابني ثم قال هل لك أن أريك من تربته؟ قلت
نعم، فمد يده فقبض قبضة فلما رأيتها لم أملك عيني إن فاضتا)
وأخرجه الطبراني في الكبير (ج ٣ ص ١٠٥ - ١٠٦) بلفظ: قام
من عندي جبريل - ع - فأخبرني أن أمتي تقتل الحسين ابني
ثم قال: هل لك أن أريك من تربته قلت نعم فمد يده فقبض
فلما رأيتها لم أملك عيني إن فاضتا.

وعنه (ص) أنه قال في الحسين - ع - (إن جبريل أتاني
وأخبرني أن ابني هذا تقتله أمتي فقلت فأرني ترتبه فأتاني
بتربة حمراء) أفاد في كنز العمال (ج ١٣ ص ١١٢) أنه أخرجه
أبو يعلى والطبراني في الكبير من زينب بنت جحش ومحله في معجم
الطبراني الكبير (ج ٢٤ ص ٥٥) وهو من حديث طويل في أوله: إن
الحسين وثب على بطن رسول الله (ص) قالت فقمت إليه فحططته
من بطنه فقال: دعي ابني.
وعنه (ص) (إن جبريل أخبرني أن ابني الحسين يقتل وهذه
تربة تلك الأرض) أفاد في كنز العمال (ج ٦ ص ٢٩٤) بسنده عن عائشة -
أو أم سلمة شك عبد الله ابن سعيد أن النبي (ص) قال لأحدهما
(لقد دخل علي البيت ملك لم يدخل علي قبلها فقال لي إن ابنك
هذا حسين - كذا - مقتول وإن شئت أريتك من تربة الأرض التي
يقتل بها، قال، فأخرج تربة حمراء) انتهى. وأخرجه المرشد
بالله - ع - في الأمالي (ج ١ ص ١٨٤) بلفظ: (إن ابنك هذا
حسينا مقتول) الحديث. وأخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في
فضائل الحسين عن عائشة أو أم سلمة.
وفي الأمالي للمرشد بالله - ع - (ج ١ ص ١٦٣) عن أم سلمة
رضي الله عنها - قالت: كان الحسن والحسين يلعبان بين يدي
النبي (ص) في بيتي فنزل جبريل - ع - فقال يا محمد إن أمتك

تقتل ابنك هذى من بعدك واو عندما
بيده إلى الحسين، وذكر فيه
إيداع أم سلمة التربة إلى أن قال: يا أم سلمة إذا تحولت هذه دما
فاعلمي أن ابني قد قتل، قالت فجعلتها في قارورة ثم جعلت
تنظر إليها كل يوم وتقول: إن يوما تحولين فيه دما ليوم عظيم.
وعنه (ص) أنه قال في الحسين: يا عائشة ألا أعجبك لقد دخل
علي ملك آنفا عندما
دخل علي قط فقال إن ابني هذا مقتول وقال
إن شئت أريتك توبة يقتل فيها فتناول الملك يده فأراني تربة حمراء
أفاد في كنز العمال أنه أخرجه الطبراني في الكبير عن عائشة
وذلك في (ج ١٣ ص ١١٣) من كنز العمال وهو في معجم الطبراني
الكبير (ج ٣ ص ١٠٧) وأخرج المرشد بالله - ع - في الأمالي
(ج ١ ص ١٧٧) بسنده عن علي - ع - قال قال رسول الله (ص)
يقتل ابني الحسين بظهر الكوفة الويل لقاتله وخاذله ومن ترك
نصرته) وأخرج البغوي كما في الروض النضير (ج ١ ص ١٥٤)
من حديث أنس بن الحارث عنه (ص) أنه قال: إن ابني هذا
يعني الحسين يقتل بأرض من (أرض) العراق يقال لها كربلاء
فمن شهد ذلك منهم (كذا) فلينصره)
وأفاد في كنز العمال (ج ١٣ ص ١١١) أنه أخرجه البغوي وابن
السكن والباوردي وابن مندة وابن عساكر عن أنس بن الحارث
بن منبه، قلت وأخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة (ج ٣ ص ٢٠٢)

= الفصل السادس =
أخرج الترمذي في جامعه (ج ٥ ص ٦٥٨) بسنده عن أنس بن
مالك سئل رسول الله (ص) أي أهل بيتك أحب إليك قال الحسن
والحسين وكان يقول لفاطمة ادعي ابني فيشمهما ويضمهما إليه
وأخرجه ابن عدي في الكامل (ج ٧ ص ٢٦٢٣) وفي لفظه عند ابن
عدي: ادعي ابني يضمهما إليه.
وفي كنز العمال (ج ١٣ ص ١١٠) عنه (ص) أنه قال في الحسن
: ويحك يا أنس دع ابني وثمرة فودى فإن من أذى هذا فقد آذاني
ومن آذاني فقد آذى الله) أفاد أنه أخرجه الطبراني في الكبير
عن أنس قلت ومحله في المعجم الكبير (ج ٣ ص ٤٣) وأخرج ابن
عدي وابن عساكر كما في كنز العمال (ج ١٣ ص ٩٨) عن أبي بكرة
عن رسول الله (ص) أنه قال في الحسن والحسين - عليهما
السلام -: إن ابني هذين ريحانتاي من الدنيا)
وأخرج الحاكم في المستدرك (ج ٣ ص ٦٥) بسنده عن أسماء بنت
أبي بكر عن فاطمة - رضي الله عنها - أن رسول الله (ص) -
أتاها يوما فقال: ابن ابناي؟ فقالت ذهب بهما علي - إلى
قولها - فقال يا علي ألا تقلب ابني قبل الحر. وترجم الحاكم
بعض من في سنده ثم قال وكلهم أشراف ثقات - وأخرج أحمد
في المسند (ج ٦ ص ٣٣٩) بسنده عن أم الفضل قالت: رأيت
كان في بيتي عضوا من أعضاء رسول الله (ص) - إلى قولها -

فذكرت ذلك له فقال: خير أتلد فاطمة غلاما فتكفلينه بلبن ابنك
قثم قالت فولدت حسنا فأعطيته فأرضعته حتى تحرك أو فطمته ثم جئت
به إلى رسول الله (ص) فأجلسته في حجره فبال فضربت بين
كشفيه فقال أرفقي بابني رحمك الله أو أصلحك الله أو جعت ابني
الحديث، وأخرجه أحمد أيضا في المسند (ج ٥ ص ٤٠) بسند آخر
باختلاف يسير، وأخرجه أحمد في المسند (ج ٤ ص ٣٤٨) بسنده
عن أبي ليلى قال كنا عند النبي (ص) فجاء الحسن ابن علي
يحبو حتى صعد على صدره فبال عليه قال فابتدرناه لنأخذه فقال
النبي (ص): ابني ابني، الحديث. وأخرجه هناك من طريق
آخر وبشك الحسن أو الحسين وبلفظ: دعوا ابني أو لا تفزعوا ابني.
وروى الإمام أبو طالب - ع - في الأمالي (ص ١١٢) في باب
فضل أهل البيت - ع - بسنده عن علي - ع - عن رسول الله (ص)
أنه قال للحسين - ع -: يا بني إني سررت بكم اليوم سرورا
لم أسر بكم قبله. الحديث.
وفي كنز العمال (ج ١٦ ص ٢٦٢) عن محمد بن سيرين قال نظر
النبي (ص) إلى الحسن ابن علي فقال: يا بني اللهم سلمه
وسلم فيه. أفاد أنه أخرجه ابن عساكر.
وقال الأمير الحسين بن محمد - ع - في ينابيع النصيحة في مسألة
إمامة الحسنين في الفصل الثاني: وأما الإجماع فلا خلاف -
إن الصحابة - رضي الله عنهم - كانوا يقولون للحسن والحسين
عما ابنا رسول الله (ص) ويعلنون بذلك في حياة رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم، وبعد وفاته وهذا أمر معلوم لمن عرف –
أخبارهم، الخ. وعنه (ص) أنه قال ابناي هذان الحسن
والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما) أفاد في كنز –
العمال (ج ١٣ ص ٩٧) أنه أخرجه ابن عساكر عن علي وعن ابن عمر
....
= الفصل السابع =
أخرج أحمد بن حنبل في المسند (ج ٥ ص ٢٠٤) بسنده عن محمد بن
أسامة بن زيد عن أبيه أسامة قال اجتمع جعفر وعلي وزيد بن حارثة
– إلى قوله – فقالوا انطلقوا ابنا إلى رسول الله (ص) فنسأله
– إلى قوله – قالوا من أحب إليك؟ قال فاطمة، قالوا نسألك
عن الرجال، قال أما أنت يا جعفر فأشبه خلقك خلقي وأشبه خلقي
خلقك وأنت مني وشجرتي، وأما أنت يا علي فختني وأبو ولدي
وأنا منك وأنت مني، وأما أنت يا زيد فمولاي ومني وإلي وأحب
القوم إلي انتهى. وقوله: وأحب القوم إلي، مخالف
للروايات الكثيرة الشهيرة ولعل أسامة توهمها من كلمة في هذا
الحديث فرواها بالمعنى على عندما
توهم.
وأخرج النسائي في الخصائص (ص ٨٥) وهي (ص ٥٨) غلط
التقديم والتأخير بسنده عن محمد بن أسامة بن زيد عن أبيه قال
قال رسول الله (ص): أما أنت يا علي فختني وأبو ولدي أنت مني
وأنا منك) انتهى. وذكره صاحب الروض النضير (ج ١ ص ١٦٤)
بسنده من خصائص النسائي. وأفاد في كنز العمال (ج ١٢ ص ٢٣٢)

أنه أخرجه أحمد في المسند والطبراني في الكبير والحاكم عن أسامة بن زيد، قلت أخرجه الحاكم في المستدرك (ج ٣ ص ٢١٧) بلفظ: وأما أنت يا علي فأخي وأبو ولدي ومني وإلي) وقال صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (ج ١ ص ١٦٠) عن محمد بن أسامة بن زيد عن أبيه أن النبي (ص) قال لجعفر: خلقك كخلقي وأنت مني، وأنت يا علي فمني وأبو ولدي) وأخرج بسند آخر مثله.

وفي مناقب محمد بن سليمان الكوفي بسنده عن جعفر بن محمد - ع - عن أبيه عن النبي (ص) في حديث طويل: وأنت - يعني - عليا مني وأنا منك وأنت أبو ولدي) وأفاد صاحب الأنموذج الخطير أنه أخرجه أبو يعلى من حديث علي - ع -، قلت محله في مسند أبي يعلى (ج ١ ص ٤٠٣). وأخرج محمد بن سليمان الكوفي في المناقب في باب فتح خيبر بسنده عن جابر عن النبي (ص) من حديث: وإن ولدك ولدي، يخاطب عليا. وأفاد صاحب الأنموذج الخطير أنه أخرجه الدارقطني بمعناه من حديث عامر بن واثلة وعاصم بن ضمرة.

وقال الأمير الحسين - ع - في ينابيع النصيحة روينا من مسند أبي عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني عنه ورواه بإسناده إلى عبد المؤمن عن أبي المغيرة عن علي بن أبي طالب - ع - قال: طلبني رسول الله (ص) فوجدني في حائط نائما فضربني برجله فقال قم والله لأرضينك (أنت أخي وأبو ولدي -

تقاتل على سنتي) الحديث. وأفاد في كنز العمال (ج ١٥ ص ١٤٠)
أنه أخرجه أبو يعلى وقال البوصيري رجاله ثقات. وأخرج أحمد بن حنبل في مسنده
(٥ ص ٣٥٤) طبعة بيروت - بسنده عن بريدة
قال كان رسول الله (ص) يخطبنا فجاء الحسن والحسين عليهما
قميصان أحمران يمشيان ويعثران فنزل رسول الله (ص) من
المنبر فحملهما فوضعهما بين يديه ثم قال: صدق الله ورسوله
" إنما أموالكم وأولادكم فتنة " نظرت إلى هذين الصبيين
يمشيان ويعثران فلم أصبر حتى قطعت حديثي ورفعتهما. وأخرجه
الحاكم في المستدرك (ج ١ ص ٢٨٧) وصححه على شرط الشيخين
البخاري ومسلم وأقره الذهبي.
وفي سنن أبي داود (ج ١ ص ٢٩٠) بسنده عن بريدة قال خطبنا
رسول الله (ص) فأقبل الحسن والحسين - رض - وعليهما
قميصان أحمران يعثران ويقومان فنزل فأخذهما فصعد بهما
(المنبر) ثم قال: صدق الله " إنما أموالكم وأولادكم
فتنة " رأيت هذين فلم أصبر.
وفي سنن النسائي (ج ٣ ص ١٠٨) بسنده عن بريدة قال كان
النبي (ص) يخطب فجاء الحسن والحسين - رضي الله عنهما -
وعليهما قميصان أحمران يعثران فيهما فنزل النبي (ص) فقطع
كلامه فحملهما ثم عاد إلى المنبر ثم قال: صدق الله " إنما
أموالكم وأولادكم فتنة " رأيت هذين يعثران في قميصيهما
فلم أصبر حتى قطعت كلامي فحملتهما.

وأخرج الترمذي في جامعه (ج ٥ ص ٦٥٨) بسنده عن بريدة
أنه قال كان رسول الله (ص) يخطبنا إذ جاء الحسن والحسين - ع -
عليهما قميصان أحمران يمشيان ويعثران فنزل رسول الله (ص)
من المنبر فحملهما ووضعهما بين يديه ثم قال: صدق الله " إنما
أموالكم وأولادكم فتنة " فنظرت إلى هذين الصبيين يمشيان
ويعثران فلم أصبر حتى قطعت حديثي ورفعتهما.
وفي كنز العمال في فضل الحسنين من قسم الأفعال (ج ١٦ ص ٢٧١
أنه أخرجه ابن أبي شيبة وأحمد في المسند وأبو داود والترمذي
وقال حسن غريب والنسائي والبيهقي في السنن وأبو يعلى وابن
خزيمة وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك والضياء في
المختارة وابن ماجة، قلت أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف
(ج ١٢ ص ٩٩ - ١٠٠) وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (ج ٣ ص ١٥٢)

وابن ماجة في السنن (ج ٢ ص ١١٩) ورقم الحديث (٣٦٠٠) وأخرجه
البيهقي في السنن الكبرى (٣ ص ٢١٨) وأخرجه الطبراني
في الكبير (ج ٣ ص ٤٢) عن عبد الله بن عمر قال: رأيت رسول
الله (ص) على المنبر يخطب الناس فخرج الحسن بن علي
- رض - في عنقه خرقة يجرها فعثر فيها فسقط على وجهه فنزل
رسول الله (ص) عن المنبرة يريده فلما رآه الناس أخذوا
الصبي فأتوه به فحمله فقال: قاتل الله الشيطان إن الولد
فتنة والله عندما
علمت أني نزلت عن المنبر حتى كذا أوتيت به.
وأخرج أحمد بن حنبل في المسند (ج ٤ ص ١٧٢) طبعة بيروت بسنده
عن يعلى العامري أنه جاء حسن وحسين يستبقان إلى رسول الله
(ص) فضمهما إليه وقال: إن الولد مبخلة مجبنة. وأخرجه ابن
ماجة سننه (ج ٢ ص ١٢٠٩) رقم الحديث عدد (٣٦٦٦) عقيبه
ما لفظه في الزوائد: إسناده صحيح رجاله ثقات، انتهى.
وأخرجه الحكم في المستدرك (ج ٣ ص ١٦٤) بلفظ: إن الولد
مبخلة مجبنة محزنة، وصححه على شرط مسلم.
وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (ج ١٠ ص ٢٠٢) بلفظ: جاء
الحسن والحسين يستبقان إلى رسول الله ص) فضمهما إليه
ثم قال: إن الولد مبخلة مجبنة محزنة. وفي كنز العمال في
فضائل أهل البيت من قسم الأفعال عن يعلى بن مرة قال جاء
الحسن والحسين يسعيان إلى رسول الله (ص) فضمهما إليه -
وقال: إن الولد مبخلة مجبنة أفاد في كنز العمال أنه أخرجه
ابن أبي شيبة والرامهرمزي في الأمثال ومحله في كنز العمال
(ج ١٦ ص ٢٦٥) الطبعة الثانية طبعة الهند ومحله في مصنف
ابن أبي شيبة (ج ١٢ ص ٩٧) وأخرجه الطبراني في الكبير (ج ٣ ص ٣٣
وأخرج المرشد بالله - ع - في الأمالي (ج ١ ص ١٥٢) بسنده
عن جابر قال قال رسول الله (ص): (إن الله عز وجل
جعل ذرية كل نبي من صلبه وإن الله عز وجل جعل ذريتي في
صلب علي بن أبي طالب) قال في الروض النضير (ج ١ ص ١٦٢)
أخرجه الطبراني في ترجمة الحسن من الكبير انتهى قلت محله
في المعجم الكبير (ج ٣ ص ٤٤) وهناك عن عمر نحوه.

وقال في الأنموذج الخطير: وابن عدي - أي أخرجه - من
حديث جابر، قلت هو في كامل ابن عدي (ج ٧ ص ٢٦٥٧) قال وأخرجه
الخطيب والحاكم أبو الخير عن ابن عباس - رض - وأخرجه صاحب
كنوز المطالب عن العباس - رض - بلفظ: إنه لم يكن نبي إلا
وذريته الباقية في صلبه وإن ذريتي من بعدي في صلب هذا.
انتهى. وذكر السيوطي في الجامع الصغير أنه أخرجه الطبراني
في الكبير عن جابر والخطيب في التاريخ عن ابن عساكر وفي كنز
العمال (ج ١٢ ص ٢٠١) أنه أخرجه الطبراني في الكبير عن
جابر والخطيب عن ابن عباس.
وفي كنز العمال (ج ١٢ ص ٢٠٨) في فضائل علي - ع - عن رسول
الله (ص) أنه قال في علي: (اللهم اشهد لهم اللهم قد
بلغت هذا أخي وابن عمي وصهري وأبو ولدي اللهم كب من عاداه
في النار) أفاد في كنز العمال أنه أخرجه الشيرازي في
الألقاب وابن النجار عن ابن عمر..
= الفصل الثامن =
مما يناسب هذا ويؤكده من جهة المعنى،،
عن رسول الله (ص) أنه قال: الولد ريحانة وريحانتي الحسن
والحسين) أفاد في كنز العمال أنه أخرجه العسكري في الأمثال
قلت وهو في صحيفة الإمام علي بن موسى الرضا بسنده عن آبائه
عن علي - ع - عن رسول الله (ص) بلفظ: الولد ريحانة

وريحانتاي الحسن والحسين) وعنه (ص) أنه قال: وكيف لا
أحبهما وهما ريحانتاي من الدنيا أشمهما - يعني الحسن والحسين
- أفاد في كنز العمال أنه أخرجه الطبراني في الكبير والضيا
في المختارة عن أبي أيوب انتهى. قلت هو في معجم الطبراني
الكبير (ج ٤ ص ١٥٦) وأفاد صاحب الروض النضير (ج ١ ص ١٥٠)
أنه أخرجه الذهبي في النبلاء، وأخرج البخاري في صحيحه
(ج ١٠ ص ٣٥٧)
من النسخة التي عليها شرح ابن حجر المسمى
فتح الباري وذلك في باب رحمة الولد بسنده عن ابن عمر أنه
قال انظروا إلى هذا يسألني عن دم البعوض وقد قتلوا ابن النبي
(ص) وسمعت النبي (ص) يقول: هما ريحانتاي من الدنيا -
قال ابن حجر في شرحه: والمعنى أنهما مما أكرمني الله وحباني
به لأن الأولاد يشمون ويقبلون فكأنهم من جملة الرياحين،
وأخرجه أحمد في المسند (ج ٢ ص ٩٣) بلفظ: انظروا إلى هذا -
يسأل عن دم البعوض وقد قتلوا ابن رسول الله (ص) وقد
سمعت رسول الله (ص) يقول: هما ريحانتي من الدنيا،
وأخرجه أحمد في المسند في (ج ٢ ص ١١٤) بلفظ: انظروا
إلى هذا يسألني عن دم البعوض وقد قتلوا ابن رسول الله (ص)
وقد سمعت رسول الله (ص) يقول: هما ريحانتي من الدنيا
وأخرجه المرشد بالله - ع - في الأمالي (ج ١ ص ١٦٥) بلفظ
وقد قتلوا ابن رسول الله، إلى آخر الحديث.
وأخرج الترمذي في جامعه (ج ٥ ص ٦٥٧) بسنده أن رجلا من أهل

العراق سأل ابن عمر عن دم البعوض يصيب الشوب فقال ابن
عمر انظروا إلى هذا يسأل عن دم البعوض وقد قتلوا ابن رسول الله
(ص) وسمعت رسول الله (ص) يقول: إن الحسن والحسين
هما ريحانتاي من الدنيا) قال الترمذي هذا حديث صحيح، وأخرج
النسائي في الخصائص (ص ٥٠) بسنده عن ابن أبي أنعم قال كنت
عند ابن عمر فأتاه رجل فسأله عن دم البعوض يكون في ثوبه
ويصلي فيه فقال ابن عمر فمن أنت؟ قال من أهل العراق قال
ويصلي فيه فقال ابن عمر فمن أنت؟ قال من أهل العراق قال
ابن عمر انظروا هذا يسألني عن دم البعوض وقد قتلوا ابن رسول
الله (ص) وسمعت رسول الله (ص) يقول فيه وفي أخيه
: هما ريحانتي من الدنيا) انتهى.
قلت هذه الرواية ورواية الترمذي يفيدان أن السؤال راجع
إلى صحة الصلاة في الثوب الذي أصابه دم البعوض فهي غير
مسألة الذباب يقتله المحرم التي أخرجها أحمد في المسند
(ج ٢ ص ٨٥) و (ص ١٥٣) والبخاري ومسلم في صحيحيهما
والترمذي والذهبي في النبلاء عن ابن عمر وسأله رجل من أهل العراق
عن محرم قتل ذبابا فقال يا أهل العراق تسألوني عن
محرم قتل ذبابا وقد قتلتم ابن بنت رسول الله (ص) وقد
قال رسول الله (ص): هما ريحانتاي من الدنيا. انتهى
ففي الرواية الأولى: انظروا إلى هذا يسألني.، وفي هذه: أهل العراق يسألونني، وفي الأولى ممن دم البعوض. وفي هذه ممن الذباب وفي الأولى. عن دم البعوض يصيب الثوب
في روايتين، وهذه في المحرم فظهر تغاير المسألتين وإن تشابهتا

وفي كنز العمال عن جابر قال سمعت رسول الله (ص) يقول لعلي
بن أبي طالب، سلام عليك أبا الريحانتين أوصيك بريحانتي
من الدنيا فعن قليل ينهدر كناك والله خليفتي عليك) أفاد في
كنز العمال (ج ١٦ ص ٢٧٢) أنه أخرجه أبو نعيم في المعرفة
والديلمي وابن عساكر وابن النجار قال وفيه حماد بن عيسى
غريق الجحفة ضعيف، قلت ورواه الإمام أبو طالب في الأمالي
(ص ٨٧) في باب فضل فاطمة بلفظ: سلام الله عليك، إلى آخر
الحديث.
وقد مر في المفصل الثالث صفحة (١٢): إنه ريحانتي من الدنيا وصفحة ١٣ أن هذا
ريحانتي (و ص ١٤) إن ابني هذا ريحانتي من الدنيا
و - إن ابني هذين ريحانتي من الدنيا..
ومما يؤكد أن الحسنين ابنا رسول الله (ص) عندما
تقدم من رؤيا
أم الفضل في صفحة (٢٠ - الفصل الخامس): كان قطعة من
جسدك قطعت ووضعت في حجري فقال رسول الله (ص): رأيت خيرا تلد
فاطمة إن شاء الله غلاما فيكون في حجرك فولدت فاطمة الحسين
فكان في حجري كما قال رسول الله (ص). وما تقدم من رؤيا
أم الفضل في الحسن صفحة (٢٥ - الفصل السادس) قالت رأيت
كان عضوا من أعضاء رسول الله (ص) في بيتي. قال الحاكم في
المستدرك: وكلا الروايتين محفوظ - يعني الرؤيا في الحسين
والرؤيا في الحسين.
وكذلك عندما
تقدم فيما رواه في الكنز كما مر في (ص ٢٣ الفصل السادس)
عنه (ص) أنه قال في الحسين: وثمرة فوادي.

وفي كشف الأستار عن زوائد البزار (ج ٣ ص ٢٣١) بإسناده عن عباس قال كان الحسين في حجر رسول الله (ص) فقال
جبريل: أتحبه؟ فقال وكيف لا أحبه وهو ثمرة فؤادي فقال أما أن أمتك ستقتله ألا أريك من موضع قبره؟ فقبض قبضة فإذا تربة حمراء.
وسائر الروايات الدالة على قوة اتصالهما به وتقريبه لهما وقوة عاطفته لهما ورحمته لهما كما هو العادة في الوالد لولده بل كثير من الآباء لا تبلغ عاطفتهم ورحمتهم لأولادهم عندما
بلغت عاطفة الرسول
(ص) ورحمته للحسنين - ع - على عندما
تفيده الروايات السابقة
في قتل الحسين وفي صنيعه (ص) في الصلاة وإطالة السجدة وفي نزوله حال الخطبة وغير ذلك،، فدلت الدلائل القولية وما انضم إليها من المؤكدات الفعلية والحالية كما مر مفصلا على أنهما ابناه حقيقة، وبالله التوفيق..
= الفصل التاسع =
أخرج الحاكم في المستدرك (ج ٣ ص ١٢٤) عن عبد الملك بن عمير قال دخل يحي بن يعمر على الحجاج ثم روى القصة بإسناد آخر عن عاصم بن بهدلة قال: اجتمعوا عند الحجاج فذكر الحسين بن علي فقال: لم يكن من ذرية رسول الله (ص) وعنده يحي بن يعمر فقال: كذبت أيها الأمير فقال لتأتيني على عندما
قلت ببينة

ومصداق من كتاب الله أو لأقتلنك قال " ومن ذريته داوود
وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون - إلى قوله - وزكرياء
ويحي وعيسى " فأخبر عز وجل أن عيسى من ذرية آدم بأمه والحسين
بن علي من ذرية محمد (ص) بأمه قال صدقت فما حملك على
تكذيبي في مجلسي؟ قال عندما
أخذ الله على الأنبياء ليبيننه
للناس ولا يكتمونه قال الله عز وجل " فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا
به ثمنا قليلا " قال فنفاه إلى خراسان، انتهى، وأخرج هذا
باختصار محمد بن سليمان الكوفي في المناقب في باب عندما
جاء
في فضل الحسن والحسين وفيه: فتلا عليه " ومن ذريته داود -
وسليمان " حتى بلغ عيسى قال أصلح الله الأمير هل كان لعيسى
أب؟ قال لا قال فقد نسبه الله إلى إبراهيم.
وقد قال زيد بن علي - ع - في كتاب الصفوة (ص ٦٥): وقال الله
عز وجل وهو يذكر نعمته على إبراهيم " ووهبنا له إسحاق ويعقوب
كلا هدينا - وساق التلاوة إلى قوله تعالى - وزكريا ويحيى
وعيسى " قال - ع - فنسب الله عز وجل عيسى إلى إبراهيم
في الكتاب.
وقال الهادي - ع - في الأحكام: وفيهما - يعني الحسن
والحسين - عندما
يقول الرسول (ص) (كل بني أنثى ينتمون إلى
أبيهم إلا ابني فاطمة فإنا أبوهما وعصبتهما) فهما ابناه وولده -
بفرض الله وحكمه وفي ذلك عندما
يقول الله تبارك وتعالى في
إبراهيم (ص) " ومن ذريته داود وسليمان وأيوب ويوسف

وموسى وهارون وكذلك نجزى المحسنين وزكرياء ويحي وعيسى
والياس كل من الصالحين " فذكر أن عيسى من ذرية إبراهيم
كما أن موسى وهارون من ذريته وإنما جعله ولده وذريته بولادة –
مريم وكان سواء عنده في معنى الولادة والقرابة ولادة لابن وولادة
البنت إذ قد أجرى موسى وعيسى مجرى واحدا من إبراهيم (ص) ه.
وفي الدر المنثور للسيوطي (ج ٣ ص ٢٨): أخرج ابن أبي حاتم
عن أبي حرب بن أبي الأسود قال أرسل الحجاج إلى يحي بن يعمر
فقال بلغني أنك تزعم أن الحسن والحسين من ذرية النبي (ص)
تجده في كتاب الله وقد قرأته من أوله إلى آخره فلم أجده؟
قال ألست تقرأ سورة الأنعام " ومن ذريته داود وسليمان – حتى
بلغ – ويحي وعيسى " قال بلى قال أليس عيسى من ذرية
إبراهيم وليس له أب؟ قال صدقت.
وأخرج أبو الشيخ والحاكم والبيهقي عن عبد الملك بن عمير
قال دخل يحي بن يعمر على الحجاج فذكر الحسين فقال الحجاج
لم يكن من ذرية النبي (ص) فقال يحي كذبت فقال لتأتيني
على على عندما
قلت ببينة فتلا " ومن ذريته داود وسليمان – إلى
قوله – وعيسى والياس " فأخبر – تعالى – أن عيسى من ذرية
إبراهيم بأمه قال صدقت.
وقال ابن القيم في كتابه – جلاء الأفهام – (ص ١٧٧) في
بحث ذكر من هم آل النبي الذي أوله في (ص ١٣٨): ولا خلاف –
بين أهل اللغة أن الذرية يقال على الأولاد الصغار والكبار –

" وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال إني جاعلك للناس
أما عندما
قال ومن ذريتي " ثم قال إذا ثبت هذا فالذرية الأولاد
وأولادهم وهل يدخل فيه أولاد البنات؟ فيه قولان للعلماء هما
روايتان عن أحمد إحداهما يدخلون وهو مذهب الشافعي والثاني
لا يدخلون وهو مذهب أبي حنيفة - رحمه الله - واحتج من قال
بدخولهم بأن المسلمين مجمعون على دخول أولاد فاطمة رضي الله
عنها - في ذرية النبي (ص) المطلوب لهم من الله الصلاة
لأن أحدا من بناته غيرها لم يعقب - إلى قوله - فقد قال الله
- تعالى - في حق إبراهيم " ومن ذريته داود وسليمان وأيوب
ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزى المحسنين وزكريا ويحي وعيسى
والياس " ومعلوم أن عيسى لم ينتسب إلى إبراهيم الا من جهة
أمه مريم - إلى أن ذكر جواب المخالفين في أولاد غير فاطمة
بما معناه: الفرق بين فاطمة وغيرها بأن دخول أولاد فاطمة - رضي الله عنها - في
ذرية
النبي (ص) لشرف هذا الأصل العظيم والوالد الكريم الذي لا يدانيه
أحد من العالمين سرى ونفذ إلى أولاد البنات لقوته وجلالته
وعظم قدره ونحن نرى من لا نسبة له إلى هذا الجناب العظيم من
العظماء والملوك وغيرهم تسري حرمة إيلادهم وأبوتهم إلى الأولاد
بناتهم فتلحظهم العيون بلحظ أبنائهم ويكادون يضربون عن ذكر
آبائهم صفحا فما الظن بهذا الإيلاد العظيم قدره الجليل خطره انتهى
قلت العمدة الدليل وفيما ذكرناه في هذه الفصول كفاية
لمن أنصف، وبالله التوفيق..

" خاتمة "

(في بعض أسئلة قد يعترض بها بعض المخالفين من أهل هذا الزمان)
" وجوابنا على ذلك "

(السؤال الأول): كيف يصح أن الحسنين وذريتهما ذرية رسول الله (ص) وقد قال الله - تعالى - " عندما كان محمد أبا أحد من رجالكم "؟؟

(الجواب - وبالله التوفيق -): هذه الآية لبيان أن زيد بن حارثة ليس ابنا لرسول الله (ص) لأنهم كانوا يقولون زيد بن محمد، أخرج البخاري في صحيحه (ج ٥ ص ٢٢) من النسخة المفردة عن الشروح وذلك في التفسير في تفسير سورة الأحزاب بسنده عن ابن عمران زيد بن حارثة مولى رسول الله (ص) عندما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن " ادعوهم لآبائهم هو اقسط عند الله " انتهى، وقوله مولى رسول الله (ص) أي أن رسول الله (ص) اعتقه وهم يسمون العتيق مولى للمعتق تعبيرا عن الصلة بين المعتق والعتيق والعلاقة الأكيدة الحاصلة بسبب نعمة الاعتاق، وقول ابن عمر هذا الذي أخرجه البخاري أخرجه الترمذي في سننه (ج ٥ ص ٦٧٦) وقال هذا حديث صحيح، انتهى.

وقال محمد بن جرير الطبري في تفسيره (ج ٢٢ ص ١٢): القول في تأويل قوله - تعالى - " عندما كان محمد أبا أحد من رجالكم

ولكن رسول الله وخاتم النبيين وكان الله بكل شئ عليما "
يقول – تعالى ذكره – عندما
كان يا أيها الناس محمد أبا زيد بن
حارثة ولا أبا أحد من رجالكم الذي لم يلده محمد فيحرم عليه
نكاح زوجته – أي زوجة زيد ونحوه – بعد فراقه إياها ولكنه
رسول الله وخاتم النبيين الذي ختم النبوة فطبع عليها
فلا تفتح لأحد بعده إلى قيام الساعة وكان الله بكل شئ من
أعمالكم ومقالكم وغير ذلك ذا علم لا يخفى عليه شئ،،
قال ابن جرير الطبري: وبنحو الذي قلنا قال أهل التأويل،،،
ذكر من قال ذلك: حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال ثنا سعيد عن
قتادة قوله " عندما
كان محمد أبا أحد من رجالكم " قال نزلت في
زيد أنه لم يكن بابنه ولعمري ولقد ولد له ولد ذكور أنه لأبو القاسم
وإبراهيم والطيب والمطهر " ولكن رسول الله وخاتم النبيين " أي آخرهم
" وكان الله بكل شئ عليما. "
حدثني محمد بن عمارة قال حدثنا علي بن قادم قال حدثنا سفيان
عن نسير بن ذ علوق عن علي بن الحسين في قوله " عندما
كان محمد –
أبا أحد من رجالكم " قال نزلت في زيد بن حارثة، انتهى من
تفسير ابن جرير وهو من كبار علماء المخالفين.
وقد أوردنا تفسيره ليكون حجة على جهالهم، وفي الدر المنثور
للسيوطي أخرج ابن أبي شيبة والبخاري ومسلم والترمذي –
والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي
في سننه عن ابن عمران زيد حارثة مولى رسول الله (ص) عندما
كنا

ندعوه لأزيد بن محمد حتى نزل القرآن " ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله " فقال النبي (ص) أنت زيد بن حارثة بن شراحيل.
وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن عائشة أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وكان ممن شهد بدرا تبنى سالما وأنكحه بنت أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو مولى لامرأة من الأنصار كما تبنى النبي (ص) زيدا وكان من تبنى رجلا في الجاهلية دعاه الناس إليه وورثه من ميراثه حتى أنزل الله في ذلك " ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم " فردوا إلى آبائهم فمن لم يعلم له أب كان مولى وأخا في الدين، الخ، ذكر هذا السيوطي في الدر المنثور (ج ٥ – ص ١٨١) وأخرجه البخاري في صحيحه إلى: قوله حتى أنزل الله – تعالى – " ادعوهم لآبائهم " وذلك في أبواب من شهد بدرا في الجزء الخامس صفحة (١٥) من النسخة التي ليس معها شرح وقال في الدر المنثور (ج ٥ ص ٢٠٣): وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة أن النبي (ص) اشترى زيد بن حارثة في الجاهلية من عكاظ – إلى قوله – فكان الناس يقولون من شدة ما يرون من حب النبي (ص) لزيد رضي الله عنه: أنه ابنه فأراد الله أمرا قال الله " فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها – يا محمد – لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم "

وأنزل الله " عندما
كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله
وخاتم النبيين " فلما طلقها زيد تزوجها النبي (ص) فعذرها (١)
قالوا لو كان زيد بن رسول الله عندما
تزوج امرأته.
وفي الدر المنثور أيضا في (ج ٥ ص ٦٠٤): وأخرج ابن جرير عن
ابن عباس - رض - في قوله تعالى " عندما
كان محمد أبا أحد من
رجالكم " قال نزلت في زيد بن حارثة. وأخرج ابن جرير وابن
المنذر وابن أبي حاتم وابن عساكر عن علي بن الحسين - رضي الله
عنه - في قوله " عندما
كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله "
قال نزلت في زيد بن حارثة. وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد
وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله " عندما
كان محمد أبا أحد من رجالكم "
قال نزلت في زيد - رض - أي أنه لم يكن بابنه ولعمري لقد ولد
له ولد ذكور وأنه لأبو القاسم وإبراهيم والطيب والمطهر، انتهى.
وفيه في (ج ٥ ص ١٨١) وأخرج الفريابي وابن أبي شيبة وابن
المنذر عن مجاهد - رض - في قوله " وما جعل أدعياءكم أبناءكم "
قال نزلت في زيد بن حارثة، انتهى.
قلت إذا تأملت سياق الآيات المذكورات وهن في سورة الأحزاب
ظهر لك أن قوله - تعالى - " عندما
كان محمد أبا أحد من رجالكم "
نزلت في زيد بن حارثة ليتبين بذلك أن رسول الله (ص) لما
تزوج زينب وكانت قبل ذلك زوجة لزيد بن حارثة فلما قضى زيد
منها وطرا - أي قضى حاجته منها ورغب عنها - زوج الله رسوله

---

(١) كذا ولعل الأصل فعندها، تمت مولف

(ص) بتلك التي كانت مع زيد فلم يتزوج رسول الله (ص) حليلة
ابنه كما كانت الجاهلية تعتقد فقوله – تعالى – " عندما
كان محمد أبا –
أحد من رجالكم " رد لاعتقاد الجاهلية في زيد ليعلموا أن تزج رسول
الله (ص) من كانت حليلته سابقا لا بأس به لأنها ليست حليلة
ابن له وسياق الآيات يدل على ذلك فتأملها من قول الله تعالى
" وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه امسك عليك
زوجك واتق الله – إلى قوله – عندما
كان محمد أبا أحد من رجالكم "
الآية. لتعرف أن الكلام مسوق لتأكيد أن التزويج المذكور
والزواج حق وصواب وحكمة ليكون الرسول (ص) قدوة للمسلمين
في استحلال الزوجة التي كانت مع الدعي إذا كان الدعي قد
قضى منها وطرا وطلقها رغبة عنها فكانت هذه طريقة من طرقات محو
ظلمات الجاهلية بنور الإسلام الفارق بين الحق والباطل وحكمة
لإزالة عندما
في صدورهم من استنكار الزواج بمن كانت مع الدعي
أو النفار عن ذلك الزواج أو محبة اجتنابه تنزها بسبب عندما
في
قلوبهم من آثار عقيدة الجاهلية التي كانت لا يذهب أثرها
إلا بفعل القدوة المعظم (ص) وحكم الله العلي الأكرم الذي هو
اعلم واحكم وله الحكم " إن الله يحكم عندما
يريد ".
فإن قال المخالفون: إن قول الله – تعالى – " عندما
كان محمد
أبا أحد من رجالكم " عام لكل رجل وإن كانت الآية نزلت في زيد
بن حارثة فلا يصح تفسيرها بزيد وحده لأن الحكم لعموم النص
لا لخصوص السبب والعام لا يقصر على سببه كما هو مقرر في أصول

الفقه فالآية عامة لزيد بن حارثة وكل رجل فيدل ذلك على أن رسول الله (ص) ليس أبا للحسنين.
قلنا جوابا عليهم: نحن لا ندعي أن الآية خاصة بزيد ولكننا ذكرنا نزولها في زيد تمهيدا للجواب في الحسنين - ع - والجواب فيهما - ع - أنهما كانا صغيرين عند نزول الآية وفي وقت رسول الله (ص) ولم يصيرا رجلين إلا بعد موته بزمن طويل فالآية لا تعم الحسنين لأنها لا تعم الصبيان لأن الله - تعالى - قال " من رجالكم " ولم يقل من صبيانكم ولو كان المراد عموم كل ذكر ولو صغير القال (عندما
كان محمد أبا أحد من الذكور) ولم يقل من رجالكم فلما قال من رجالكم لم تكن عامة لا لرجالهم دون الحسنين - ع -.
فإن قال المخالفون: إن الحسن والحسين - ع - وإن لم يكونا من الرجال في وقت رسول الله (ص) فقد صارا من الرجال بعده فيجب أن تعمهما الآية.
قلنا جوابا عليهم: إن الآية لا تدل على أن رسول الله (ص) ليس أبا لمن سيكون رجلا على العموم إذا لم يكن رجلا عند نزولها لأن - الله - تعالى - قال " عندما
كان محمد " وكلمة - عندما
كان - لنفي
الماضي دون المستقبل كقوله - تعالى - " عندما
كنت تدري مالكتاب
ولا الإيمان " فهذا لنفي الماضي فقط لأن رسول الله (ص) قد علم الكتاب والإيمان بعد ذلك وهذا واضح معروف في لغة العرب -
إن - عندما
كان - لنفي الماضي فأما المستقبل فنفية - لن يكون -
ونحو ذلك مما يدل على المستقبل فلو أراد الله نفي المستقبل

لقال – لن يكون محمد – أو نحو ذلك، فثبت بذلك أن الآية الكريمة لم تنف أبوة رسول الله (ص) للحسنين لأنها خاصة بالرجال الذين كانوا رجالا عند نزولها ولأن النفي في قوله – عندما كان –
خاص بالماضي دون المستقبل، وبالله التوفيق.
" تنبيه. خاص بأهل النحو "
قد يشكل على بعض النفي ب (عندما
كان) وليس الغرض به الماضي
وحده فنقول لدفع الإشكال: اعلم أن الأصل في – عندما كان – هو
أنها لنفي الماضي لأن – كان – في الحقيقة للماضي و – عندما –
لا ينفى بها المستقبل في الأصل وإنما يكون فهم النفي للمستقبل لسبب عارض وهو قسمان لفظي وحالي، فاللفظي أن يكون خبر كان يدل على الاستقبال، والحالي أن تقوم قرينة حالية على إرادة نفي المستقبل بواسطة نفي الماضي.
وللقسم اللفظي أمثلة، المثال الأول: أن يكون خبر كان فيه فعل مضارع مقترن بلام الجحود نحو " وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم " فقوله – ليعذب – فيه اللام التي تسمى لام الجحود ويعذب فعل مضارع فهذا يفيد استمرارا لنفي في قوله " وما كان الله ليعذبهم " في الماضي والحال والاستقبال وصح هذا بسبب أن الفعل المضارع يستعمل للمستقبل في بعض الأحوال ونظير هذا – لم – فهي لنفي الوقوع في الماضي فإذا قلت – لم أكن

أجالس زيدا – فهو نفي لوقوع المجالسة لزيد في الماضي فإذا جئت بعدها بلام الجحود فهم المستقبل نحو (لم أكن لأجالس زيدا)
المثال الثاني: أن يكون خبر كان اسم فاعل في معنى المستقبل نحو " وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون " فما داموا يستغفرون في المستقبل فهم في أمان من العذاب، واسم الفاعل يكون فيه معنى الاستقبال نحو " إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك " لاية
المثال الثالث.: أن يكون اسم كان فعلا مضارعا مقرونا بأن المصدرية نحو " وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ " ونحو " وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا " وهذا بسبب الفعل المضارع لأنه يستعمل للاستقبال في بعض الأحوال.
فهذه الثلاثة الأمثلة لا يقاس عليها إلا عندما
كان مثلها في سبب
فهم الاستقبال الذي ذكرناه من الفعل المضارع مع لام الجحود والفعل المضارع مع أن المصدرية واسم الفاعل الذي يكون – بمنزلة الفعل المضارع مع لام الجحود.
والتحقيق أن – عندما
كان – لنفي الكون في الماضي وإنما فهم
الاستقبال من الفعل الذي بعدها المقرون باللام أو بان المصدرية ومن اسم الفاعل الذي بمعنى الاستقبال فأما – عندما
كان – فهي
باقية على أصلها.
وأما السبب الحالي الذي لأجله يفهم النفي للمستقبل وهو يسمى قرينة حالية فهو أن ينفى الماضي لأجل يقاس عليه المستقبل

- تعالى - " عندما
كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا -
للمشركين ولو كانوا أولي قربى " فدل على بقاء القرابة
مع الترك فضلا عما دونه.
الدليل الثاني: قول الله - تعالى - " ولقد أرسلنا نوحا
وإبراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب فمنهم معتد
وكثير منهم فاسقون " فقال ومنهم أي ومن ذرية نوح وإبراهيم
فاسقون فدل على أنهم لم يخرجوا بالفسق عن كونهم من ذرية
نوح وإبراهيم فدل ذلك على أنها لم تنقطع القرابة بين نوح وابنه
لصلبه..
الدليل الثالث: قول الله - تعالى - " وإذ ابتلى إبراهيم
ربه بكلمات فأتمهن قال إني جاعلك للناس أما عندما
قال ومن
ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين " فدل على أن الظالمين
من الذرية لا ينالهم العهد بالإمامة فدل ذلك على أنهم لم يخرجوا
عن اسم الذرية.
وأما قول الله - تعالى - في ابن نوح فمعناه ليس من أهلك
الذين وعدناك أن ننجيهم لأنه مال عن ذلك لأنه ظن أن الله وعده
أن ينجي أهله فقال " رب إن ابني من أهلي وإن وعدك الحق "
والدليل على أن المعنى ليس من أهلك الذين وعدناك أن -
ننجيهم: أمران، الأمر الأول: إن الله - تعالى - سماه
ابن نوح في قوله - تعالى - " ونادى نوح ابنه وكان في
معزل " فدل على أنه لم يخرج عن كونه ابنه لأن الله لا يسميه

ابنه وليس ابنه وهذا أيضا يبطل قول من زعم أنه ليس ابن نوح –
وزعم أنه لم يكن لرشده – أي أنه من غير نوح – فقولهم باطل لأن
الله علام الغيوب قد سماه ابن نوح في قوله " ونادى نوح ابنه "
وهذا كلام الله ليس كلام نوح فافهم.
وفي الدر المنثور في تفسير قوله – تعالى – " ونادى نوح ابنه "
(ج ٣ ص ٣٣٣) عندما
لفظه: وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور
وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس – رضي الله
عنهما – قال: هو ابنه غير أنه خالفه في النية والعمل انتهى.
قلت هذا ظاهر القرآن والمعنى الحقيقي في لغة العرب ولا محوج
للتأويل: وفي الدر المنثور أيضا (ج ٣ ص ٣٣٥) وأخرج عبد الرزاق
والفريابي وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن عساكر
عن ابن عباس – رض – قال: عندما
بغت امرأة نبي قط وقوله:
" إنه ليس من أهلك " يقول إنه ليس من أهلك الذين وعدتك
أن أنجيهم معك.
الأمر الثاني: إن الله – تعالى – استثنى من سبق عليه القول
– أي الحكم بهلاكه – استثناه من الأهل الذين أمر نوحا
أن يحملهم في السفينة قال الله – تعالى – " قلنا احمل فيها
من كل زوجين اثنين وأهلك إلا من سبق عليه القول ومن أمن "
فكان ابن نوح من أهله ولكنه ليس من أهله الذين أمره أن يحملهم
في السفينة بل هو مستثنى بقوله " إلا من سبق علية القول " –
فدل استثناءه على أنه غير مؤمن بل قد حق عليه القول وعلى

أنه من أهل نوح داخل في عموم الاسم خارج من عموم الحكم باستثناءه كما هو الأصل في الاستثناء أن يخرج من الحكم عندما
يشمله الاسم
وفي الدر المنثور (ج ٣ ص ٣٣٢) وأخرج ابن إسحاق وبن عساكر عن جعفر بن محمد - رضي الله عنه - قال فار الماء من التنور من دار نوح - ع - إلى قوله - فأوحى الله إليه أن احمل فيها من كل زوجين اثنين وأهلك إلا من سبق عليه القول وكان ممن سبق عليه القول امرأته والقة، وكنعان ابنه، انتهى المراد.
وحاصل هذا الاستدلال أن استثناء من سبق عليه القول دليل على أنه من جملة الأهل إلا أنه لا ينجو من الغرق.
فإن قال المخالفون: فما كانت معصية نوح إذا كان قوله حقا كله قوله: إن ابني من أهلي، وقوله: وإن وعدك الحق وأنت أحكم الحاكمين، وهل معصيته إلا أنه أخطأ في قوله: إن ابني من أهلي؟
فالجواب أن معصيته أنه تكلم بهذا سؤالا عن إغراق ابنه مع الوعد بنجاة ابنه في ظنه وقد غفل أن الوعد إنما هو لغير من سبق عليه القول فسبب ذلك الغفول لسؤاله فكان بهذا السؤال قد وقع فيما نهي عنه من المخاطبة في الذين ظلموا لأنه خاطب في ابنه وهو منهم، قال الله - تعالى - " ولا تخاطبني في الذين ظلموا أنهم مغرقون "
ويدل على أن المعصية هي السؤال الذي دل عليه إيراد الإشكال أن الله - تعالى - قال " فلا تسألن عندما
ليس لك به علم أني أعظك
أن تكون من الجاهلين قال رب إني أعوذ بك أن أسألك عندما
ليس

لي به علم وإلا تغفر لي وترحمني أكن من الخاسرين " فظهر أن
المعصية هي السؤال، ويحتمل أن السؤال كان ذنبا لأن نوحا
لا يعلم أن الإشكال صحيح فكان قد خالف الأدب مع ربه لأن الله
– سبحانه – لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وكان عليه أو لا أن يسأل
: هل وعدتني بنجاة أهلي كلهم؟ أو يتأني حتى يذكر الاستثناء
والخلاصة أن المعصية هي السؤال لا الخبر أن ابنه من أهله.
هذا والآيات في سورة هود فراجع تفسيرها إن شئت..
(فائدة) قد يشكل كيف كان سؤال عندما
ليس له علم به معصية
والأصل أن يسأل الجاهل عما لا يعلم فأما العالم فهو غني عن
السؤال وقد قال تعالى – " فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون "
وفي الحديث (العلم خزائن ومفاتحها السؤال) وقد قال – تعالى –
" وقل رب زدني علما " فلا إشكال إن معصية نوح هي السؤال وإنما
الإشكال في كون سبب قبح السؤال إن نوحا – ع – سأل عندما
ليس له
به علم؟؟
والجواب عن هذا السؤال: إن سبب الإشكال هو جعل – عندما
– في
قوله – عندما
ليس لك به علم – مفعولا به فأما إذا جعلناها قائمة مقام
المفعول المطلق والمعنى – فلا تسألن سؤالا ليس لك به علم
أهو حق وصواب أم هو باطل وخطأ – فلا إشكال. فهذا الجواب عن
احتاج المخالفين بالآية " إنه ليس من أهلك "
فأما قول الشاعر: (ولم يكن بين نوح وابنه رحم) فلا حجة فيه
لأنه مخالف للدليل إن كان أراد الحقيقة ولعله أراد المجاز أي

لم تنفع ابن نوح رحامته من أبيه فكانت كلا رحم.
وحيث قد جرى ذكر سلمان فلنذكر لمناسبة المقام معنى قول الشاعر فيه: (كانت مودة سلمان له رحما) ونذكر هل ذلك صحيح أم فاسد فنقول: لعل الشاعر أشار إلى الرواية في سلمان وهي عندما روى
عنه (ص) أنه قال (سلمان منا أهل البيت) قال الحاكم في المستدرك (ج ٣ ص ٥٩٨) كان ولأنه - أي سلمان - لرسول الله (ص) قال رسول الله (ص) سلمان منا أهل البيت) انتهى.
وضعف الذهبي حديث (سلمان منا أهل البيت) فينظر هل صح أم لا فأما الحاكم فقد فسره بولاء الاعتاق وذكر أن رسول الله (ص) أمره أن يشترى نفسه ودفع له قطعة من ذهب ثمنا له وأعتقه (ص) وذلك في المستدرك (ج ٣ ص ٦٠٤)
وعلى هذا يكون سلمان من أهل البيت بمعنى الولاء فقد روى الهادي - عليه السلام - في الأحكام عن رسول الله (ص) أنه قال (الولاء لحمة كلحمة النسب) ورواه الدارمي في سننه (ج ٢ ص ٣٩٨) - وخرجه صاحب نصب الراية (ج ٤ ص ١٥١) و ص ١٥٢) من صحيح ابن حبان ومسند الشافعي والمستدرك للحاكم.
في الفرائض (ج ٤ ص ٣٤١) وجدته في المستدرك في الجزء المذكور والصفحة المذكورة وصححه الحاكم واعترضه الذهبي فقال: بالدبوس - يعني أن تصحيحه بالقوة - ولعله من أجل إن في سنده أبا يوسف صاحب أبي حنيفة فلا التفات إلى اعتراض الذهبي على تصحيحه.

قال في حاشية نصب الراية: وقريب منه في السنن وخرجه من معجم الطبراني وكامل ابن عدي،
قلت: وعلى هذا يكون الحديث في سلمان كالحديث في أبي رافع فقد أخرج الحاكم في المستدرك (ج ١ ص ٤٠٤) عن أبي رافع أن رسول الله (ص) بعث رجلا من بني مخزوم على الصدقة فقال لأبي رافع اصحبني كيما تصيب منها فقال: لا حتى آتي رسول الله (ص) فانطلق إلى النبي (ص) فسأله فقال: إن الصدقة لا تحل لنا وإن مولى القوم من أنفسهم، قال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي وأخرجه أبو داود في السنن (ج ٢ ص ١٢٣) والبيهقي في السنن الكبرى (ج ٢ ص ١٥١) وأخرجه أحمد في المسند (ج ٦ ص ٨) بلفظ (إن الصدقة حرام على محمد وعلى آل محمد وإن مولى القوم من أنفسهم) وأخرجه أحمد أيضا في المسند (ج ٦ ص ٣٩٠) بلفظ (إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة وإن مولى القوم من أنفسهم) فظهر بهذا صحة نسبة العتيق إلى المعتق فيقال له مولاه ومولى القوم منهم بمعنى أن الو لا لحمة كلحمة النسب فقول الشاعر (كانت مودة سلمان له رحما) إذا كان أراد هذا المعنى فيكون معناه: إن مودته سببت لإعتاق الرسول (ص) له رغبة في تحريره لحسن إسلامه وقوة مودته للرسول (ص).
هذا ولم نضع هذه الورقات لكلمة أهل البيت وكلمة آل الرسول - إنما المقصود تحقيق الذرية ولكن انجر الكلام إلى ذكر سلمان وعجلت

على تحقيق المسألة لأنه ظهر لي من بعض المخالفين لآل رسول الله (ص) أنهم يحاولون قلب القضية ويزعمون أنهم هم أهل البيت بمنزلة سلمان - رضي الله عنه - بزعمهم، وأن الذرية الطاهرة المخالفين النواصب. في بعض العقائد والمذاهب قد خرجوا بزعم النواصب عن كونهم من أهل البيت بمخالفتهم في العقائد والمذاهب للنواصب.

والجواب عنهم: بما ذكره المنصور بالله - ع - في الشافي من الرد على فقيه الخارقة في العقائد، وما في كتب الزيدية كفرائد اللآلي للإمام محمد بن عبد الله ابن الوزير وغيرها.

وبالله التوفيق.

وبهذا ينتهي هذا الكتاب الذي وضعته للمبتدئ وكان الفراغ من هذا التبييض بما فيه من الزيادة على المسودة / ١٣ شهر شعبان س ١٣٩٩ - نة هجرية بدر الدين الحوثي

وفقه الله..

كتب على كتب مؤلفه العلامة الكبير بدر الدين الحوثي حفظه الله

" والحمد لله رب العالمين "

" وصلى الله وسلم "

" على محمد وآله "

" الطاهرين " آمين

السفر إلى زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم
بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وسلم.
سألني بعض الإخوان عن فتوى الباز التي يقول فيها: أنه لا يجوز السفر لزيارة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إنما يسافر إلى مسجده، هكذا قال السائل.
والجواب: هذا مذهب الوهابية يمنعون السفر لزيارة القبور ويحتجون لذلك بالحديث المشهور عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا "
قالوا ومعنى هذا الحديث: أنه لا يجوز السفر إلا إلى الثلاثة المساجد هذه. وذلك يتضمن أنه لا يجوز السفر إلى قبر رسول – الله (ص) ولا غيره من القبور، هذا مذهبهم وهذه حجتهم.
ونحن نقول: ليس معنى الحديث عندما ذكروه وإنما هو في مواضع الصلاة التي يصلى فيها أو في المساجد خاصة، ومعناه عندنا : لا تشد الرحال للصلاة في مكان أو في مسجدا لا إلى الثلاثة المساجد، أي: ليس هناك مكان للصلاة ينبغي أن يسافر إليه إلا هذه الثلاثة المساجد أما بقية الأمكنة أو بقية المساجد فلا حاجة للسفر إليها للصلاة فيها، أي: ليس لغير الثلاثة المساجد فضل للصلاة فيه يستحق من أجله أن يسافر إليه.

ولعل هذا المعنى هو الذي فهمه الراوي أبو بصرة وابنه فقد أخرج أحمد بن حنبل في مسنده (ج ٦ ص ٣٩٦) والتي بعدها بإسناده عن أبي بصرة الغفاري قال لقيت أبا هريرة وهو يسير إلى الطور
ليصلي فيه قال فقلت له لو أدركتك قبل أن ترتحل عندما
ارتحلت
قال فقال ولم؟ قال فقلت إني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)
يقول " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد
المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى " انتهى..
فهذا رواه راويه في الصلاة وشد الرحل لها في غير الثلاثة
المساجد كما ترى.
وأخرج أحمد أيضا في (ج ٦ ص ٧) عن عمر بن عبد الرحمن بن
الحارث بن هشام أنه قال: لقي أبو بصرة الغفاري أبا هريرة
وهو جاء من الطور فقال من أين أقبلت؟ قال من الطور
صليت فيه، قال أما لو أدركتك قبل أن ترحل إليه عندما
رحلت
إني سمعت رسول الله (ص) يقول " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة
مساجد المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى " فهذا
كما ترى في شد الرحال للصلاة في غير الثلاثة المساجد فهمه
الراوي للحديث الذي ذكر أنه سمعه من رسول الله (ص) ويدل
على صحة تفسيرنا لهذا الحديث أنها عندما
زالت تشد الرحال للأغراض
الدنيوية والدينية في وقت رسول الله (ص) ولو كان معنى
الحديث النهي عن السفر على الإطلاق إلا إلى الثلاثة المساجد
لكان كل سفر يحتاج إلى دليل خاص يخرجه عن عموم النهي عن

السفر فلما كان أصحاب رسول الله (ص) يسافرون للأغراض – المختلفة من دون تقديم سؤال هل يجوز ذلك السفر أو لا يجوز دل ذلك على أنهم لم يفهموا النهي عن السفر على الإطلاق...
وأيضا القرينة الحالية ترشد إلى أنه ليس المقصود بالحديث النهي عن السفر إلى أي شئ غير الثلاثة المساجد وهي أن الناس عندما زالوا
يسافرون للأغراض المختلفة إلى غير الثلاثة المساجد وقد امتن الله على عباده بتهيئة سبب ذلك والمعونة عليه في قوله تعالى " هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه " وفي قوله تعالى " والأنعام خلقها لكم – إلى قوله تعالى – وتحمل أثقالكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس إن ربكم لرؤوف رحيم " وقوله تعالى " ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات " وقوله تعالى " وهو الذي سخر البحر – إلى قوله – وترى الفلك مواخر فيه " وقوله تعالى " علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله " وقوله تعالى " لإيلاف قريش إيلافهم رحلة الشتاء والصيف " صدق الله العظيم.
وكانت لقريش رحلتان للتجارة رحلة إلى الشام في الصيف ورحلة إلى الحبشة في الشتاء، وقد روى أن رسول الله (ص) كان يسافر للتجارة لخديجة، وفي الإسلام كانت الأسفار شائعة منتشرة – للهجرة إلى الحبشة ثم إلى المدينة المنورة وللجهاد ولتعلم العلم ولتبليغ الدين وغير ذلك من الأغراض لم يكن السفر مقصور على

غرض محدد بل جاء الأمر بالسير في الأرض للنظر في آيات الله تعالى
قال تعالى " قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدا الخلق " –
وللاعتبار بالقرى التي كذبت بآيات الله قال تعالى " قل سيروا
في الأرض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين " وذلك خلاف
السفر إلى المساجد الثلاثة.
وكذلك كانوا يسافرون للمودة إلى أهليهم قال تعالى " بل ظننتم
أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون إلى أهليهم أبدا " الآية وأخرج
مسلم (ج ١٣ ص ٧) عن أبي هريرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) "
السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه –
وطعامه وشرابه فإذا قضى أحدكم نهمته من وجهه فليعجل إلى أهله "
والأحاديث في المودة من السفر كثيرة والعودة من السفر سفر
بالنسبة إلى أول مسافة العودة.
وأخرج الحاكم في المستدرك (ج ٤ ص ٨٨) عن ابن عباس رضي الله
عنهما – قال بعث رسول الله (ص) عليا إلى اليمن فقال علمهم
الشرائع واقض بينهم، قال لا علم لي بالقضاء فدفع في صدره
فقال: اللهم اهده للقضاء، قال: الحاكم هذا حديث صحيح
على شرط الشيخين وأقره الذهبي.
وفي مسلم (ج ١٣ ص ٥٨) في حديث عن رسول الله (ص) ناس عرضوا
علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الأسرة
أو مثل الملوك على الأسرة، قال قالت – أي أم حرام –: فقلت
يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فدعا لها إلى أن قال

فركبت أم حرام بنت ملحان البحر في زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت. وأخرج البخاري (ج ٣ ص ١٥٤) عن عائشة في حديث الإفك قالت كان رسول الله (ص) إذا أراد - أن يخرج سفرا أقرع بين أزواجه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه.
وأخرج أبو طالب (ع) والحاكم في المستدرك (ج ٤ ص ٥٧٤) عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال بلغني عن رجل من أصحاب رسول الله (ص) حديث في القصاص لم أسمعه منه فابتعت بعيرا فشددت رحلي ثم سرت إليه شهرا حتى قدمت مصر أو قال الشام، الخ صححه الحاكم وأقره الذهبي وأخرجه الحاكم في (ج ٢ ص ٤٣٧) والتي بعدها وصححه وأقره الذهبي.
وأخرج الحاكم في المستدرك (ج ٣ ص ٤٧٦) عن ابن أبي مليكة قال توفي عبد الرحمن بن أبي بكر بالحبشي على بريد من مكة فلما حجت عايشة " رض " أتت قبره فبكت وقالت:
وكنا كندماني جذيمة حقبة * من الدهر حتى قيل لن يتصدعا
فلما تفرقنا كأني ومالكا * لطول اجتماع لم نبت ليلة معا
ثم ردت إلى مكة وقالت: أم كذا والله لو شهدتك لدفنتك حيث مت ه.
وأخرج البخاري حديث أنس في بنت ملحان تحت عنوان - باب غزو المراة في البحر - وذلك في جزء ٣ ص ٢١١ - ولكنه قال فيه فتزوجت عبادة ابن الصامت فركبت البحر مع بنت قرضة فلما قفلت ركبت دابتها فوقصت بها فسقيات عنها فماتت.
وأخرج البخاري (ج ٣ ص ٢٢٢) عن الربيع بنت معوذ قالت كنا

تغزوا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فنسقي القوم
ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة. وأخرج البخاري ج ٥
ص ٤١ - عن أنس قال بعث رسول الله (ص) سبعين رجلا لحاجة
يقال لهم القراء فعرض لهم حيان من بني سليم: رعل، وذكوان
عند بئر يقال لها بئر معونة فقال القوم والله عندما
إياكم أردنا
إنما نحن مجتازون في حاجة للنبي (ص) فقتلوهم فدعا النبي
(ص) عليهم شهرا في صلاة الغداة وذلك بدأ القنوت وما كنا
نقنت،
وأخرج البخاري (ج ٥ ص ٧٠) عن أنس أن ناسا من عكل وعرينة
قدموا المدينة على النبي (ص) وتكلموا بالإسلام فقالوا يا نبي
الله إنا كنا أهل ضرع ولم نكن أهل ريف واستوخموا المدينة
فأمرهم رسول الله (ص) بذو دوراع وأمرهم أن يخرجوا فيه
فيشربوا من ألبانها وأبوالها فانطلقوا حتى إذا كانوا ناحية
الحرة كفروا بعد إسلامهم وقتلوا راعي النبي (ص) واستاقوا الذود
فلغ النبي (ص) فبعث الطلب في آثارهم الحديث.
وأخرج البخاري (ج ٥ ص ٨٩) عن علي - ع - قال بعثني رسول
الله (ص) أنا والزبير والمقداد فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة
خاخ فإن بها ظعينة معها كتاب فخذوا منها قال فانطلقنا تعادى
بنا خيلنا حتى أتينا الروضة فإذا نحن بالطعينة قلنا لها أخرجي
الكتاب الحديث.
وأخرج البخاري (ج ٥ ص ٤) عن كعب بن مالك أنه قال لم

أتخلف عن رسول الله (ص) في غزوة غزاها إلا في غزوة تبوك غير أني تخلفت عن غزوة بدر ولم يعاتب أحد تخلف عنها إنما خرج رسول الله (ص) يريد عير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد.

وأخرج البخاري (ج ٥ ص ١١٠) عن البراء أنه قال بعثنا رسول الله (ص) مع خالد بن الوليد إلى اليمن قال ثم بعث عليا بعد ذلك مكانه، الحديث. وأخرج هناك عن بريدة قال بعث النبي (ص) عليا إلى خالد ليقبض الخمس الحديث. وأخرج هناك أيضا عن أبي سعيد الخدري أنه قال بعث علي - رضي الله عنه إلى رسول الله (ص) من اليمن بذهيبة في أديم مقروض - الحديث.

وأخرج (ج ٥ ص ١٢٠) قصة أهل نجران وبعثه أبا عبيدة ليأخذ ما صالحوا عليه. وأخرج في (ج ٦ ص ١٣٠٦) عن ابن عباس أن - رسول الله (ص) بعث بكتابه إلى كسرى مع عبد الله بن حذافة السهمي فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، الحديث. وأخرج في (ج ٦ ص ١٤٥) عن أبي إسحاق قال سألت زيد بن أرقم كم غزوت مع رسول الله (ص) قال سبع عشرة قلت كم غزا النبي (ص) قال تسع عشرة.

فهذه الروايات وما يماثلها تدل على أنهم عندما زالوا في حل وترحال من غير اشتراط أن يكون الترحال إلى الثلاثة المساجد بل للأغراض الدينية والدنيوية وذلك قرينة حالية مع القرائن القولية تفيد أن الحديث في شد

الرحال إلى الثلاثة المساجد ليس إلا في الارتحال للصلاة
في مسجدا وفي موضع أنه لا حاجة لذلك ولا ينبغي إلا الثلاثة
المساجد لفضلها على بقية المساجد وهذا هو الذي فهمه جمهور العلماء
كما ذكره النووي في شرح مسلم (ج ٩ ص ١٦٨) حيث قال وفي هذا
الحديث فضيلة هذه المساجد الثلاثة وفضيلة شد الرحال إليها
لأن معناه عند جمهور العلماء: لا فضيلة في شد الرحال إلى مسجد
غيرها، انتهى.. فقد فهموا أنه في المساجد خاصة أي لا تشد
الرحال إلى مسجد إلا إلى ثلاثة مساجد..
وقد أخرج أبو طالب في الأمالي (ص ٣٣٨) بسنده عن أبي ذر في
حيث طويل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن صحف
إبراهيم – عليه السلام –: وعلى العاقل أن لا يكون ظنا عنا إلا لثلاث
تزود لمعاد، أو مرمة لمعاش، أو لذة في غير محزم. وهو في أمالي
المرشد بالله (ج ١ ص ٢٠٤) ولكنه فيها مصحف وهذه الثلاث
الخصال يشملها الابتغاء من فضل الله وقد قال تعالى " علم أن
سيكون منكم مرض وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل
الله " وقال تعالى " ولتبتغوا من فضله " فدل ذلك على
جواز السفر إلى غير الثلاثة المساجد وإن الحديث في شد الرحال
خاص بالمساجد للقرائن الحالية والمقالية فالقصر إضافي
أي بالإضافة إلى سائر المساجد ونضيره في القصر الإضافي قول الله
تعالى " ولا تكسب كل نفس إلا عليها " فهو بالإضافة إلى الغير
أي – لا تكسب على أحد الأعلى نفسها وليس معناه لا تكسب أي كسب

إلا وهو عليها لأنها تكسب الخير فيكون لها لا عليها قال تعالى
" لها عندما
كسبت وعليها عندما
اكتسبت " فكذلك حديث شد الرحال معناه
لا تشد الرحال إلى مسجد لا إلى – ثلاثة – مساجد، وبذلك ظهر
أنه لا يدل على منع زيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم وغيره، وبالله التوفيق..
ونظير ذلك قول الله تعالى " قل لا أجد فيما أوحي إلي محرما
على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير
فإنه رجس أو فسقا أهل لغير الله به " فهذه الآية الكريمة القصر
فيها بالإضافة إلى عندما
حرمته الجاهلية من السائبة والوصيلة
والحامي ونحو ذلك وليس المراد نفي تحريم المغصوب والخبائث
وقد استدل بها بعض من يحل القات على أنه حلال بناء على أن
القصر عام لا يخرج منه إلا عندما
خصه الاستثناء في قوله تعالى "
إلا أن يكون ميتة أو دما " الخ.. وبناء على ذلك فالقات غير محرم
فأجابه بعض من يحرم القات – وهو حافظ بن أحمد الحكمي –
بأنها – أعني الآية – في اللحوم خاصة وذلك في قصيدة حافظ
ومعنى هذا الجواب: إن القصر إضافي أي بالإضافة إلى بقية
اللحوم لا إلى كل مأكول فكذلك نقول في حديث شد الرحال إنما
هو في المساجد أي بالإضافة إلى بقية المساجد غير الثلاثة المساجد
لا إلى كل شئ تشد إليه الرحال، وبالله التوفيق.

وتحقيق المسألة أن قوله – إلا إلى ثلاثة مساجد – استثناء والمستثنى منه محذوف مقدر فالنزاع في المستثنى منه المحذوف المقدر فهم يزعمون أن الأصل – لا تشد الرحال إلى مكان أو إلى شئ واستثنى من ذلك شد الرحال إلى ثلاثة مساجد فالمقدر عندهم عام يشمل القبور وغيرها – ونحن نرى: أن المستثنى منه المحذوف خاص والأصل: لا تشد الرحال إلى مسجدا وإلى مصلى إلا إلى ثلاثة مساجد فالمقدر عندنا لا يشمل القبور ولا غيرها مما تشد إليه الرحال إلا – المسجد والمصلى – والحجة عندنا أن الأصل في الكلام طلب إفهام السامع والحذف ينافي ذلك في الأصل فيجب أن لا يكون الحذف إلا حيث يفهم السامع المحذوف لقرينة حالية أو مقالية أو عرف في تركيب الكلام، وهنا في حديث شد الرحال قد وجدت القرينة الحالية والمقالية وهي عندما
قدمناه من شد الرحال إلى غير
الثلاثة المساجد مستمرا كثيرا للأغراض المختلفة الدينية
والدنيوية وعدم تقديم الصحابة عند كل سفر السؤال عن جوازه أو عدم جوازه لكونه إلى غير الثلاثة المساجد والآيات والأحاديث
ولعل حجة المخالفين: إن العرف في تركيب مثل هذا الكلام هو العموم لكل شئ ونحن لا نسلم ذلك إلا حيث عدمت – قرينة الخصوص بحيث يكون تقدير خاص دون خاص تحكما فيقدر العموم للحاجة إليه مع عدم قرينة الخصوص أما مع قرينة الخصوص فلا تحتاج إلى تقديره فلا نسلم أن عرف العرب تقديره مع قرينة المقدر الخاص
وأيضا قد اتفقنا نحن وأنتم على دلالة الحديث أنها لا تشد الرحال

إلى بقية المساجد غير الثلاثة المساجد واختلفنا في دلالته
على عندما
سوى ذلك وأنتم تدعون دلالته على أنها لا تشد الرحال إلى
غير المساجد - ونحن ننكر هذه الدعوى فالبينة عليكم ولا بينة
إلا دعوى العرف في مثل هذا التركيب ونحن لا نسلم العرف مع
قرينة مقدر خاص كما بيناه فظهر أنكم مدعون بلا دليل.
ومن العجيب أنكم مع هذا تلزمون الناس أن يتبعوا رأيكم في
منع شد الرحال لزيارة قبور رسول الله (ص) وهو رأي مبني على
دعوى تقدير المستثنى منه أعم من المسجد والمصلى وهذه الدعوى
ليس لها دليل يوجب على الناس المصير إليها بل هي تقدير
لمحذوف ومثل ذلك تختلف فيه الأفهام والأنظار فما الذي أوجب
على الناس أن يرجعوا إلى أفهامكم وأنظاركم دون فهم من
يخالفكم وأنظار جمهور العلماء كما ذكره النووي في شرح مسلم
وما الذي سوغ لكم النكير على من يخالفكم في هذه المسألة وليس
لكم فيها دليل واضح يستحق الإنكار؟؟
وبالله التوفيق.. وكتب بدر الدين الحوثي وفقه الله بتاريخ
١٥ / شهر محرم / سنة ١٤٠٥ هجرية /
كتب على كتب مؤلفه العلامة الكبير بدر الدين بن أمير الدين
الحوثي حفظه الله وأبقاه وجزاه خيرا عن الإسلام
والمسلمين آمين، بتاريخ / ١١ / محرم
سن ١٤٠٨ ه - ة

تفسير آل محمد صلى الله عليه وآله
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله لأذى يخلق عندما
يشاء ويختار، والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وعلى آله المصطفين الأبرار،،
وبعد: فهذا رد على = تفسير آل محمد بأمته = إذ كان بعض
العامة قد جعلها اسما لكل الأمة ولكل الأتباع واحتجوا لذلك
بحجج مذكورة في باب عقده لها البيهقي في سننه وفي بحث
جعله لها البناء في ترتيب مسند أحمد بن حنبل.
والمهم هو الجواب عما ذكروه ليتبين أن كلمة = آل محمد =
باقية على معناها الأصلي المعروف عند العرب في قولهم إن فلان
إذا لم يكن عندهم قرينة صارفة عن الحقيقة إلى المجاز،
ونجعل هذه الكلمة في فصلين وخاتمة.
= (الفصل الأول) =
في الجواب عما ذكره البيهقي في السنن من حجج القائلين
بأن آل محمد هم أهل دينه عامة.
(١) الحجة الأولى قول الله تعالى (قلنا احمل فيها من كل
زوجين اثنين وأهلك) وقوله تعالى (إن ابني من أهلي
قال يا نوح إنه ليس من أهلك إنه عمل غير صالح)..
(٢) الحجة الثانية، عندما
أخرجه البيهقي أخبرنا أبو عبد الله
الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو عبد الله السوسي قال ثنا العباس
محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد ابن مزيد أخبرني أبي

قال سمعت الأوزاعي قال حدثنا أبو عمار رجل منا قال حدثنا واثلة بن الأسقع فذكر حديث الكساء ثم قال قال واثلة وأنا من أهلك قال وأنت من أهلي

(٣) الحجة الثالثة، عندما

أخرجه البيهقي أيضا قال أخبرنا أبو سعيد الماليني أنبأنا أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن إبراهيم العقيلي ثنا أحمد بن الفرات ثنا أبو داوود ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن الحسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال (آل محمد (ص) أمته) وما أخرجه البيهقي أيضا قال أخبرنا أبو علي الروبذاري أنبأنا أبو بكر محمد بن مهرويه ابن عباس الرازي ثنا علي بن الحسن بن زياد ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ثنا نافع أبو هرمز قال سمعت أنس بن مالك يقول، سئل رسول الله (ص) عن آل محمد قال كل تقي، قال البيهقي وهذا لا يحل الاحتجاج به نافع السلمي أبو هرمز بصرى كذبه يحي بن معين وضعفه أحمد بن حنبل وغيرهما من الحفاظ والله ولي التوفيق. انتهى من سنن البيهقي من الجزء الثاني – ص ١٥٢...

= والجواب عن هذه الاحتجاجات =

(١) أما الآية الكريمة فهي في كلمة (أهل) ونحن بصدد الكلام في كلمة (آل) وإن قيل إن أصل (آل = أهل) فإن كلمة (أهل) تستعمل حيث لا تستعمل كلمة (آل) نحو (هو أهل التقوى وأهل

المغفرة) فليسا مترادفين واللغة لا تثبت بالقياس فلو فرض
صحة عندما
قالوه في كلمة – أهل – فلا يجب أن تقاس عليها كلمة
– آل – مع أن عندما
ذكروه في كلمة – أهل – حجة عليهم لأن الله
تعالى يقول (قلنا احمل فيها من كل زوجين اثنين وأهلك إلا
من سبق عليه القول ومن آمن) فعطف من آمن على أهل فلو
كان الأهل هم من آمن لما عطف عليه قوله (ومن أمن) فتبين
أن الأهل هنا مفهومه غير مفهوم الأتباع الذين آمنوا بنوح – ع
وأما قوله تعالى (قال رب إن ابني من أهلي) فهو مؤكد لما
ذكرنا لأن الأهل لو كان هم الأتباع لما قال (إن ابني من أهلي)
لأنه أراد أن الله قد وعده بنجاة أهله وابن الرجل من أهله
وذلك لأنه فهم من كلمة الأهل القرابة مثلا أو خاصتهم فلذلك
علق كونه من أهله على كونه ابنه وليس المراد من الأتباع
لأنه في معزل عاص امتنع من الركوب معه ولم يصدقه في أنه لا
يعصمه الجبل فليس بمؤمن فلم يرد أن ابني من أتباعي فلما
أراد أن ابني أهلي أي من قرابتي دل ذلك على أنه فهم
من كلمة إلا عندما
يفهم القرابة لا الأتباع فلذلك قلنا إن قوله
(إن ابني من أهلي) مؤكد لما قلنا.
فأما قوله تعالى (قال يا نوح إنه ليس من أهلك) فليس المراد
به إلا ليس من أهلك الذين وعدناك نجاتهم لأنا وعدناك نجات
أهلك الذين آمنوا بك وكانوا معك على دينك فأنجيناهم لإيمانهم
فأما غيرهم فقد أخبرناك بإغراقهم بقولنا (ولا تخاطبني في

الذين ظلموا إنهم مغرقون) وقولنا (إلا من سبق عليه القول)
فكان ابنك خارجا من الوعد داخلا في الوعيد،
والدليل على هذا إن سؤال نوح كان معصية لأن الله تعالى
قال (ولا تخاطبني في الذين ظلموا) فلم يكن لنوح أن يخاطب
في ابنه وقد علم أنه من الذين ظلموا بل كان عليه أن يتوقف
حتى يؤذن له في السؤال لحل الشبهة لكنه غفل عن ذلك وكانت
تلك خطيئة صغيرة تاب منها،
وصح بما ذكرنا أن كلمة – أهل – باقية على معناها الحقيقي
ولو سلمنا أن ابن نوح كان قد خرج عن كونه من أهله فلا يدل
ذلك على أن الأهل هم كافة الأتباع بل إنما يدل على أن اختلاف
الملة بين القرابة يرفع الأهلية فيكون الأهل هم القرابة
الموافقون في الملة فسبب الأهلية هو القرب كما تقتضيه
اللغة، وإنما اتحاد الملة شرط واختلافها مانع على هذا
التقدير فلا يلزم عندما
رامه المخالفون من كون اسم الأهل يفهم
منه الأتباع كافة إنما يلزم أن اسم الأهل خاص ببعض القرابة
حيث كان بعضهم مؤمنين وبعض كفارا وهو خاص بالمؤمنين من
القرابة على هذا التقدير وهو احتمال مرجوح بل الراجح هو
أن اسم الأهل يعم القرابة وأن إخراج غير المؤمنين إنما هو
تخصيص من الحكم كسائر المخصصات للعمومات.
والدليل على ذلك قوله تعالى (قلنا احمل فيها من كل زوجين
اثنين وأهلك إلا من سبق عليه القول) فاستثنى من سبق الوعد

بهلاكه وهم الذين ظلموا فدل بظاهر الاستثناء إنهم – أعني القرابة الظالمين – قد شملهم اسم الأهل بحيث لو لم يقل (إلا من سبق عليه القول) لكان ظاهر الكلام دخولهم في العموم في قوله – وأهلك – ودل هذا على أن الأهل هنا ليس مفهومه الأتباع لأن الأتباع هم المؤمنون ولم يسبق عليهم القول بالهلاك ولا على بعضهم لأن الله تعالى قال (ثم ننجي رسلنا والذين آمنوا كذلك حقا علينا ننجي المؤمنين) فبان أن المراد بالأهل هو المعنى المعروف عند العرب وأن المستثنى منه لم يخرج عن اسم الأهل إنما خرج من الحكم، وأن قوله إنه ليس من أهلك – المعنى فيه ليس من أهلك الذين وعدنا بنجاتهم لأنه ممن سبق عليه القول، وبالله التوفيق.

وفي هذه الآية زيادة تفسير وتحقيق ذكرته في كتاب – الذرية المباركة – وأوله في – ص ٤٥ – من النسخة الخطية فراجعه فإنه مفيد.

(٢) وأما الرواية عن واثلة بن الأسقع قوله = وأنا من أهلك قال وأنت من أهلي = فإن سندها ينتهي إلى شداد أبو عمار وليس بمشهور، ولذلك قال الراوي عنه – رجل منها – مع أنه دمشقي كما أفاده ابن حجر في تهذيب التهذيب ومولى معاوية بن أبي سفيان كما أفاده أيضا في تهذيب التهذيب فهو بهذا منهم في هذه الرواية لأنها توافق هوى النواصب في إبطال فضائل أهل البيت أو جعلها لغيرهم ومذهب أهل دمشق النصب كما ذلك

مشهور وقد أفاده الذهبي في الميزان في ترجمة السعدي إبراهيم بن يعقوب الجوجزاني – ج ١ ص ٣٦ – عن ابن عدي، فأبو شداد متهم في هذه الزيادة وأنه لم يرو حديث الكساء إلا ليلحق به هذه الزيادة. ويدل على أنها غير صحيحة أن واثلة عربي يفهم كلمة – أهل – ولا يشك في أنه ليس من قرابة رسول الله (ص) ولا من خاصتهم الذين خصهم بالكساء وبحديث الكساء فكيف يسأله أهو من أهله وقد ترك غيره ممن هو أخص به من القرابة والأتباع والزوجات..

والذي يمكن ويحتمل – أنه طلب التشريك له في الدعاء لأن في بعض روايات حديث الكساء (اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا) فيحتمل أن يقول – وأنا يا رسول الله؟ أي معهم – أي هل تشركني معهم – فهذا سؤال لطلب الدعاء لا للاستفهام عن اللغة، لأن رسول الله (ص) أرسله الله بلسان قومه فكلامه يسبق إلى أفهامهم ولا يحتاجون إلى سؤاله عن اللغة ولا تلتفت أذهانهم لطلب معنى غير السابق إلى أفهامهم بمقتضى لغتهم،،

وما ذكرناه من هذا الاحتمال يصلح في رواية الحاكم الحسكاني فإنه رواه عن أبي عمار عن واثلة بن الأسقع أنه كان عند النبي (ص) إذ جاء علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وألقى عليهم كساء له ثم قال (هؤلاء أهل بيتي اللهم أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا) قال يا رسول الله وأنا؟

قال وأنت قال فوالله إنها لأوثق عملي عندي انتهى، وهذا
يؤكد عندما
قلناه لأنه لا عمل يرجو نفعه إلا التعرض لدعوة رسول
الله (ص) إذا كان سببا للدعوة المجابة،
ويؤكد هذا أنه لا معنى لقوله - وأنا من أهلك أي من أمتك لأن
كونه من أمته أمر مفروغ منه لا يحتاج إلى السؤال عنه ولأنه
يعلم أن ليس المراد حصر الأمة وقصرهم على أهل الكساء فبطل
احتجاجهم بهذه الرواية على أن - الأهل - اسم للأمة كلها
(٣) وأما الحجة الثالثة، فالرواية عن جابر موقوفة
وفي سندها محمد بن إبراهيم العقيلي وأبو سعد الماليني ولم
أجد لهما ترجمة في - تهذيب التهذيب - ولا في الميزان،،
وأبو داود الطيالسي بصرى قيل فيه - أخطأ في ألف حديث -
ذكره في تهذيب التهذيب، وظهر من كلامه أن البخاري
تجنبه إلا مقرونا بغيره وقد أفاد الذهبي في الميزان نصب
البصريين في الجزء الأول - ص ١٩٢ و ١٩٠ - وأفاده ابن
حجر في تهذيب التهذيب في ترجمة جعفر بن سليمان وعلى هذا
فلا تقبل رواية البصريين في مثل هذا أو أن هذه الروية
ضعيفة لجهالة بعض رجالها وتهمة البعض الآخر بتقوية
بدعتهم مع أن هذه الرواية قد ضعفها ابن حجر في شرحه على
البخاري - ج ١١ ص ١١٣٦ - مع أن هذه الرواية عن جابر
تعارضها رواية الإمام أبي طالب - ع - في أماليه - ص ٩٤ -
عقيب قصة زيارته للحسين - ع - أنه قال أحب محب آل محمد

صلى الله عليه وآله وسلم عندما
أحبهم وأبغض مبغض آل محمد
(ص) عندما
أبغضهم وإن كان صواما قواما، انتهى.
فكلام جابر عقيب زيارته للحسين وقوله – وإن كان صواما قواما – يدل على أن المراد بآل محمد ذريته أو قرابته لا جميع أمته، ثم إن صح عندما
رووه عن جابر فهو محمول على الحكم
لا على تفسير الكلمة لأن الحكم أظهر لأنهم لم يكونوا بصدد تفسير الكلمات لأنهم عرب والرسول عربي فحمل كلامهم على التفسير مع إمكان غيره لا يصح،
ويمكن أنه أراد الحكم لآل النبي (ص) بأنهم هم الأتباع
لجدهم في ذلك الوقت الذي عم فيه الفساد وغلبت دولة – الأموية – ومال أكثر الناس إلى الدنيا وقعد أكثر الناس
عن نصرة الحق رغبة في نصرة الأموية أو في الراحة والدعة أو في المال، وكان أهل البيت – ع – في ذلك العهد هم الثابتون على الحق تماما الكاملون في التمسك بالدين فهم الكاملون في أتباع جدهم محمد (ص) لأنه لم يلفتهم عنه هوى وإنما هم مقهورون موتورون خائفون منتظرون للفرج مستعدون للجهاد إن كانت لهم فرصة ترجى فيها نصرة الحق فكانوا هم الأمة لأن معنى الأمة هنا الأتباع لأن اشتقاق الأمة من الأم يقال أمه أي قصده وتوجه إليه قال تعالى (ولا آمين البيت الحرام) ومنه سمي الإمام لأنه متبوع.

فمعنى هذا أن آل النبي في عهد جابر - رضي الله عنه وعهد الأموية - أي ذرية النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانوا هم الأمة لأنهم هم أتباع النبي (ص) أي أهل الأتباع الكامل أما غيرهم فلا يخلو عن تقصير فليس من أهل الأتباع الكامل وهذا مدح لآل رسول الله (ص) بكمال أتباعهم لرسول الله وتفضيل لهم على غيرهم في الأتباع، وهو ضرب من المجاز كقول الشاعر في مدح أئمتهم الأخيار.

وما الناس إلا أنتم دون غيركم وسائر أملاك الزمان بهائم

وأما الرواية عن أنس المرفوعة فقد بين البيهقي نفسه أنه لا يحل الاحتجاج بنافع أبو هرمز كما مر، وقال ابن حجر في شرحه على البخاري - ج ١١ ص ١٣٦ - أخرجه الطبراني ولكن سنده واه جدا، قلت في سنده نوح بن أبي مريم أبو عصمة وفيه كلام نذكره إن شاء الله قريبا.

أما نافع أبو هرمز ففيه زيادة على كلام البيهقي الماضي، كلام ابن أبي حاتم فيه في كتاب الجرح والتعديل قال فيه في الجزء - ٨ - ص ٤٥٥ - نافع أبو هرمز روى عن أنس بن مالك روى عنه يحي بن سعيد العطار الحمصي نا عبد الرحمن - أي ابن أبي حاتم - ثنا عبد الله بن أحمد - أي بن حنبل - فيما كتب [أبي] (١) قال قال أبي نافع السلمي الذي روى عن أنس ضعيف الحديث

---

(١) كذا وصوابه - إلي - باللام تمت: ع ك..

نا عبد الرحمن نا عباس بن محمد الدوري قال سمعت يحي بن معين
يقول نافع أبو هرمز ليس بشئ، نا عبد الرحمن قال سألت أبي
عن نافع أبي هرمز فقال متروك الحديث ذاهب الحديث، نا عبد
الرحمن قال سألت أبا زرعة عن نافع أبي هرمز فقلت ضعيف
الحديث فقال كما يكون هو ذاهب، انتهى:
وهذا يدل على أنه ساقط لا يعتد بروايته، وفي كتاب المجروحين
لابن حبان، كان يعني نافعا أبا هرمز - ممن يروي عن أنس
ما ليس من حديثه كأنه أنس آخر ولا أعلم له سماعا لا يجوز
الاحتجاج به ولا كتابة حديثه الأعلى سبيل الاعتبار، انتهى..
وفي حاشيته مثل عندما
نقلته عن كتاب الجرح والتعديل وفيها
زيادة قال النسائي ليس بثقة، وقال الدارقطني متروك
ونسب ذلك الذهبي في ميزانه - ج ٤ ص ٢٤٣ - وموضوعات ابن
الجوزي - ج ٢ ص ٥ - وأما نوح بن أبي مريم - أبو عصمة -
فقال فيه في كتاب الجرح والتعديل - ج ٨ ص ٤٨٤ - نا عبد
الرحمن - أي ابن أبي حاتم - نا عبد الله بن أحمد بن حنبل
فيما كتب إلي قال قال أبي [كان] أبو عصمة يروي أحاديث
مناكير لم يكن في الحديث بذاك كان شديدا على الجهمية
والرد عليهم تعلم منه نعيم بن حماد الرد على الجهمية
نا عبد الرحمن قال سمعت أبي يقول نوح بن أبي مريم
متروك الحديث، ثنا عبد الرحمن قال سمعت أبا زرعة يقول نوح
بن أبي مريم ضعيف الحديث، انتهى.

وفي كتاب المجروحين لابن حبان وكان – أي نوح بن أبي مريم – ممن يقلب الأسانيد ويروى عن الثقات عندما
ليس من حديث الاثبات
لا يجوز الاحتجاج به بحال، انتهى.. وفي حاشيته وقال البخاري ذاهب الحديث جدا وقال أحمد لم يكن بذاك في الحديث وكان شديدا على الجهمية، وقال مسلم وغيره متروك الحديث انتهى
هذا ومع سقوط السند فمتن الرواية منكر لأن لفظها – سئل رسول الله أو سئل النبي (ص) عن آل محمد قال كل تقي – وجه النكارة أنه لا حاجة إلى السؤال لأن كلمة – آل – عربية مشهورة والصحابة عرب والرسول (ص) أرسل بلسان قومه فلا حاجة بهم إلى ترجمة كلمة عربية مشهورة وهي لغتهم فلا يتصور سؤال رسول الله (ص) عنها لاستغنائهم عن السؤال وجلالة الرسول (ص) وهيبته بحيث يعسر سؤاله لعظم جلاله إلا لحاجة باعثة على السؤال ولا حاجة، فظهر أن الرواية منكرة كنكارة رواية – أن رسول الله (ص) سئل عن فتح مكة هل كان صلحا أم عنوة، فظهر أن الرواية موضوعة والذي يظهر أن سبب وضعها أنهم حسدوا آل محمد (ص) على الصلاة عليهم مهمه دون غيرهم ولذلك لجأ المخالفون إلى التزام إلحاق غيرهم معهم أو ترك الصلاة عليهم مع محمد صلى الله عليه وآله وسلم في الغالب فخالفوا حديث تعليم الصلاة عليه الذي رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن كعب بن عجرة مرفوعا (قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد) الحديث....

= (الفصل الثاني) =
في حجج ذكرها البناء في ترتيب مسند أحمد بن حنبل ج ٤ ص ٢٦ –
فمن ذلك حديث عن عبد الرزاق ثنا هارون عن ابن طاوس عن
أبي بكر بن محمد بن عمر بن حزم عن رجل من أصحاب النبي
(ص) عن النبي (ص) أنه كان يقول (اللهم صل على محمد
وعلى أهل بيته وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم
الخ.
والجواب: إن في سنده ابن طاووس وهو غير مأمون في
جانب أهل البيت – ع – فقد قيل إنه كان على خاتم سليمان
بن عبد الملك الأموي عدو أهل البيت وإنه كان شديد الحمل
على أهل البيت فكيف يؤمن فيما يدفع لهم فضيلة والراوي
عنه هارون لم أعرفه، كما أن الحديث غير مشهور فقد أفاد في
ترتيب مسند أحمد أنه لم يخرجه أحد من المحدثين غير أحمد مع
أن الرجل الذي قيل فيه من أصحاب النبي مجهول ولا يؤمن أنه
من النواصب الذين يسميهم القوم صحابة وهم حرب لأهل البيت
النبوي، مع الخلاف في تحديد الصحابي من وهو وجهالة مذهب
هذا لقائل عن رجل من أصحاب النبي في معنى الصحابي فلا
يوثق في تسميته له صحابيا فهو مجهول فلا يحتج بروايته
وخصوصا مع احتمال أنه من النواصب في رواية تبطل اختصاص
آل محمد بالصلاة معها وهذا على فرض أن الرواية هذه تدل
على عندما
راموه ولكن الصواب أنها لا تدل إلا على التنصيص على

الذرية من جملة أهل البيت فلا تدل على أن أهل البيت هم الأمة
في هذا الحديث لأن عطف الذرية عليه لا يوجب أنه بمعنى الأمة
وإنما هو من عطف بعض عندما
تناوله الاسم المعطوف عليه للتصريح
بالمعطوف مثل (من كان عدو الله وملائكته ورسله وجبريل
وميكائل) فعطف جبريل وميكائل وهما من الملائكة وهذا واضح
فأهل البيت إن كانوا هنا بمعنى كافة القرابة عام للذرية
وغيرهم والعطف عليه تنصيص على الذرية كالتنصيص على
جبريل وميكائل وهذا لا مجال لهم منه لأنه لا يصح إخراج الذرية
من الأمة فعطف الذرية على أهل البيت من عطف الخاص على
العام على القولين مع أن هذا في كلمة أهل البيت وأصل
الخلاف في كلمة – آل محمد – الواردة في الصلاة على محمد
وعلى آل محمد في الرواية المشهورة بين الأمة..
فأما كلمة – أهل البيت – فحديث الكساء يبطل هذه الرواية
الضعيفة لأنه مشهور بين الأمة ثابت لا يمكن رده بخلاف هذه
الرواية وهذا على فرض أنها معارضة له، وحديث الكساء في
صحيح مسلم وغيره وأكثر ألفاظه حاصلها أن رسول الله (ص)
جمع عليا وفاطمة والحسن والحسين وشملهم بكساء وقال –
(اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا)
فهذا أوضح بيان لأهل البيت وأصح بيان. ومن المعلوم أن
ليس المراد به – اللهم هؤلاء أمتي – لأن الأمة لا تنحصر في
أهل الكساء إنما المراد به خاصتي من قرابتي تفسير الآية

التطهير، فأهل البيت خطاب لهم خاصة بهذا المعنى في
عهد الرسول (ص) وقبل وجود ذريتهم فعطف ذريتهم عليهم
في هذه الرواية صحيح أن صح الجمع بين الروايتين وإلا
فالرواية الضعيفة أولى بالإسقاط لمعارضتها الرؤية الصحيحة.
ومن حججهم التي ذكرها البناء قوله – قال الشوكاني
وقد ذهب نشوان الحميري امام اللغة إلى أنهم جميع الأمة
ومن شعره في ذلك،
آل النبي هم أتباع ملته * من الأعاجم والسودان والعرب
لو لم يكن آله إلا قرابته * صلى المصلي على الطاغي أبي لهب
ويدل على ذلك أيضا قول عبد المطلب في أبيات،
وانصر على آل الطيب وعابديه الويم آلك
والمراد بآل الطيب أتباعه، انتهى..
والجواب: إن نشوان إمام نصب وتعصب لمذهب النواصب
وهو مشهور بذلك وقد رد عليه الهادي بن إبراهيم في كتابه
– نهاية التنويه في إزهاق التمويه – فكلام نشوان دعوى
لا حجة وليس حكاية عن اللغة العربية إنما ادعاه واحتج
له بان أبا لهب الكافر كان يلزم دخوله في الصلاة مع محمد
وآل محمد لو كان آله قرابته فجعل الشوكاني كلام إمامه
نشوان حكاية عن – لغة العرب مغالطة مع أن لغة العرب سابقه
قبل إرسال الرسول وكفر أبي لهب وأرسل الله الرسول بلغتهم

فلا تتغير بكفر أبي لهب وامتناع الصلاة عليه مع أن تعذر الصلاة على أبي لهب لا يحوج إلى ثقل اسم – الآل – عن معناه اللغوي لأنها تكفي النية والقصد لإخراجه لأن الصلاة دعاء والله المدعو يعلم النية، ولأن خروج أبي لهب بالدليل الشرعي المعلوم يغني عن استثنائه في الصلاة قال تعالى (عندما
كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى) الآية، فهو مخصص منفصل يغني عن التخصيص المتصل وهذا باب واسع في العمومات،
هذا ولو فرض أن نشوان حاك عن اللغة فهو متهم في هذا بأنه جار إلى تقوية بدعته فلا تقبل روايته إن كان أراد أن ذلك هو المعنى الحقيقي مع أنه مخالف للمعلوم باستقراء لغة العرب كما يأتي ذكره في الخاتمة إن شاء الله.
نعم، وما ذكرناه من التخصيص هو مبني على فرض أن الأول هم القرابة عموما فأما على القول بأنهم أهل الكساء وذرية فاطمة فلا إشكال بأبي لهب، وكذا على قول زيد بن أرقم في تفسير أهل بيت النبي الذي أخرجه مسلم في صحيحه في حديث الثقلين حيث قال – هم آل علي وآل جعفر وآل عباس وآل عقيل – أي لأنهم الذين حرموا الصدقة بعده فأبو لهب غير داخل عنده فلا حاجة إلى استثنائه فسقط احتجاج نشوان وسقط احتجاج الشوكاني بكلام نشوان.

وأما بيت عبد المطلب فهو من المجاز لأنها قد قامت القرينة الصارفة لأنه يعني أصحاب الفيل النصارى بشاهد الحال وليسوا قرابة للطيب، والمجاز شائع في اللغة كما أن قوله – آلك – مجاز ولعله لا ينازع فيه ومجرد الاستعمال لا يكفي لإثبات الحقيقة بل لا بد من التبادر إلى الفهم بدون قرينة ولا علاقة وذلك يكون بكثرة استعمال الكلمة في معناها واشتهاره حتى يصير معناها المعهود الذي يتبادر إلى الذهن ويسبق إلى الفهم فحين إذ يكون ذلك هو المعنى الحقيقي وبذلك تبين بطلان الاحتجاج ببيت عبد المطلب..

ومن المجاز قول الشاعر،

فإنك من آل النساء وإننا يكن لأدنى لأوصال لغائب

يعني أنك ممن يخالطهن ويكثر الدنو منهن بدليل قوله يكن لأدنى فجعله في هذا منسوبا إليهن كأنه خلق منهن كما نسب الإنسان إلى العجل في قوله تعالى (خلق الإنسان من عجل)

ومن حججهم التي ذكرها البناء حاكيا عن الشوكاني قول – ومن الأدلة على ذلك قوله تعالى (ادخلوا آل فرعون أشد العذاب) لأن المراد بآله أتباعه.

والجواب: أن المراد به قومه الذين هم القبط كما – قال تعالى – (يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم النار)

ولا إشكال أن قوم الرجل في اللغة هم المشاركون له في النسب.

وإن خالفوه في الدين وإنما اتفق في آل فرعون أنهم اتبعوه
إلا الرجل المؤمن - ومع ذلك لم يخرج عن كونه
من آل فرعون وقومه في النسبة قوم فرعون قال الله تعالى
(وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه) الآية، وقال
(يا قوم اتبعوني أهدكم سبيل الرشاد يا قوم إنما هذه الحياة
الدنيا متاع) الآيات فآل فرعون سموا آله وقومه للقرابة
لا لأجل اتباعهم له كما سمى الله أقوام الأنبياء إخوة لهم
للدلالة على المشاركة في النسب لا لأنهم متبعون لهم قال تعالى
(وأخوان لوط) وقال تعالى (إذ قال لهم أخوهم نوح)
وقال تعالى (إذ قال لهم أخوهم هود) وقال تعالى (إذ قال
لهم أخوهم صالح) إذا عرفت هذا عرفت أنه لا وجه لدعوى أن
آل فرعون معناه ومفهومه أتباعه كما أن قومه كذلك وإنما تفسير
آله بأتباعه دعوى ومصادرة فلا يصح احتجاجهم بها ونحن في
مقام المنع لدعواهم، واستندنا إلى قوله تعالى (وقال رجل
مؤمن من آل فرعون) وأخرج السيوطي في تفسيره في تفسير
قول الله تعالى (والسابقون السابقون) قال أخرج ابن
مردويه عن ابن عباس في قوله تعالى (والسابقون السابقون
- قال نزلت في حزقيل مؤمن آل فرعون وحبيب النجار الذي
ذكر في - يس - وعلي بن أبي طالب وكل رجل منهم سابق أمته
وعلي أفضلهم سبقا،، وروى الزمخشري في تفسير سورة يس
عن رسول الله (ص) - سياق الأمم ثلاثة لم يكفروا بالله

طرفة عين، علي بن أبي طالب، وصاحب يس، ومؤمن آل فرعون
فبطل احتجاج الشوكاني بقوله تعالى (ادخلوا آل فرعون
أشد العذاب) وبان أنه عام مخصص بما ذكرناه.
ومن حججهم التي ذكرها البناء قوله عن الشوكاني - واحتج
لهذا القول بما أخرجه الطبراني أن النبي (ص) لما سئل
عن الآل قال آل محمد كل تقي وروى هذا من حديث علي ومن
حديث أنس وفي أسانيدها مقال انتهى.
والجواب: قد كفانا المؤنة بالاعتراف بأن في أسانيدها
مقالا ولو كانت عنده مما يصلح الاحتجاج به لما قال في أسانيدها
مقال إلا أنه خاف أن يعاب عليه الاحتجاج بها فقال في أسانيدها
مقال لئلا يرمى بالقصور أو التغرير وقد تقدم الكلام في هذه
الرواية وبيان سقوطها أعني الرواية عن أنس، وفيما سبق
دلالة على أن الشوكاني قد دلس بالاقتصار على قوله - وفي
أسانيدها مقال - ليوهم أنها إنما توصف بالضعف لا بالسقوط
بالكلية. وأما زعمه أن الطبراني رواه عن علي فما أظنه
، لا هوسا أو تدليسا بعلي آخر غير علي ابن أبي طالب - ع - وذلك
لأني بحثت عنه فلم أجد أحدا نسب للطبراني إلا حديث أنس
حكاه في كنز العمال ومجمع الزوائد مع أنه معني بإخراج
حديث معاجم الطبراني الزائد على عندما
في الأمهات وكنز العمال
معنى بجمع الحديث كله وقد ذكرا عن الطبراني رواية الحديث
عن أنس ولم يذكرا أنها عند الطبراني عن علي فترجح أنها غير
موجودة. -

وأما قولي فما أظنه إلا هوسا أو تدليسا بعلي آخر فلأن الطبري
أخرج في تفسيره عن علي عن ابن عباس أنه قال في آل إبراهيم
هم المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد
وعلي هذا هو علي بن أبي طلحة يروى عنه الطبري عن ابن عباس
وليس علي بن أبي طالب وكلام ابن عباس هذا في تفسير – –
(إن الله اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران) يعني
إن الاصطفاء للمؤمنين منهم خاصة لا للمؤمنين وغيرهم من آل
إبراهيم، وليس في كلامه هذا عندما
يدل على شمول الاصطفاء
للمؤمنين من غيرهم لأنه قال – هم المؤمنون من آل إبراهيم
الخ، ولم يقل هم المؤمنون على الإطلاق.
وهذا صحيح فإن الاصطفاء خاص بالمؤمنين من الآل –
فأما الفجار فإن المؤمنين من غير الآل أولى بإبراهيم منهم.
= نعم وقد مر عن البيهقي ذكر حجج القائلين بأن آل محمد
أهل دينه عامة وذكر رواية نافع بن هرمز عن أنس ولم يذكرها
عن علي فلو كانت هناك رواية عن علي لكان مظنة الاطلاع عليها
ولو كان قد اطلع عليها لما اقتصر على رواية نافع بن هرمز
عن أنس مع كونه بصدد ذكر الحجج كلها وقد ذكرها عن أنس وأبطلها
ومن حججهم التي ذكرها البناء عن الشوكاني قوله – ويؤيد
ذلك معنى – الآل – لغة فإنهم كما قال صاحب القاموس –
أهل الرجل وأتباعه....

والجواب: أن المذكور في القاموس معاني كلمة – آل – التي تستعمل فيها من غير فرق بين الحقيقة والمجاز كما هي عادة صاحب القاموس، ونحن لا ننكر استعمال كلمة – آل – مجازا في غير القرابة، وقد ذكر صاحب القاموس معاني غير الأتباع فإنه قال – والآل عندما
أشرف من البعير والسراب أو خاص
بما في أول النهار ويؤنث والخشب والشخص وعمد الخيمة إلى قوله – وجبل وأطراف الجبل ونواحيه وأهل الرجل وأتباعه وأوليائه ولا يستعمل إلا فيما فيه شرف غالبا فلا يقال آل الإسكاف واصله أهل أبدلت الهاء همزة فصارت – ءأل – توالت همزتان فأبدلت الثانية ألفا انتهى المراد. وقد ظهر من سرده لهذه المعاني أنه أراد أن كل واحد منها معنى لكلمة – آل – على حده يستعمل فيه لفظ الآل وحده ولم يرد أن مجموع المعاني التي ذكرها معنى واحد وقد أفاد بقوله – وأصله أهل إن هذا هو المعنى الأصلي في آل فلان أي أهله.
هذا وصاحب القاموس من المخالفين لآل رسول الله (ص) فليس حجة على الشيعة في تقوية محاربة فضائل أهل البيت ونصرة النواصب كما قلنا في نشوان فإن المخالفين حاربوا أهل البيت في علوم العربية كما قد حاربوهم في التاريخ وكتب الجرح والتعديل وكتب الحديث وغيرها.
قال البناء عن الشوكاني – ولا ينافي هذا اقتصاره على البعض منهم في بعض الحالات كما تقدم لعله يعني تحريم الصدقة

على آل محمد أو حديث الثقلين فإن وكما في حديث مسلم في
الأضحية - اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد
فإنه لا شك أن القرابة أخص الآل فتخصيصهم بالذكر ربما كان
لمزايا لا يشاركهم فيما غيرهم..
والجواب: أن هذا تفريع على مذهبه الفاسد في
تفسير الآل ولكن ذكرناه لاعترافه بحديث مسلم الذي هو
عنده من أصح الصحيح ونقول له كيف تركت اعتماد الحديث
هذا وعدلت إلى الرواية التي ذكرت أنت إن في أسانيدها
مقالا وجعلتها هي الحجة وتأولت حديث مسلم لأجلها ولأجل
كلام نشوان، وكيف عرفت أن كلام الرسول (ص) -
لا ينافي بيت عبد المطلب ولم تعرف أن بيت عبد المطلب لا ينافي
كلام رسول الله (ص) أليس كلام رسول الله (ص) الصحيح
الموافق للمشهور من استعمال العرب أولى أن يجعل هو الأصل
ويبقى على ظاهره ويتناول النادر المخالف له ويرد الشاذ
المعارض له؟ أم كان هوى النفس هو المرجح للعدول عن
الواضح الصحيح من أحاديث تحريم الزكاة وأحاديث الثقلين
وحديث الأضحية إلى كلام نشوان وما سبق ذكره والكلام فيه
وكذلك عدل عن حديث الكساء وحديث المباهلة وهما في صحيح
مسلم أما حديث الكساء فهو في فضائل الحسن والحسين - ج ١٥
ص ١٩٤ - وأما حديث المباهلة فهو في مسلم في فضائل علي (ع)
ج ١٥ ص ١٧٦ - وفيه - هؤلاء أهلي - يعني عليا وفاطمة

والحسن والحسين فهل بعد هذا بيان أوضح منه أو مثله يعارضه
وغير ذلك من الأدلة المشهورة في كتب الحديث تركها وعدل
إلى عندما
مر الكلام فيه وإلى حديث أبي هريرة - من أحب أن
يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت فليقل
اللهم صل على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته
وأهل بيته كما صليت على آل إبراهيم أنت حميد مجيد - ذكره
البناء في شرح مسند أحمد - ج ٤ ص ٦٧ - وأخرجه أبو داود
ج ١ ص ٢٥٨ - ونسبه في كنز العمال إلى (ن) أي النسائي
عن أبي هريرة..
والجواب: عن الاحتجاج بهذا أنه إن صح فهو دليل
على أن الذرية ليوكل أهل البيت ونحن لا نقول هذا لأن عليا
- ع - من أهل الكساء وليس في الحديث دلالة على أن أهل البيت
هم الأمة كلهم كما هي في حديث أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم مفصلا
ومن العجيب احتجاج البناء برواية أبي بكر بن محمد بن عمرو
بن حزم عند أحمد وعند البخاري ومسلم بلفظ - قولوا اللهم
صلى على محمد وعلى أزواجه وذريته - جوابا قولهم يا رسول
الله كيف نصلي عليك، فإن هذه ليس فيها كلمة آل محمد ولا
كلمة أهل بيته فمن أين دلت على أن آل محمد أمته بل هي
أقرب إلى أن تكون مبطلة لدعواه لأن الراوي جعل أزواجه
وذريته مكان آله وجرى في ذلك مجرى الرواية بالمعنى بزعمه
أو بوهمه فجعل آله هم أزواجه وذريته ولم يجعلهم أمته وأخطأ

بإسقاط علي وهو من آل محمد بلا خلاف بل هو رأسهم،
هذا وأبو بكر بن محمد بن عمر بن حزم فيه كلام بقرب إلى أنه
كان أقرب إلى النصب ففي كتاب الجرح والتعديل لابن أبي
حاتم بسنده عن مالك أنه قال فيه وكان ولاه عمر بن عبد
العزيز ثم قال ولم يكن على المدينة أنصاري أمير أغير أبي
بكر بن حزم وكان قاضيا انتهى،، وفي الجداول للسيد
العلامة الكبير عبد الله بن الهادي القاسمي إن جده عمرو
بن حزم كان في الفئة الباغية حربا لآل رسول الله (ص)
انتهى، ولا إشكال أنه لا تزر وازرة وزر أخرى ولكن كثيرا ما
يكون الحب موروثا والبغض موروثا كما يفيده استقراء تاريخ
الشيعة والنواصب، وقال الشاعر،
لكل ذي نفس ميراث والدة * هل يصهل العيرا وهل ينهق الربع
فلذلك قلنا إن ذلك يقرب إلى أن أبا بكر بن حزم كان أقرب
إلى النصب ففيه نظر والله أعلم..
هذا وقد قال البناء نفسه في كتابه المذكور - ج ٤ ص ٢١ -
في تفسير آل إبراهيم - هم إسماعيل وإسحاق وأولاد هما
وقد جمع الله لهم الرحمة والبركة في قوله عز وجل
(رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد)
ولم يجمعهما لغيرهم فسأل النبي إعطائه عندما
تضمنته الآية
يعني في الصلاة على النبي وآله حيث قال - كما صليت على
إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد - فانظر كيف جعلهم

الذرية ولم يجعلهم الأتباع كافة مع أن السياق واحد في آل
إبراهيم وآل محمد والتشبيه في قوله – صل على محمد وعلى آل محمد
كما صليت على إبراهيم يشعر باتفاق معنى الآل وأن المقصود
أن يعطي الله محمدا في نفسه وفي قرابته مثلما أعطى إبراهيم
في نفسه وقرابته ألا ترى أنه لو قال الوزير للملك أعطني
وأخي مثلما أعطيت وزيرك فلانا وأخاه وكان أخو فلان أخاه
من النسب فإنه لا يصلح التشبيه إذا لم يكن أخا الوزير الطالب
أخاه من النسب وإنما هو أخوه في الدين وذلك لأن تلك الأخوة
حقيقية وهذه مجازية والمعنى مختلف وإن اتفق اللفظ فلا
تصلح عبارة المناظرة فكذلك المناظرة بين آل محمد وآل
إبراهيم ظاهرها استوى الاتصال بالنبي في القوة وظهر أنها
للقرابة أو خاصة القرابة لا للأمة فقد انضمت القرينة إلى كون
القرابة أو خاصتها هو الحقيقة. وبهذا تم الكلام في الفصل
الثاني::
= الخاتمة =
نذكر فيها الدليل على أن آل محمد هم قرابته أو خاصة
قرابته فنقول – إعلم أن استعمال كلمة – آل – في هذا
المعنى هو الاستعمال الحقيقي المشهور عند العرب إلى يومنا
هذا تستعمله العرب في شتى الأقطار وبلغتهم نزل القرآن
وجاءت السنة قال الله تعالى (إن الله اصطفى آدم ونوحا

وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض
والله سميع عليم) قال الزمخشري في الكشاف آل إبراهيم –
إسماعيل وإسحاق وأولادهما، وآل عمران – موسى وهارون ابنا
عمران – إلى قوله – وذرية بدل من آل إبراهيم وآل عمران
بعضها من بعض يعني أن الأولين ذرية واحدة متسلسلة بعضها
من بعض، الخ.. وهناك زيادة تحقيق فراجعه في الكشاف
في تفسير آل عمران.
وفي تفسير الطبري – ج ٣ ص ١٥٧ – بإسناده عن قتادة في
قوله (إن الله اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران
على العالمين) قال ذكر الله أهل بيتين صالحين ورجلين
صالحين ففضلهم على العالمين فكان محمد من آل إبراهيم انتهى،
وفي صحيح البخاري في باب أخذ صدقة التمر عند صرام النخل – ج ٢
ص ١٣٤ – من حديث عن أبي هريرة – فجعل الحسن والحسين
رضي الله عنهما يلعبان بذلك التمر فأخذ أحدهما تمرة كذا فجعله
في فيه فنظر إليه رسول الله (ص) فأخرجها من فيه فقال
أما علمت أن آل محمد لا يأكلون الصدقة، انتهى..
وأخرج مسلم في صحيحه – ج ٧ ص ١٧٩ – عن عبد المطلب بن ربيعة
من حديث طويل ثم قال – يعني النبي (ص) – إن الصدقة
لا تنبغي لآل محمد، وأخرج فيه في – ج ٧ ص ١٨١ – إن هذه
الصدقات إنما هي أوساخ الناس وإنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد
انتهى، وهو في غير الصحيحين من كتب الحديث مشهور بين الأمة

وفي حديث آخر - اصنعوا لآل جعفر طعاما فإنه قد أتاهم أمر شغلهم
- أي قتل جعفر - أخرجه أبو داود في السنن - ج ٣ ص ١٩٥ -
وفي حديث عبد الله بن أبي أو في - كان النبي (ص) إذا أتاه
قوم بصدقة قال اللهم صل عليهم فأتاه أبي بصدقته فقال اللهم
صلى على آل أبي أو في،
وفي كلام العرب رواية الزهري وهو عربي اللسان - إنما يأكل
آل محمد من هذا المال ليس لهم أن يزيدوا على المال،،،
أخرجه البخاري في صحيحه - ج ٤ ص ٢١٠ - وأخرج البخاري
في صحيحه - ج ٣ ص ٨ - عن أنس - ولقد سمعته - يعني النبي
ص - يقول عندما
أمسى عند آل محمد (ص) صاع بر ولا صاع حب،،
وفي صحيح البخاري - ج ٣ ص ٢٦٨ - في باب المزارعة بالشطر
ونحوه عن أبي جعفر زارع علي وسعد بن مالك إلى قوله وآل
أبي بكر وآل عمر وآل علي وابن سيرين،
وأخرج البخاري في باب قوله تعالى (فلم تجدوا ماء فتيمموا
صعيدا طيبا) - ج ٥ ص ١٨٦ - عن عائشة قصة نزول آية التيمم
بسبب عائشة وفي آخرها فقال أسيد بن خضير عندما
هي بأول بركتكم
يا آل أبي بكر انتهى يعني عائشة، وأخرجه في - ج ١ ص ٨٦ -
وفي أشعار العرب قول حسان بن ثابت،
وإن سنام المجد من آل هاشم بنو بنت مخزوم ووالدك العبد
أخرجه مسلم في صحيحه - ج ١٦ ص ٤٧ - وقول آخر،
أنا ابن أباة الضيم من آل مالك * وإن مالك كانت كرام المعادن

وفي قصيدة النابغة،
من آل مية رائح أو مغتدي * عجلان ذا زاد وغير مزود
وفي قصيدة الكميت بن زيد،
وما لي إلا آل أحمد شيعة * وما لي إلا مذهب الحق مذهب
وفيها أيضا،
ألم ترني من حب آل محمد * أروح واغد وخائفا أترقب
وفي قصيدة دعبل الخزاعي
مدارس آيات خلت من تلاوة * ومنزل وحي مقفر العرصات
لآل رسول الله بالخيف من منى وبالركن والتعريف والجمرات
ديار علي والحسين وجعفر * وحمزة والسجاد ذي الثفنات
وفيها أيضا
أم تراني مذ ثلاثين حجة * أروح وأغدو دائم الحسرات
أرى فيئهم في غيرهم متقسما * وأيديهم من فيئهم صفرات
فآل رسول الله نحف جسومهم * وآل زياد حفل القصرات
بنات زياد في القصور مصونة * وآل رسول الله في الغلوات
* * *

ولو تتبعنا أقوال العرب من النثر والشعر لجمعنا كتابا مستقلا في استعمال الآل على هذه الطريقة،
وفي هذا الزمان تجد الناس يستعملونها بهذا المعنى حتى (الوهابية) يقولون آل الشيخ الهادية الشيخ محمد بن عبد الوهاب لا لأتباعه كلهم فبطل قول من جعل الآل هم الأتباع إن كان يعني

أنه الحقيقة، فإن كان يعني أنه مجاز والقرينة عنده
أنه لو أريد المعنى الحقيقي - أي القرابة - لزم أن يكون
المصلي قد صلى على أبي لهب، فالجواب: إنا قد بينا
فيما مضى أن ذلك لا يلزم وحينئذ فلا قرينة فلزم بقاء آل محمد
على المعنى الحقيقي، أما القرابة وأما خاصة القرابة
- أي علي وذرية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لأن العدول عن الحقيقة تأويل بلاد دليل، وبالله التوفيق.
والحمد لله رب العالمين
وصلى الله وسلم
على محمد وآله
الطاهرين
(كتب على كتب مؤلفه العلامة الكبير بدر الدين)
(بن أمير الدين بن الحسين الحوثي)
(حفظه الله وأبقاه ذخرا)
(للإسلام والمسلمين)
(آمين)
/ ٢٦ / شعبان / ١٤٠٧ ه

تفسير الثقلين

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله الطاهرين أما بعد.

فإن النصح للمسلمين واجب إسلامي يفرضه الإسلام على كل من يقدر عليه كما قال رسول الله (ص) الدين النصيحة وأفضل نصح يقدمه المسلم لأخيه المسلم هو إظهار الحق فيما يتعلق بالمسائل العقائدية الهامة التي يترتب عليها بقية المسائل.

والثقلان وهما كتاب الله سبحانه وتعالى وعترة نبيه (ص) من أهم الأصول في الشريعة الإسلامية بل لا نجاة للمسلم إلا بالتمسك بهما والسير علو نهجهما.

فالقرآن لا نزاع بين المسلمين في وجوب التمسك به وإنما النزاع والذي تبناه النواصب وأسسه الأمويون قائم فيما يتعلق بفضل أهل البيت (ع) ووجوب التمسك بهم.

ورغم كثرة الآيات والأحاديث الدالة على وجوب التمسك بأهل البيت وفضلهم نرى النواصب وبشتى الأساليب جادين في حربهم وإطفاء نورهم. وقد سبق للوالد بدر الدين حفظه الله إن سجل شريطين الأول في تخاريج حديث الثقلين والآخر في عدة أحاديث منها حديث الاصطفاء وفي هذه المدة ظهر أن النواصب يطرحون عدة شبه على العامة ليوهموهم أنه لا فضل لأهل البيت (ع) وأنه لا يجب التمسك بهم ومحاولة منهم في تنفير الناس عن أهل البيت.

وقد اخترنا في هذا الكتاب أن نلقي هذه الشبه والدعايات بصورة أسئلة ليجيب عنها الوالد حفظه الله بما يوضح بطلانها فالمرجو من الأخوة القراء أن يقفوا موقف القارئ الذي لا يريد إلا الحق فنقول.

السؤال الأول:
إنك قد سجلت أحاديث في أهل البيت (ع) منها قوله (ص)
إني تارك فيكم عندما
إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي إن اللطيف
الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض.
وسجلت الحديث عن رسول الله (ص) أنه قال والذي نفسني
بيده لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم لله ولقرابتي وحديث
أحب الله لما يغذوكم من نعمه وأحبوني لحب الله وأحبوا أهل
بيتي لحبي.
وحديث إن الله اصطفى من كنانه قريشا واصطفى من قريش بني
هاشم واصطفاني من بني هاشم،، وحققت في كتاب الغارة –
السريعة تفسير قول الله تعالى (قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة
في القربى)، فسرتها بقربى رسول الله (ص) وإن معنى الآية
الأمر بمودة ذوي القربى ذوي قربى رسول الله من أجل قرباه منهم
وكذلك جمعت أحاديث في هذا الباب وأنت تعلم أن منهم من هو
ظالم لنفسه بالمعصية لله مثل من يقطع الصلاة متعمدا ومن يفطر
في شهر رمضان متمردا ومن يأكل أموال الناس بالباطل بالوسائل
التي لا شك في تحريمها مثل الربى والرشوة وغير ذلك.
وإن من الناس من يدعي أنكم إذا حدثتم في أهل البيت فإنكم
تريدون هؤلاء ويظنون أنكم تأمرون الناس بمحبتهم والتمسك بهم
وإن كانوا ظالمين متمردين على الله مصرين علو – الكبائر
فحققوا ماذا تريدون في الفجار منهم وما رأيكم فيهم؟

" جواب مولاي العلامة بدري الدين " الأول "
اللهم صل على محمد وعلى آله وسلم بسم الله والحمد لله وما توفيقي إلا بالله وصلى الله على محمد وآله.
ما كنت أظن أن أحدا يعتقد إنا نرغب في مودة أعداء الله ورسوله فضلا عن التمسك بهم وجعلهم مع القرآن لا يفارقهم ولا يفارقونه وكيف نقول ذلك أو يظن فينا هذا الظن ونحن نقرأ القرآن الذي هو الحاكم بين الناس فيما اختلفوا فيه والله تعالى يقول (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آبائهم أو أبنائهم أو إخوانهم أو عشيرتهم) الآية.
ويقول سبحانه (ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار وما لكم من دون الله من أولياء ثم لا تنصرون).
ويقول سبحانه (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء) ويقول سبحانه (ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا – واتبع هواه وكان أمره فرطا) فقد بين القرآن الكريم أن المؤمن بالله واليوم الآخر لا يواد من حاد الله ورسوله ولو كانوا آبائهم أو أبنائهم.
وعلى هذا، فرسول الله (ص) أول المؤمنين لا يواد من حاد الله ورسوله ولو كان ابنه ولا يركن إليه ولا يتخذه وليا فكيف تجب مودت من هو عدو الله ورسوله لأجل قرباه من رسول الله (ص) وقد صار عدو الله ورسوله بمعصيته لله ورسوله وتمرده على الله مع أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو عصى الله وتمرد على الله

وحاشاه لخاف على نفسه عذاب يوم القيامة كما أمره الله أن يقول (إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم).
وكيف وقد دخل في قول الله تعالى (فاستقم كما أمرت ومن تاب معك) وهذا الخطاب للنبي (ص) يقول الله له (فاستقم كما أمرت ومن تاب معك ولا تطغوا أنه بما تعملون بصير ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار وما لكم من دون الله من أولياء ثم لا تنصرون).
وكيف تجب مودة أعداء الله من أهل القرابة وقد أمر الله رسوله (ص) بإنذارهم في قوله تعالى (وأنذر عشيرتك الأقربين) فأنذرهم صلى الله عليه وآله وسلم حتى عمة العباس بن عبد المطلب وعمته صفيه بنت عبد المطلب وبنته فاطمة وقال لهم إني لا أغني عنكم من الله شيئا كما رواه أهل الحديث.
فهذا اعتقادنا فيهم إن من عصى الله وتعدا حدوده ولم يتب إلى الله فلا تجب مودته ولا التمسك به وإن نسبه الشريف لا يقربه عند الله يوم القيامة كما لم يقرب أبا لهب ولا ابن نوح الذي لم يركب معه وقال سآوي إلى جبل يعصمني من الماء قال لا عاصم اليوم من أمر الله إلا من رحم، وهذا لأن الملك لله وحده لا يشاركه فيه نبي مرسل ولا ملك مقرب ولا غيرهم.
فلا يقرب أحدا إلى الله إلا عبادة الله أما من كان عدو الله فلا يقربه عند الله اتصاله بالرسول أو غيره من أولياء الله ولهذا يقام عليه الحد كما يقام على غيره وقد روي عن رسول الله (ص) أنه قال لو سرقت

فاطمة بنت محمد لقطعت يدها أو كما قال، نعم عندما
كنت أظن أحدا
يعتقد إنا نرغب في مودة أعداء الله. وأظن مثل كلامهم ذلك جدلا
من النواصب كما جادل بعض المشركين في قول الله تعالى (إنكم
وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون).
وأبطل الله جدلهم بقوله تعالى (إن الذين سبقت لهم منا الحسني
أولئك عنها مبعدون).
ولعل من صبيان المدارس ونحوهم من قد غره النواصب فقالوا لهم
إن السادة يقولون تجب على الناس محبتهم وهم يفعلون ويفعلون
فيصدق صبيان المدارس لعدم مخالطتهم لأهل العلم من ذرية
رسول الله (ص) وهذا التصديق خطأ لأنه لا يصدق العدو
في عدوه ولا الخصم في خصمه قبل معرفة من هو على الحق.
قال السائل: إذا كنتم لا تريدون مودة الفاجر ولا اتباعه وكذلك
لا تريدون اتباع الجاهل الذي ليس له حظ من العلم فلما ذا –
لا تصرحون باستثنائه كل عندما
رغبتم في حب ذوي قربى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وفي التمسك بعترته؟
يقول المولى بدر الدين: إنا نعتقد أن الاستثناء لا يحتاج إليه
لأن من هو فاجر عدو الله لا نظن أن أحدا منصفا يتوهم إنا نوجب
مودته والتمسك به وإذا كان كذلك فإنا نستغني عن الاستثناء –
بمعرفة السامع وفهمه، ولو ظننا أن السامع يتوهم ذلك لاستثنينا
الفاجر التعدي لحدود الله المصر على المعاصي، ولنا قدوة،
رسول الله (ص) حيث لا يستثني مع كل حديث في ذوي قرباه
حيث لا يعتقد

السامع أنه يعني الفاجر مع المؤمن التقي لأن فهم السامع يغني عن الاستثناء.
فإذا كان السامع لا يعتقد إنا نوجب مودة الفاجر ولا التمسك بالجاهل الذي ليس له حظ من العلم فلا حاجة إلى الاستثناء. مع إنا قد سجلنا هذا في شريط وذكرنا معناه في كتاب (تحريز الأفكار) ثم جعلنا هذا الكتيب لإزاحة العلة وإبطال الشبهة وبالله التوفيق.
السؤال الثاني ":
ظهر لنا أن بعض النواصب ينسب إلى السادة المعاصي والمنكرات وقصده أنه لا يجب اتباع الصالحين منهم ولا مودتهم من أجل قرباهم من رسول الله (ص) ويعتبر فساد من فسد منهم دليلا على أنه لا يعتبر قربى السيد من رسول الله (ص) ولا يلتفت إلى نسبه المتصل برسول الله (ص) وإن كان لم يعرف منه فساد بل ولو كان من خيار الناس فما الجواب عنه؟
" الجواب الثاني "
يقول المولى بدر الدين: إن هذه من النواصب مخالفة للكتاب والسنة لأن الآيات في أهل البيت (ع) والأحاديث باقية على أصلها لم يخرج منها إلا الفاجر المصر على الكباير عندما دام على ذلك
فلا تجب مودته.
والجاهل المعلوم جهله فلا يجب – اتباعه عندما دام جاهلا ولا ينسخها
خروج الفاجر منها بل الفاجر مخصوص منها ومن لم يعلم منه الفجور

والتعمد للكبائر فحكمه في المودة ثابت لم ينسخ لأنه لا ينسخ
الحكم الشرعي إلا يناسخ وليس هنا ناسخ ولو كان خروج البعض
يبطل حكم الكل أو ينسخه للزم بطلان فضل الصحابة الثابت لهم
بالصحبة لأجل بطلان فضل من رجع إلى الباطل وارتد على عقبه القهقرى
كما في الآيات القرآنية والأحاديث المشهورة فكان لا يبقى فضل
لصحابي بصحبته لأن بعض الأصحاب ارتدوا على أدبارهم القهقرى
فإذا كان هذا باطلا في الصحابة لأن الله تعالى يقول (ولا تزر
وازرة وزر أخرى).
فكذلك في قرابة رسول الله (ص) لأن الله تعالى يقول (ولا
تزر وازرة وزر أخرى وإن تدع مثقلة إلى حملها لا يحمل منه شئ
ولو كان ذا قربى).
فذنب المذنب على نفسه وحده مع أن علماء المخالفين لا يقولون
كقول النواصب هذا الذي في السؤال.
وقد قال ابن تيمية في المجلد الرابع من (فتاواه الكبرى).
(ص ٤٨٧) الطبعة الأولى في محاورة بينه وبين مقدم المفعول
أي التتر.
قال فما تحبون أهل البيت؟ قلت محبتهم عندنا فرض واجب يؤجر
عليه فإنه قد ثبت عندنا في صحيح مسلم عن زيد ابن أرقم قال –
خطبنا رسول الله (ص) بغدير يدعا خما بين مكة والمدينة
فقال أيها الناس إني تارك فيكم كتاب الله وذكر كتاب الله وحص
عليه ثم قال: وعترتي أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي إذ كركم الله في أهل

بيتي، القائل ابن تيمية قلت: لمقدم ونحن نقول في صلواتنا كل يوم اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد.
قال مقدم ومن يبغض أهل البيت؟ قلت: من أبغضهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا انتهى
وقال ابن تيمية في المجلد الثالث من فتاواه الكبرى) (ص ١٥٤) حاكيا عن أهل مذهبه الذين سماهم أهل السنة والجماعة، قال ويحبون أهل بيت رسول الله (ص) ويتولونهم ويحفظون فيهم وصية رسول الله (ص) حيث قال يوم غدير خم أذكركم الله في أهل بيتي وقال أيضا لعمه العباس وقد اشتكى إليه إن بعض قريش يجفو بني هاشم فقال والذي نفسي بيده لا يؤمنون حتى يحبوكم لله ولقرابتي.
وقال (ص) إن الله اصطفى بني إسماعيل واصطفى من بني إسماعيل كنانه واصطفى من كنانه قريشا واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم ه، المراد،
وقد أفاد في هذا وجوب محبة ذوي قربى رسول الله (ص) لله ولقرابتهم من رسول الله (ص) وإن وجوب المحبة باق لم ينسخ ولم يسقط وجوبه بالنسبة إلى الصالحين لأجل فساد الظالمين من بني هاشم.

والله تعالى يقول (أفنجعل المسلمين كالمجرمين عندما
لكم كيف
تحكمون).
وقال ابن تيمية في المجلد الأول من فتاواه الكبرى) (ص ٣١٥) الطبعة
الأولى أيضا ولهذا قال العلماء يستحب أن يستسقى بأهل
الدين والصلاح وإذا كانوا من أهل بيت رسول الله (ص)
فهو أحسن ه.
فدل هذا على أن من مذهبهم بقاء فضل أهل البيت (ع) وإن كان
بعضهم قد فسد لأن فساده على نفسه خاصه وقال ابن كثير وهو
من علمائهم أيضا في تفسيره في تفسير سورة الشورى في الجزء السابع (ص ١٨٩
ولا تنكر الوصاة بأهل البيت والأمر بالإحسان إليهم واحترامهم
وإكرامهم فإنهم من ذرية طاهره من أشرف بيت وجد على وجه
الأرض فخرا وحسبا ونسبا.
ولا سيما إذا كانوا سبعين للسنة النبوية الصحيحة الواضحة الجلية
كما كان عليه سلفهم كالعباس وبنيه وعلي وأهل بيته وذريته رضي
الله عنهم أجمعين.
وفي الصحيح أن رسول الله (ص) قال في خطبته بغدير خم
إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي وإنهما لم يفترقا (كذا)
(الصواب لن يفترقا) حتى يردا علي الحوض.
ثم ذكر ابن كثير غير هذا من الأحاديث في أهل البيت عليهم
السلام. والمقصود بيان أن علماء المخالفين لا يرون سقوط حق
جميع أهل البيت (ع) بفساد بعضهم، وأن النواصب المذكورين

في السؤال قد خالفوا علماءهم كما خالفوا الأدلة من الكتاب والسنة
" السؤال الثالث "
إن بعض النواصب يدعون أن السادة يتكبرون على القبائل فإذا
قال القبيلي للسيد يا فلان ولم يقل يا سيدي أو يا سيد غضب وقال
سيدي وسيد أبوك فما الجواب على هذا الدعوى ايقاكم الله؟
" الجواب الثالث "
يقول العالم الحجة: هذا من النواصب لقصد التفريق بين
السادة والقبايل ولقصد أن يجعلوا القبايل نواصب يبغضون
السادة وينفرون منهم بالكذب عليهم.
ومن جهل الحقيقة فعليه أن يتعرف الواقع بمخالطة أهل العلم
والدين من ذرية رسول الله (ص) ولا يصدق فيهم أعدائهم
وليس من الإنصاف أن بصدق فيهم أعدائهم النواصب لأن النواصب
أهل بدعة وهم يدعون الناس إلى بدعتهم ولأن الغريم في لغة
البلاد – أي الخصم لا يصدق في غريمه أي خصمه كما لا يخفى على
منصف. " السؤال الرابع "
لعل بعض السادة الجهلة قد صدر منه تكبر أو قال سيدك وسيد
أبوك. فما قولكم فيمن نسب ذلك إلى السادة جملة؟
" الجواب الرابع "

" الجواب الرابع "
يقول السيد المولى بدر الدين: إن التكبر من المنكرات وهو
وزر على صاحبه وحده وليس أئمة على غيره لأن الله تعالى يقول
(ولا تزر وازرة وزر أخرى).
ومعناها لا يحمل أحد ذنب غيره وعلى هذا فليس للنواصب حق
في أن ينسبوا ذلك إلى السادة جملة لأنهم إذا نسبوه إلى
السادة جملة لأجل ينفروا الناس عنهم جملة فقد جاؤوا ظلما
وزورا لأن علماء الدين من آل رسول الله (ص) والمؤمنين.
المتقين منهم أهل تواضع وأخلاق كريمة وأدب.
فلو بلغ أحدهم في السيادة والشرف عندما
بلغ عندما
تكبر على أحد ولا قال
لمسلم يفخر عليه أنا سيدك وسيد أبوك ومن خالطهم عرفهم وبان
له كذب أعدائهم وإلى الله المصير.
قال السائل – فلما ذا يغضب بعضهم إذا دعاه أحد فقال يا فلان
باسمه ولم يقل يا سيدي أو يا سيد؟ – الجواب –
إن غضب أجد الصالحين مع أن هذا بعيد لكن على الفرض.
والتقدير أنه إذ اغضب أحد وهو من الصالحين فليس هذا تكبرا
وإنما سببه أن العادة قد جرت في البلاد بأن يقول الداعي
يا سيدي فلان واشتهر عن النواصب إنكار هذا فإذا قال القايل
للسيد يا فلان توهم السيد أنه قد مال إلى النواصب أو اتهمه
بالنصب لأنه – عدل عن شعار الشيعة في هذه البلاد في هذا
الزمان إلى شعار النواصب في هذا الزمان وفي هذا البلاد.
الذي هو إنكار كلمة سيد، فالغضب هنا من النصب لا من

سيد لو كانت مع السلامة من النصب ومن الميل إلى النواصب
بعضهم يغضب لسبب آخر وهو أنها قد جرت العادة بأن
يا سيدي أو يا سيد بمعني أنه من ذرية رسول الله (ص)
هذا مع أنها قد جرت به العادة واستمرت للفرق بين
وغيره أنكر تركها وتخيل إن الذي تركها يتجاهل نسبه
يعترف له به فكأنه ينفيه فيغضب لذلك وليس هذا من
في شئ لأن الغضب من أجل الباطل الذي يتصوره في
قائل يا فلان فقط.

" السؤال الخامس "

قال سائل: إن بعض النواصب يتكلم في السادة يقول إنهم
ما يرون إلا مصلحة أنفسهم يعني مثلا إذا وعظوا وعظوا في
أهل البيت وإذا سجلوا شريطا سجلوا في أهل البيت وإذا صنفوا كتابا
صنفوا في أهل البيت فهم مشغولون بأنفسهم يجرون إلى أنفسهم
ويريدون أن يكونوا فوق الناس ويكون الناس أتباعا لهم فما الجواب
على هذه الدعاية؟

" الجواب الخامس "

يقول العلامة الكبير أبقاه الله: كلمة النواصب هذه مثل كلمة
نوح (ع) الذين ذكرهم الله تعالى في قوله.
(فقال الملأ الذين كفروا من قومه عندما
هذا إلا بشر مثلكم يريد أن
يتفضل عليكم) الخ.

فقد تشابهت قلوب أهل الباطل وهذه عادة أهل الباطل أن
يدعوا على أهل الحق إرادة الأغراض النفسية، فالمذكورون من قوم
نوح قالوا (يريد أن يتفضل عليكم).
وقال فرعون في موسى (إن هذا لساحر عليم يريد أن يخرجكم
من أرضكم) وقال (إن هذا لمكر مكرتموه في المدينة لتخرجوا
منها أهلها).
وكذلك قال فرعون وملاؤه في موسى وهارون عندما
حكاه الله في قوله
تعالى (قالوا أجئتنا لتلفتنا عما وجدنا عليه آبائنا وتكون لكما
الكبرياء في الأرض وما نحن لكما بمؤمنين) فهذا كلام منهم دعوى
يدافعون بها الحق الثابت بالدليل فلا يلتفت إليها لأن الأصل
الدليل ولا تسقطه دعوى الإرادة، ولو كانت دعوى الإرادة –
تسقط الحق الثابت بالدليل لسقطت حجة نبي الله نوح ونبي الله موسى ونبي
الله هارون وغيرهم وهذا لا يقوله مسلم.
أما أن السادة إذا وعظوا وعظوا في أهل البيت الخ.
فالجواب عنه أما أولا فهذه دعوى عليهم لا أساس لها من الصحة
فهم يعظون في معرفة الله وفي الحث على التعلم وفي التحذير
من النار وكذلك في مواضيع عديده مثل موعظة بليغة ومثل تعليم
الصلاة وغيرها ومثل التحذير من الخمر والتحذير من الرباء وبيان
ما هو الربا وغير ذلك من المسائل الأصولية والفقهية وفي ذلك –
شروط موجودة بين الناس لا يمكن إنكارها وكذلك مصنفاتهم في العلم

فكيف يصح أن يقال فيهم أنهم إذا وعظوا وعظوا في نفوسهم وإذا سجلوا سجلوا في نفوسهم الخ.
إذا كان المقصود أنهم مشغولون بالوعظ في أنفسهم فهو غير صحيح
وأما ثانيا: فإن المهم بيان أن الحق مع أهل البيت ليتبع
الناس علمائهم ويتمسكوا بهم - - - ويحبوا المؤمنين منهم وذلك
من النصح للأمة والمقصود المهم أن يتمسكوا بأمير المؤمنين (علي
ابن أبي طالب عليه السلام) وفاطمة والحسن والحسين عليهم أفضل
الصلاة والسلام والعلماء الأخيار الكبار من ذريتهم رضي الله عنهم
مثل زين العابدين علي ابن الحسين والباقر والصادق وزيد ابن
علي ومحمد بن عبد الله النفس الزكية والقاسم بن إبراهيم والهادي
إلى الحق يحي ابن الحسين بن القاسم والناصب الحسن بن علي
الأطروش والمؤيد بالله أحمد بن الحسين والإمام أحمد بن سليمان
والإمام المنصور بالله عبد الله بن حمزه وغيرهم من أهل العلم
والدين من الأولين منهم والآخرين.
والمقصود المهم الإرشاد في اتباع الحق والتحذير من الاغترار
بأهل الباطل في مسألة عقيدة ومذهب لا مجرد مسألة شخصية
وهذا من النصيحة، والدين النصيحة، أما الإكثار في ذكر فضائل
أهل البيت فله أسباب واضحه لأن النواصب أكثروا في التضليل على
الناس ليصرفوهم عن اتباع أهل البيت فلا بد من الرد على
النواصب ودفع تضليلهم الذي نشروه وكثروه في الأرض ألا ترى أنهم

يروون عن النبي (ص) أنه قال إني تارك فيكم عندما
إن تمسكتم به
لن تضلوا كتاب الله وسنتي.
وأكثروا من ذكره بهذه اللفظة فقط كأنه لا يوجد حديث بلفظ
كتاب الله وعترتي وغرضهم أن يظن الجاهل أن حديث كتاب الله
وعترتي غير ثابت.
فلم يكن لأهل العلم مجال من إيضاح الحقيقة لنشر الحديث
الذي رواه جمهور أهل الحديث بلفظ كتاب الله وعترتي مع أن
حديثهم بلفظ كتاب الله وسنتي ليس في كتبهم التي هي عندهم
الصحاح ليس في البخاري ولا مسلم ولا بقية الأمهات الست المطبوعة
المنشورة، مع أنا لا ننكر أن سنة رسول الله (ص) بمنزلة
الكتاب في وجوب اتباعها وأنها حق من الله وما ينطق عن الهوى
إن هو إلا وحي يوحى.
وقال الله تعالى (واتبعوه لعلكم تهتدون) ولكنا نعني أن
النواصب ظللوا على العامة بحديث كتاب الله وسنتي ليوهموهم
أنه لا يثبت كتاب الله وعترتي وكم لهم من تغرير وتلبيس وجحد –
للأحاديث الثابتة ودعايات منفرة عن أهل البيت شبه عندما
تقدم في
السؤالات يحاربون بذلك مذهب أهل البيت عليهم السلام.
فالدفاع لباطلهم ضروري وإن كثر الكلام وطال الخصام، وأما
ثالثا: فإن دعوى النواصب على أهل البيت يمكن معارضتها
بدعوى على النواصب وهي أنهم حسدوا آل الرسول (ص)
على عندما
آتاهم الله من فضله.

كما قال الله تعالى (أم يحسدون الناس على عندما
آتاهم الله من فضله
فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما).
فقاموا لآل رسول الله (ص) مقام الحاسد فهم تارة يجحدون
فضائلهم وتارة يسبون جملتهم بما يصدر من بعضهم فيحملون –
المحسنين منهم ذنب المسئ منهم ليشوهوا سمعة المحسنين وتارة
ينفرون الناس عنهم بدعوى أنهم يتكبرون عليهم ويستخفون بهم
ومرجع ذلك إلى أن النواصب حسدوا آل الرسول (ص).
وكذلك يمكن معارضة دعوى النواصب على آل الرسول (ص)
بدعوى أن النواصب استكبروا من تعظيم آل الرسول (ص)
وانفوا من الاعتراف بحقهم كما استكبر إبليس (لع) من السجود لآدم (ع).
فحمله ذلك على ترك السجود لآدم (ع) وعلى – العداوة
لآدم (ع) وذريته نفوذ بالله من الشيطان الرجيم ونعوذ بالله
من الكبر والحسد وكانت الظروف تستدعي وتوجب على آل رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وشيعتهم وجميع العلماء إظهار الحق ودفع
كيد الكائدين وإبطال مكر الماكرين الحاسدين المتكبرين وإن كثر
الإرشاد واستمرت مكافحة الفساد.
" السؤال السادس "
قال السائل: إن النواصب ينكرون حباب الركب ويجعلون ذلك
عيبا على السادة ويقولون عندما
الفائدة في حباب الركب فما الجواب
على هذا؟

" الجواب السادس "
يقول العلامة الحجة: حباب الركب هو تقبيلها وقد جرت العادة في هذه الأقطار بتقبيل ركبت العالم الفاضل وإن لم يكن من السادة كما أن الجاهل من السادة لا يحبون ركبته بل هو يحب ركبة العالم الفاضل من آل رسول الله (ص) فحباب الركب (أي تقبيلها) تابع للعلم والفضل لا لمجرد السيادة ولكنه كثر في ذرية رسول الله (ص أصل العلم والفضل) فصارت هذه – كالخاصة بهم مع أن العالم لا يقول للناس حبوا ركبتي.
ولكن من يفعل ذلك يفعله احتراما للعالم.
أما قول النواصب عندما
الفائدة في تقبيل الركب فالجواب،: أولا
ما عليكم أنتم في تقبيل الركب؟، وأما ثانيا فإن الفائدة لمن عظم أهل العلم والدين وتواضع وطرح الكبر فالفائدة في ذلك كله كفائدة السجود لآدم كانت الفائدة للملائكة (ع) الذين تواضعوا واجتنبوا الكبر أما إبليس فإنه استكبر ففاتته فائدة السجود لآدم وكان تكبره وبالا عليه وكذلك من استكبر من تعظيم أهل العلم والإيمان والله تعالى يقول (يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات).
فمن أنف من ذلك وتركه تكبرا وقال الناس سواء فقدوته إبليس (لع) فإنه استكبر من السجود لآدم وقال – أنا خير منه، قال الله تعالى (وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين).

نعم: أما من ترك تقبيل الركبة ركبة العالم وليس ذلك منه أنفه وترفعا عن تعظيمه فلا بأس بذلك إنما البأس في التكبر.
السائل: أنهم يعترضون على تقبيل الركب بما روي عن أنس بن مالك قال قيل يا رسول الله إذا لقي أحدنا أخاه فيحني له ظهره قال لا قال فيلتزمه ويقبله قال لا قال فيصافحه قال نعم فما الجواب على هذا؟
الجواب - يقول مولانا العلامة بدر الدين: الجواب
وبالله التوفيق إن هذا الحديث ليس صحيحا عندنا بل ولا صحيحا على أصل المخالفين لأن في سنده حنضله السدوسي قال الذهبي في الميزان قال يحي القطان تركته عمدا وكان قد اختلط وضعفه أحمد وقال. منكر الحديث يحدث بأعاجيب وقال ابن معين ليس بشئ تغير في آخر عمره وقال النسائي ليس بقوي وقال مرة ضعيف. انتهى،، فظهر بهذا أنه لا يصح الاحتجاج بهذه الرواية. مع أن الانحناء إنما يكون تبعا لتقبيل الركبة حيث تكون في الغالب أسفل.
والدليل على هذا أنه إذا اتفق أن يكون العالم في مكان مرتفع بحيث يمكن تقبيل ركبته بدون انحناء أنه يحصل المقصود بتقبيل ركبته من دون انحناء وعلى هذا فلا يقال. انحنى له إنما يقال حب ركبته كما أن من عمل في شئ منخفض لا يقال انحنى له كالباني لا يقال إنه انحنى للجدار.
وقد روى أن أبا بكر لما رجع وقد توفي رسول الله (ص) قبله وهو ميت وهذا يستلزم انحناء عظيما منخفضا حتى يصير قريبا من هيئة

الساجد فلا يصح أن يقال إنه سجد لرسول الله صلى الله عليه وآله وانحنى له إنما يقال قبله لأن المقصود التقبيل ليس المقصود – الانحناء وقد قال الله تعالى (ذلك ومن يعظم شعاير الله فإنها من تقوى القلوب).

وقال تعالى (يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات).

وقال تعالى (قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر تولوا الألباب).

وروى زيد ابن علي عن أبيه عن جده عن علي عليهم السلام قال قال رسول الله (ص) من سلمت طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم وإنه يستغفر لطالب العلم من في السماوات ومن في الأرض حتى حيتان البحر وهوام البر وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب.

فإذا كانت الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم ولا تأنف من ذلك وهو طالب العلم فضلا عن العالم فكيف يأنف الرجل من تقبيل ركبة العالم وهذا قد ورد فيه أن فضله على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب.

وروى المرشد بالله في الأمالي في الجزء الأول (ص ٤٠) بسنده إلى صفوان بن عسال المرادي قال فإني سمعت رسول الله (ص) يقول من خرج من بيته ابتغاء العلم وضعت الملائكة أجنحتها

له رصا بما يصنع. اه، فهذا يدل على أن التواضع للعالم
والمتعلم حق وصواب ومن ذلك تقبيل الركبة بل فيه مصلحة عظيمة
وهو أنه دواء لدفع الكبر.
وقد روى المرشد بالله (ع) في الأمالي في الجزء الثاني (ص ٢١٩)
بسنده أن عبد الله بن سلام مر في السوق على رأسه حزمة من حطب
فقيل له في ذلك فقال إني أردت أن أدفع الكبر فإني سمعت
النبي (ص) يقول لا يدخل الجنة رجل في قلبه مثقال حبة
من الكبر انتهى.
فتقبيل ركبة العالم من هذا القبيل فكيف نحذر الناس منها وننفرهم
عنها وهي دواء للكبر ولا سيما إذا كان العالم فقيرا مستضعفا –
والأعمال بالنيات ولولا أن النواصب قد جادلوا فيها وأوهموا أنها
من الباطل وأرادوا أن ينفروا عن السادة بسببها لما تكلمنا فيهما
لأنها ليست الإعادة، ويمكن تركها وتعظيم العالم بغيرها لمن شاء
ذلك كما أنه يمكن فعلها وتعظيم العالم بها لمن شاء ذلك.
وليس الغرض أن يأمر الناس بها ولا أن نحثهم عليها وإنما الغرض
الرد على النواصب وبيان أنهم شنعوا بحباب الركب وما فيه عيب
لا على العالم ولا على المحب.
والمعظم له بتقبيل ركبته بل هو في ذلك محسن بل يرجى له
الثواب بسببها بتعظيم شعاير الله ومراغمة النواصب أهل الحسد
والكبر ونصرت الحق وأهله من آل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.
وشيعتهم لأن تقبيل الركبة قد صار من شعار الشيعة في هذا

البلد وبالله التوفيق، " السؤال السابع "
قال السائل: إن المخالفين يحتجون يقول الله تعالى (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) فيزعمون أنه لا يكون التفاضل بغير التقوى فما الجواب على احتجاجهم بهذا)
" الجواب السابع "
يقول العلامة المفتي: - - الجواب وبالله التوفيق: إن أتقى الأمة هو رسول الله (ص) وعلي وفاطمة سيدة النساء (ع) والحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة (عليهم السلام) فلا تعارض بين الآية وبين تفضيل النسب النبوي لأن أتقى الأمة هم من أهل النسب النبوي المفضل على غيره، مع أن الآية أثبتت الفضل بالتقوى ولم تبطل الفضل بغير التقوى كالعلم والسخاء والشجاعة والنسب النبوي.
وإنما تدل على أن تقوى الله أفضل الفضائل ولا تدل على أن غير التقوى ليس فضيلة أصلا فلم تبطل الفضل بالنسب.
: سؤال. إن بعض النواصب يحتج بالحديث الذي يروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس كأسنان المشط فيجعل معنى الحديث أن الناس سواء في الفضل ليس لأحد فضل على أحد فما الجواب؟ " جواب "
إنا لا ندعي أن النسب الشريف يقرب صاحبه عند الله إذا كان - كافرا أو فاسقا وقد قدمنا في هذا عندما
فيه الكفاية.
فأما الحديث الناس كأسنان المشط إن صح عن رسول الله (ص)،

فليس معناه إلا أن الناس سواء في العبودية الله وإنهم سواء إمام الحق والعدل ليس لأحد حق في مداهنة بإسقاط حق واجب أو حد من الحدود لازم فإن الشريف والوضيع سواء في ذلك لأنهم كلهم عباد الله وهم سواء في العبودية لله سبحانه بهذا المعنى هذا معنى الحديث لا يصح غيره.

والدليل على ذلك أن رسول الله (ص) لا يقول الناس كأسنان المشط بمعنى أنهم لا يتفاضلون في شئ كيف وهم يتفاضلون في الذكورة والأنوثة والطول والقصر والألوان والصور والعلم والجهل والعقل والحمق والذكاء والغباوة والحفظ والنسيان والقوة والضعف والبصر والعمى والسمع والصم والغنى والفقر والدين والفجور والفصاحة والعي وطول العمر وقصره فهم مختلفون في كثير من الصفات وقد قال الله تعالى (مثل الفريقين كالأعمى والأصم والبصير والسميع هل يستويان مثلا أفلا تذكرون).

وقال تعالى (وما يستوي الأعمى والبصير) وقال تعالى (قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون) وقال تعالى (وهو الذي جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض درجات).

وقال تعالى (بما فضل الله بعضهم على بعض) وقال في بني إسرائيل (وإني فضلتكم على العالمين) فكيف يصح أن يكون.

رسول الله (ص) قال الناس كأسنان المشط بمعنى أنهم لا يتفاضلون في شئ فهذا لا يصح لأنه يكون الحديث بهذا الإطلاق مخالفا للعقل والكتاب والسنة فلا يصح عن رسول الله (ص).

وقد يعرف هذا الصبيان فإن الناس إذا قاموا صفا واحدا لم
يكونوا كأسنان المشط لأن الناس مختلفون في الطول والقصر
بخلاف أسنان المشط وكيف يصح عن رسول الله صلى الله عليه وآله
أن يقول خلاف عندما
هو معلوم بالمشاهدة فدل ذلك على أنه أما
غير صحيح وأما بمعنى استواء الناس أنام الحق والعدل.
قال السائل: إن الحديث يروى بزيادة وإنما يتفاضلون بالعافية
وهذا يدل على أن المراد به أنه لا فضل لأحد على أحد إلا بالعافية
فما الجواب على هذا؟
الجواب: يقول السيد بدر الدين حفظه الله:
إن هذه الزيادة غير صحيحة عندنا وليس فيها عندما
يدفع الإشكال
إلا في العمى والصم ونحوهما فأما في بقية الخصال التفاضل
بالعلم والتفاضل بالشجاعة والتفاضل بالسخاء فالإشكال باق
والرواية منكره.
قال السايل: إن في بعض الروايات الناس أبناء علات كأسنان
المشط وإنما يتفاضلون بالعافية وهذا يشير إلى أن المراد التسوية
في الأنساب فما الجواب؟
الجواب: يقول العلامة الحجة – أنه إن أشار إلى ذلك
فالنكارة باقية لقوله إنما يتفاضلون بالعافية لأنهم يتفاضلون بالعلم
والعقل وغير ذلك من الكفاءات وقد قال الله تعالى (هل يستوي
الذين يعلمون والذين لا يعلمون) وقال تعالى (إن الله اصطفى
آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها

من بعض والله سميع عليم) فالرواية منكره لأجل قول الراوي في
حرها وإنما يتغاضلون مع أن في سند هذه الرواية
الحسين ابن الخليل ابن مرة أو الحسن أن الخليل ابن مرة وهو
مجهول. عن أبيه. وفيه كلام قال فيه الذهبي في الميزان.
وقال البخاري منكر الحديث إلى أن قال وقد ضعفه ابن معين
وقال البخاري حدث - عنه الليث وفيه نظر، فإذا كان الراوي
مجهولا يروى عن ضعيف والرواية منكره كانت مطروحة لا يلتفت إليها
ولا يشتغل بتأويلها.
" السؤال الثامن "
إنهم أرادوا أن النبي (ص) قال الناس كأسنان المشط والمراد
أنهم سواء لا يتفاضلون بالنسب فما الجواب عليهم.
" الجواب الثامن "
: إن هذه دعوى منهم تفسير الحديث على هواهم
بلا دليل فليس لهم أن يفسروا الحديث بهواهم وبما هو مخالف
للأدلة الكثيرة الدالة على تفضيل أهل النسب النبوي كما يأتي فنحن
فسرناه بأن الناس سواء في العبودية لله تعالى وأنهم سواء أمام
الحق والعدالة وهذا معنا صحيح لا يعارضه دليل فتفسيرنا هو
الصحيح.
مع أنه يشهد لتفسيرنا قول الله تعالى (والذين آمنوا واتبعتهم
ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم من شئ)
ورسول الله (ص) أفضل المؤمنين فدل ذلك على أن المؤمنين

من ذريته يلحقون به يلحقهم الله به كما قال (ألحقنا بهم ذرياتهم فقد دل ذلك على أن نسبهم أفضل من غيره لأجل هذه الفائدة التي فيه.
وروى الحاكم في المستدرك في الجزء الثالث (ص ١٤٢) عن عمر قال إني سمعت رسول الله (ص) يقول كل نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلا عندما
كان من سببي ونسبي وصححه الحاكم وأخرج - - مثله
في المستدرك في الجزء الثالث (ص ١٥٨) عن المسور ابن مخرمة وصححه الحاكم وأقره الذهبي.
ودليلنا خاص ودليلهم إن صح فهو عام يدخل فيه المشركون الذين هم فحم من فحم جهنم الذين روي عن النبي (ص) أنه نهى عن الافتخار بهم.
فحديثهم إن صح فهو محمول على ذلك لأنه يعمل بالدليل الخاص فيما خصه وبالعام فيما بقي كما هو معروف عند أهل العلم:
" السؤال التاسع "
يقول السائل: قد رووا عن النبي (ص) أنه قال ألا لا فضل لعربي على عجمي ألا لا فضل لأحمر على أسود إلا بالتقوى: فما الجواب عليهم في هذه الرواية؟
" الجواب التاسع "
لسماحة السيد بدر الدين: هذا الحديث الذي رووه لا يصح.
عن النبي (ص) لأن القرآن عربي ولسان الرسول (ص) عربي فإذا

كان الكتاب والسنة عربيان كان العربي أقرب لفهم الكتاب –
والسنة فكانت العروبة في اللغة نعمة على العربي قد فضل بها
على العجمي فلا يصح أن يقول رسول الله (ص) إن العربي ليست
له نعمة زائدة بعروبة لسانه ولأن العربي قد يكون أفضل في بقية
خصال الكمال كالعلم والسخاء والشجاعة والحلم والأدب والسمع
والبصر فكيف يتصور أن يقول رسول الله (ص) ألا لا فضل لعربي على
عجم ألا لا فضل لأحمر على أسود إلا بالتقوى على معنى نفي الفضل
على الإطلاق. هذا لا يصح عن رسول الله (ص).
وقد قال ابن تيمية وهو من أئمة هؤلاء المخالفين الذين يزعمون أنهم
أهل السنة قال في كتابه المسمى (اقتضاء الصراط المستقيم).
(ص ١٤٨) الطبعة الثانية، قال: فإن الذي عليه أهل السنة –
والجماعة اعتقاد أن جنس العرب أفضل من جنس العجم عبرانيهم
وسريانهم وروسيهم وفرسيهم وغير ذلك وإن قريشا أفضل العرب وإن بني
هاشم أفضل قريش وإن رسول الله (ص) أفضل بني هاشم فهو أفضل
الخلق نفسا وأفضلهم نسبا وليس فضل العرب ثم. قريش ثم بني هاشم
بمجرد كون النبي (ص) منهم وإن كان هذا من الفضل بل هم في
أنفسهم أفضل وبذلك ثبت لرسول الله (ص) أنه أفضل نفسا ونسبا وإلا
لزم الدور انتهى.
وقال ابن تيمية أيضا في كتابه المسمى (اقتضاء الصراط المستقيم
(ص ١٦٠) وسبب هذا الفضل – والله أعلم – عندما
اختصوا به في عقولهم

وألسنتهم وأخلاقهم وأعمالهم وذلك أن الفصل أما بالعلم النافع
وأما بالعمل الصالح والعلم لمبدأ وهو قوة العقل الذي هو
الحفظ والفهم. وتمام. وهو قوة المنطق الذي هو البيان والعبارة.
والعرب هم أفهم من غيرهم وأحفظ وأقدر على البيان والعبارة.
ولسانهم أتم الألسنة بيانا وتمييزا للمعاني - إلى أن قال -: وأما العمل
فإن مبناه على الأخلاق وهي الغرايز المخلوقة في النفس وغرائزهم
أطوع للخير من غيرهم فهم أقرب للسخاء والحلم والشجاعة والوفاء
وغير ذلك من الأخلاق المحمودة ه.
قلت الأدلة القوية في كنانة من ولد إسماعيل لا في العرب كلهم قال
ابن تيمية في كتابه المسمى (اقتضاء الصراط المستقيم) في (ص ١٥٠)
والدليل على فضل جنس العرب ثم جنس قريش ثم جنس بني هاشم
ما رواه الترمذي من حديث إسماعيل ابن أبي خالد عن يزيد ابن أبي
زياد عن عبد الله ابن الحارث عن العباس ابن عبد المطلب رضي الله
عنه قال قلت يا رسول الله إن قريشا جلسوا فتذاكروا أحسابهم بينهم
فجعلوا سئلك كمثل نخلة في كبوة من الأرض فقال النبي (ص) إن
الله خلق الخلق فجعلني من خير فرقهم ثم خير القبايل فجعلني
في خير - قبيله ثم خير البيوت فجعلني في خير
بيوتهم فإنا خيرهم نفسا وخيرهم بيتا.
قال الترمذي هذا حديث حسن وعبد الله ابن الحارث هو ابن نوفل
(الكبا) بالكسر والقصر [والكبه] الكناسة. والتراب الذي يكنس من البيت

وفي الحديث. الكبوة وهي مثل الكبه، والمعنى أن النخلة
طيبة في نفسها وإن كان أصلها ليس بذاك.
فأخبر (ص) أنه خير الناس نفسا ونسبا. وروى الترمذي أيضا من
حديث الثوري عن يزيد ابن أبي زياد عن عبد الله ابن الحارث عن
المطلب ابن أبي وداعه قال جاء العباس إلى رسول الله (ص) فكأنه
سمع شيئا فقام النبي (ص) على المنبر فقال: من أنا فقالوا أنت –
رسول الله (صلى الله عليك – وسلم) قال أنا محمد ابن عبد الله ابن
عبد المطلب.
ثم قال: إن الله خلق الخلق فجعلني في خيرهم ثم جعلهم فرقتين
فجعلني في خير فرقة ثم جعلهم قبائل فجعلني في خيرهم قبيلة
ثم جعلهم بيوتا فجعلني في خيرهم بيتا وخيرهم نفسا. قال الترمذي
هذا حديث حسن.
قال ابن تيمية وقد روى أحمد هذا الحديث في المسند من حديث
الثوري عن يزيد ابن أبي زياد عن عبد الله ابن الحارث ابن نوفل عن
المطلب ابن أبي وداعه قال قال العباس رضي الله عنه بلغه (ص)
بعض عندما
يقول الناس قال فصعد المنبر فقال من أنا قالوا أنت
رسول الله فقال أنا محمد ابن عبد الله ابن عبد المطلب إن الله خلق
الخلق فجعلني من خير خلقة وجعلهم فرقتين فجعلني في خير
فرقة وخلق القبايل فجعلني في خير قبيلة وجعلهم بيوتا فجعلني
في خيرهم بيتا فأنا خيركم بيتا وخيركم نفسا.

أخبر صلى الله عليه وآله وسلم أنه عندما
انقسم الخلق فريقين إلا كان هو
في خير الفريقين – إلى أن قال ابن تيمية – ومثله أيضا في المسألة
ما رواه أحمد ومسلم والترمذي من حديث الأوزاعي عن شداد ابن
عمار عن واثلة ابن الأسقع قال سمعت رسول الله (ص) يقول إن الله
اصطفى كنانه من ولد إسماعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى
من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم هكذا رواه الوليد وأبو
المغيرة عن الأوزاعي ورواه أحمد والترمذي من حديث محمد ابن
مصعب عن الأوزاعي. ولفظه:
إن الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل واصطفى من ولد إسماعيل
بني كنانه. الحديث قال الترمذي. هذا حديث صحيح وهذا –
يقتضي أن إسماعيل وذريته صفوة ولد إبراهيم فيقتضي أنهم أفضل
من ولد إسحاق ومعلوم أن ولد إسحاق الذين هم بنو إسرائيل أفضل
العجم لما فيهم من النبوة والكتاب فمتى ثبت الفضل على هؤلاء
فعلى غيرهم بطريق الأولى: انتهى المراد نقله من كلام ابن تيمية.
وفي المبحث زيادة في كتابه المسمى (اقتضاء الصراط المستقيم
فمن أراد الزيادة فليراجعه. وقال ابن تيمية في فتاواه الكبرى
في الجزء التاسع عشر في الطبعة الأولى (ص ٢٩): وجمهور العلماء
على أن جنس العرب خير من غيرهم كما أن جنس قريش خير من غيرهم
وجنس بني هاشم خير من غيرهم
وقد ثبت في الصحيح عنه (ص) أنه قال الناس معادن كمعادن الذهب
والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا. ه.

فهذا فيه – دليل على التفاضل بغير التقوى كما أن التفاضل
بالتقوى. لأن قوله: خيارهم في الجاهلية. يثبت التفاضل في الجاهلية
قبل الإسلام وقبل التقوى. وبالله التوفيق.
فهذه الجملة تدل على أن الحديث الذي رووه عن رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ألا لا فضل لعربي على عجمي. حديث
غير صحيح. ولعله يمكن تأويله: بأن المقصود: لا فضل لعربي
بمجرد انتسابه إلى عربي فليس له فضل بذلك على عجمي إذا لم يكن
له سبب آخر أما التقوى وأما الانتساب إلى بني هاشم وأما سبب
غير ذلك من أسباب الفضل فليس المراد حصر الفضل في التقوى لا غير
وعلى هذا فلا يكون فيه حجة للمخالفين لأنه على هذا المعنى لم
ينف التفاضل النسب إلا نسبا خاصا وهو الانتساب إلى عربي
اللسان دون الانتساب إلى بني هاشم أو إلى قريش أو إلى كنانة
ابن إسماعيل أو إلى إسماعيل
وبهذا القدر نكتفي ففيه البيان التام لمن أنصف وترك التعصب
والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله.
كتب على تسجيل مولانا وحجة عصرنا السيد العلامة الكبير
بدر الدين بن أمير الدين بن الحسين الحوثي
حفظه لله وأبقاه للذب عن الدين
وجزاه الله خيرا عن الإسلام
والمسلمين / ٢٥ / ذو الحجة ١٤٠٧ ه
آمين

بدر الدين
بحث
في الفرق بين السب
وبين
القول بالحق
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الحميد المجيد، وأشهد أن لا إله إلا الله العزيز الحكيم
وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الصادق الأمين،
صلى الله عليه وعلى آله الطاهرين، – وبعد –
فهذه كلمات في الفصل بين السب المكروه، وبين القول بالحق
وإن كان مرا –.
قال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط
شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين)
وقال (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط
وقال الله (وإذا قلتم فاعدلوا وإن كان ذا قربى)
وقال الله تعالى (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من
ظلم).. دلت هذه الآيات على جواز بيان أعمال وأقوال بعض
الناس من أجل دفع باطلهم أو التحذير منهم أو الشكاية منهم
أو نحو هذا من الأغراض الصحيحة، يجوز بل قد يجب.
ودلت هذه الآيات على وجوب ذلك أو جوازه في الواحد من الصحابة
– على معنى الصحابة عند الغلاة فيهم – لأن الصحابة داخلون
في هذه الآيات دخولا أوليا، لأن القرآن نزل وكانوا هم المخاطبين
بهذه الآيات قبل التابعين..
وكذلك قال الله تعالى (واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم
فاستشهدوا عليهن ربعة منكم،
فهل يقول الغلاة في الصحابة لا يجوز هذا فيهم؟

وقد قال تعالى من نسائكم – وقال – أربعة منكم،
والصحابة على اصطلاحكم داخلون في هذا الخطاب قبل غيرهم
ومؤدى ذلك ونتيجته أنها إن أتت صحابية فاحشة فاستشهدوا عليها
أربعة من الصحابة فإذا شهدوا عليها فعلى قول هؤلاء الغلاة الجهلة
يكون الشهود قد سبوا الصحابية.
وهذا لأنهم يعتبرون الحاضرين عند رسول الله (ص) من المسلمين
كلهم صحابة. وكذلك قوله تعالى (والذين يرمون أزواجهم ولم
يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله أنه
لمن الصادقين) فكان على قول هؤلاء الغلاة ينبغي أن يزجر عن
الكلام في امرأته الصحابية إذا كانا من الصدر الأول ويقال له
من أول عندما
يتكلم فيها – أسكت لا تسب صحابية.
ثم قال تعالى (ويدرؤ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله
أنه لمن الكاذبين) فحيث كانا صحابيين كيف ساغ لها على قول
الغلاة أن تقول في الصحابي. أنه لمن الكاذبين؟.
وقد جرى على بيان عندما
روي في الصدر الأول كثير من العلماء
والمؤلفين فنقلوه ولم يعتبروه سبا محرما، وإن كان كلاما في
من يسمونهم صحابة، وإليك جملة من البخاري لأنه عند الغلاة
في الصحابة أصح الكتب بعد القرآن، ولنا نسلم لهم ذلك
ففي البخاري (٤ ص ٤٢) أن فاطمة ابنة رسول الله (ص)
سألت أبا بكر أن يقسم لها ميراثها عندما
ترك رسول الله (ص)

مما أفاء الله، فقال لها أبو بكر أن رسول الله (ص) قال
لا نورث عندما
تركنا صدقة فغضبت فاطمة بنت رسول الله (ص)
فهجرت أبا بكر فلم تزل مهاجرته حتى توفيت.
هذا حاصل الرواية. وأنا اختصرتها.
وأخرج البخاري (ج ٢ ص ٢١٠) عن المسور بن مخرمة أن
رسول الله (ص) قال فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني
فهل نرى البخاري قد سب أبا بكر من أجل روايتيه المذكورتين
وهل ترى المسور ومن تحته من الرواة قد سبوا أبا بكر من
أجل روايتهم لذلك؟..
وكذلك روى البخاري (ج ٢ ص ٣٦) عن عائشة قالت هند أم معاوية
لرسول الله (ص) أن أبا سفيان رجل شحيح فهل علي جناح أن
أخذ من ماله سرا، قال خذي أنت وبنوك عندما
يكفيك بالمعروف؟
فهذا عند الغلاة أبو سفيان من الصحابة وكان على رأيهم ينبغي
أن يقول لها رسول الله (ص) اسكتي لا تسبي صاحبي.
وروى البخاري (ج ٦ ص ٧٠) في باب وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثا – عن
ابن عباس رضي الله عنهما أردت أن أسأل
عمر فقلت يا أمير المؤمنين من المرأتان اللتان تظاهرتا على
رسول الله (ص) فما أتممت كلامي حتى قال – عائشة وحفصة.
فهل يرى الغلاة أن عمر قد سب عائشة وحفصة؟ وهل سبهما رواة
هذه الرواية عن ابن عباس؟ وهل سبهما البخاري الراوي لذلك؟

في كتابه الذي يسمونه الصحيح؟. وأخرج البخاري (ج ٦ ص ١٠ - ١١)
عن مسروق قال دخل حسان بن ثابت على عائشة فشبب وقال،
- حصان رزان عندما
تزن بريبة. وتصبح غرثى من لحوم الغوافل.
قالت لست كذلك، قلت تدعين مثل هذا يدخل عليك وقد أنزل الله
- والذي تولى كبره منهم - فقالت وأي عذاب أشد من العمى
وقد كان يرد عن رسول الله (ص)،
فهل ترون عائشة قد سبت الصحابة لكلامها في حسان بقولها
لست كذلك وقولها وأي عذاب أشد من العمى؟
وهل ترونها قررت مسروقا على سب صحابي لما أنكر عليها أذنها
له وقد أنزل الله والذي تولى كبره؟
وفي البخاري (ج ٦ ص ١٧٨) عن عبد الله (رض) أن رجلا
من الأنصار قذف امرأته فأحلفهما النبي (ص) ثم فرق بينهما.
وأخرج البخاري في الصفحة عن ابن عباس رضي الله عنهما
أن هلال بن أمية قذف امرأته فجاء فشهد والنبي (ص) يقول
الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب، ثم قامت
فشهدت. ففي هذا على قياس قولكم سب الصحابة ورميهم بالكذب
فهذه الجملة من البخاري ولم أستقص كلما فيه من هذا الباب
وقد نقلته من النسخة المجردة عن الشروح..
وفي مسلم (ج ١٠ ص ١٠٤) عن فاطمة بنت قيس قالت قال لي
رسول الله (ص) إذا حللت فآذنيني فآذنته فخطبها معاوية وأبو
جهم وأسامة بن زيد فقال رسول الله (ص) أما معاوية فرجل

ترب لا مال له وأما أبو جهم فرجل ضراب للنساء ولكن أسامة بن
زيد – الحديث. قال النووي في شرحه في ذكر فوائد هذا
الحديث (ص ١٠٦ – ١٠٧) – التاسعة. أي الفائدة التاسعة –
جواز ذكر الغائب بما فيه من العيوب التي يكرهها إذا كان
للنصيحة ولا يكون حينئذ غيبة محرمة – انتهى المراد.
وهذا يؤكد عندما
ذكرنا، لأن أبا الجهم كان صحابيا عندهم
فدل ذلك على جواز الكلام في الصحابي للنصيحة..
وفي مسلم حديث المتلاعنين (ج ١٠ ص ١٢٥) وقبلها وبعدها)
والرواية في اللتين تظاهرتا على رسول الله (ص) عائشة
وحفصة (ج ١٠ ص ٨٥ و ص ٩٠) والرواية في أبي سفيان وغير ذلك
وبهذا يظهر للمنصف أن من الغلو منعهم من الكلام في أي
رجل يسمونه صحابيا ولو لمصلحة بيان الحق الذي يكتمونه
وإنصاف أهل الحق في إثبات أن الحق مع علي (ع) وأهل البيت
الذين يجب التمسك بهم ومع شيعتهم المتمسكين بهم وأنهم هم
العدول في الحديث، وأن النواصب هم المتهمون، ونحو ذلك من
المصالح الدينية، وكذلك من الغلو فرقهم بين الصحابة
وغيرهم إذا أجازوا للصحابي أن يتكلم في الصحابي ومنعوا
غير الصحابي عن الكلام بمثل عندما
أجازوه للصحابي فهذا الفرق
لا دليل عليه من الكتاب ولا من السنة، بل الدين واحد للصحابة
ولمن بعدهم، فتفريقهم هذا نوع من غلوهم في الصحابة
وأيضا يسرفون في الغلو بقولهم في من تكلم في واحد ممن

يسمونهم صحابة - يسب الصحابة - فيجعلونه قد عم الصحابة جملة وهذا كذب وغلو، وقد يبيحون دمه لأنه قد سد باب الشريعة بزعمهم وإن لم يتكلم إلا في رجلين أو ثلاثة، ولا يفعلون ذلك فيمن تكلم في بعض التابعين مع أنهم طريق الدين لمن بعدهم، ويجادلون في فضائل علي عليه السلام بإنكار بعضها وادعائهم أنه موضوع أو ضعيف ويجرح الرواة وتضعيفهم وبتأويل الحديث لإبطال الفضائل ليسلم لهم غلوهم فيمن فضلوهم على علي عليه السلام ويصغرون فضائل علي (ع) ويعرضون عن ذكرها - كل ذلك من أجل الغلو في أبي بكر وعمر وعثمان ويجرحون في من تكلم فيهم أو فضل عليا (ع) عليهم، ولا يجرحون فيمن سب عليا ولعنه وأبغضه لأن ذلك عندهم هين وإن سموه بدعة فصاحبه عندهم يمكن توثيقه وقبول حديثه.

وهذا لأنهم لا يكرهون تصغير أمير المؤمنين علي، ليسلم لهم تفضيل أبي بكر وعمر وعثمان.

وهذا تحكم منهم واتباع للهوى..

(أفمن كان على بينة من ربه كمن زين له سوء عمله واتبعوا أهواءهم)

فالحق أنه يجوز من الكلام في الصحابي عندما يجوز في التابعي

وإنما الممنوع الكذب والتغرير لنصرة الباطل،

والمكروه السب لغير مصلحة دينية، ونحن نكره السب وخصوصا في هذا الزمان الذي كثر فيه المتعصبون لهم بجهالة

فإن هذا يؤدي إلى التنفير، والواجب السعي لجمع كلمة المسلمين والتعاون على جفاء الكافرين.
ولكنا مع هذا نكره التعصب للثلاثة ومعاوية لأنه يؤدي إلى الحط من فضائل أمير المؤمنين وذريته للمحاماة عن أولئك، ثم يؤدي إلى النصب والنفاق.
بدليل الحديث لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق....
فهذه نصيحة للطلاب.
وبالله التوفيق
وكتب بدر الدين الحوثي وفقه الله.
بتاريخ / ١٨ / ذي الحجة سنة ١٤٠٧ "

من هم الوهابية؟
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله القائل في القرآن الحكيم،
(ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون)
وأشهد أن لا إله إلا الله حقا حقا، وأشهد أن محمدا عبده
ورسوله الصادق الأمين، صلى الله عليه وعلى آله الطاهرين
وبعد،
فلما كان المذهب الوهابي ينفر عنه المسلمون، لما فيه من تكفيرهم
ورميهم بالابتداع وغير ذلك من المنفرات،
صار بعض الدعاة إلى المذهب الوهابي – في الأقطار اليمنية –
يتبرأ من اسم الوهابي، مخادعة للعامة
وكذلك قد ينسب إلى المذهب الوهابي من نهى عن الشرك المحقق
من بعض الجاهلين.
فرأيت أن أكتب هذه الكلمات، لتبين: من هم الوهابية؟
دفعا للتلبيس والتغرير، وبه يندفع رمي البري من المذهب
الوهابي،
فأقول وبالله التوفيق.
: اعلم أن الوهابية ينسبون إلى محمد بن عبد الوهاب
لأجل أنهم يقولون بأقواله المشهورة عنه، في دعوى كفر
أو شرك من فعل بعض الأفعال أو قال بعض الأقوال،
حسبما ننقله من كلامه،

وكذا رمي كثير من المسلمين بالابتداع،
سواء أصابوا في تطبيق كلامه أم أخطأوا،
فالغرض بيان أنهم وهابية، لأجل قولهم بأقوال محمد بن عبد الوهاب
وتكفيرهم لكثير من المسلمين من أجل ذلك.
ليست معرفة – من هم الوهابية – بالأمر العسير،
ليس بينك وبينه إلا أن تقرء كتب محمد بن عبد الوهاب المشهورة
عنه فتعرف من هو الوهابي،
وعند ذلك لا تقبل من الوهابي أن يتبرأ من هذا الاسم،
ولا ترم به غير صاحبه.
وبدلا من أن تقرأ كتب محمد بن عبد الوهاب، يكفي أن تستمع
لأقواله في المسائل التي يبني عليها الوهابية تكفير المسلمين.
وإليك جملة منها منقولة من كتبه.

(١) قال محمد بن عبد الوهاب في كتابه المسمى كشف الشبهات، في التوسل. قال
فإن أعداء الله لهم اعتراضات كثيرة على دين الرسل يصدون بها الناس عنه منها قولهم نحن لا نشرك بالله بل نشهد أنه لا يخلق ولا يرزق ولا ينفع ولا يضر إلا الله وحده لا شريك له،
وأن محمدا صلى الله عليه وسلم لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا، فضلا عن عبد القادر أو غيره ولكن أنا مذنب والصالحين لهم جاه عند الله وأطلب من الله بهم. ه
أقول تأمل هذا الكلام فهو يريد أنه باطل وأن المتوسل إلى الله بجاه الصالحين مشرك مع إقرار المتوسل بجاههم بما ذكر في هذا الكلام.

مال في كشف الشبهات مجيبا عن هذا الكلام
فجاوبه بما تقدم وهو أن الذين قاتلهم رسول الله (ص)
مقرون بما ذكرت، ومقرون بأن أوثانهم لا تدبر شيئا وإنما
أرادوا الجاه والشفاعة.
أقول قد دل القرآن الكريم أنهم كانوا يعتقدون فيهم
النفع والضر بما لا يقدر عليه إلا الله، وأنهم يملكون الشفاعة
ألا ترى إلى عندما
حكاه الله عن بعضهم،
(أن نقول إلا اعتراك بعض آلهتنا بسوء) وقال تعالى
(ويخوفونك بالذين من دونه) وقال تعالى
(واتخذوا من دون الله آلهة لعلهم ينصرون لا يستطيعون نصرهم
وهم لهم جند محضرون) وقال تعالى
(وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء).
فكيف يكون المسلم المتوسل بالصالحين مثل من جعلهم شركاء
لله في الملك؟؟؟.
وأما قوله: وإنما أرادوا الجاه والشفاعة،
فالفرق واضح بين المشرك الذي يعبد غير الله لينال من الله الجاه
والشفاعة – فهذا لا يخرج عن الشرك بالغرض المذكور –
وبين من توسل بأولياء الله لينال من الله تشفيعهم فيه فيشفعون
له بإذن الله ورضاه، ولم يتوسل بهم بدعائه إياهم دعاء عبادة
لهم، وإنما توسل بهم بقوله اللهم أسألك بجاه وليك محمد صلى الله
عليه وآله وسلم أن ترزقني شفاعته – مثلا –.

فلم يشرك لينال الشفاعة
حتى يكون مثل من أشرك لينال الشفاعة، لأن المشرك أشرك
بعبادته غير الله، لا بمجرد الغرض،
والمتوسل المسلم لم يعبد غير الله فلم يشرك..
(٢) قال في كشف الشبهات – في زيارة الصالحين والتبرك بها
أو في الدعاء – قال – فقل له عرفت أن الله كفر من قصد الأصنام
وكفر أيضا من قصد الصالحين، وقاتلهم رسول الله (ص)
فإن قال: الكفار يريدون منهم – وأنا أشهد أن الله
هو النافع الضار المدبر لا أريد إلا منه، والصالحون ليس لهم
من الأمر شئ ولكن أقصدهم أرجو من الله شفاعتهم،
فالجواب أن هذا قول الكفار سواء بسواء.
أقول:
ليس سواء، بل كان المشركون يعتقدون في شركائهم نفوذا في الملك.
تارة، قالوا اتخذ الرحمن ولدا، وتارة جعلوهم يرجى منهم النصر
وتارة، جعلوهم شركاء في أنفسهم، وتارة، رد عليهم ردا مؤكدا
أن الشفاعة لا يملكها إلا الله، بما يفهم منه، أنهم يرجون الشفاعة
بدون شرط أن يسبق الأذن بها من الله والرضى، بل لقوة
مكانتهم عند الله بزعمهم،

كقوله تعالى (أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى
الكم الذكر وله الأنثى تلك إذا قسمة ضيزى، إن هي إلا أسماء سميتموها
أنتم وآباؤكم عندما
أنزل الله بها من سلطان – إلى قوله تعالى –
وكم من ملك في السماوات لا تغني شفاعتهم شيئا إلا من بعد أن يأذن
الله لمن يشاء ويرضى " وقوله تعالى
(أم اتخذوا من دون الله شفعاء قل أو لو كانوا لا يملكون شيئا ولا
يعقلون قل لله الشفاعة جميعا له ملك السماوات والأرض ثم إليه ترجعون)
: فظهر أن المشركين كانوا يعتقدون في شركائهم أنهم يملكون الشفاعة
.....
(٣) – وقال محمد بن عبد الوهاب في جواب سؤال عن معنى –
لا إله إلا الله – تحت عنوان = هدية طيبة = قال
إذا عرفت هذا عرفت معنى لا إله إلا الله، وعرفت أن من دعا نبيا
أو ملكا أو ندبه أو استغاث به فقد خرج من الإسلام وهذا هو الكفر
الذي قاتلهم عليه رسول الله (ص)..
أقول: قوله – من دعا نبيا الخ – قد جعل أتباعه هذا
القول مطلقا في كل من تكلم بكلمة النداء ولو لم يقصد الطلب،
وذلك مثل من يقول يا محمداه أو يا هادياه لغير طلب، بل للتعجب
أو التبرك بالذكر، يعرفه من خالطهم.

(٤) وقال محمد بن عبد الوهاب،
في كتاب الأصول الثلاثة في (ص ٧) قال، وأنواع العبادة التي
أمر الله بها مثل الإسلام والإيمان والإحسان ومنه الدعاء والخوف والرجاء
والتوكل والرغبة والرهبة والخشوع والخشية والإنابة والاستعانة والاستغاثة
والذبح والنذر وغير ذلك من العبادة التي أمر الله بها، كلها لله
– إلى قوله – فمن صرف منها شيئا لغير الله فهو مشرك كافر. ه
والجواب عن قوله – فمن صرف منها شيا لغير الله –
هل المراد. صرف العبادة التي فيها معنى العبادة وحقيقتها لا مجرد الاسم؟
فلا ننكر أن صرف العبادة لغير الله شرك على هذا المعنى.
أم أراد أن كل عندما
يسمى إحسانا أو دعاء أو خوفا أو رجاء أو رغبة أو
استعانة أو استغاثة أو ذبحا أو نذرا – ولو لم تكن في ذلك معنى
العبادة – فإنه صرف لعبادة الله إلى غيره؟
فلا نسلم ذلك،
وقد حققنا ذلك في الجواب الوجيز (ص ٣٧ و ٥٣ – ٥٩ من الإيجاز)
إذا عرفت أن عبارات محمد بن عبد الوهاب، هي عندما
يقوله
أتباعه الذين يجعلون بعض الأفعال شركا وليست شركا،
فيجعلون من قال يا رسول الله أو يا محمداه متبركا،
فكيف يصح مع هذا قولهم. لسنا وهابية؟؟؟ –

(٥) وقال محمد بن عبد الوهاب،
في كتاب كشف الشبهات: وعرفت أن التوحيد الذي جحدوه هو توحيد العبادة الذي يسميه المشركون في زماننا الإعتقاد. انتهى
وهذا يوافقه قول أتباعه – في من يعتقد فضل الصالحين من الأموات فيزور قبورهم ويتمسح بتراب قبورهم للتبرك به ورجاء زوال بعض الأمراض – فيقولون إنه مشرك،
فكيف لا يكونون وهابية؟؟
فهذا كلام محمد بن عبد الوهاب تعرف به مذهبه، ومن هم الوهابية؟،
لأنك إذا عرفت مذهبه، عرفت من هم الوهابية،
فقد حصلت النسبة لهم إليه بموافقته في المذهب الردئ الذي هو تكفير بعض المسلمين ورميهم بالشرك،
وهذا هو المراد باسم الوهابية..
فالحاصل أن الوهابية هم الذين يقولون:
من تمسح بتراب القبر فهو مشرك.
ومن بقي عند القبر طويلا فقد عكف لصاحبه فهو مشرك.
أو من قال يا رسول الله فهو مشرك.
وأشباه هذا من أقوالهم المعروفة، فلا يصح أن يقولها الرجل وينكر كونه وهابيا.

فإذا كان وهابيا بهذا المعنى،
فمذهبه أن دماء المسلمين حلال، إذا فعلوا شيئا من تلك الخصال:
التمسح بتراب القبور، أو قول - يا رسول الله،
أو البقاء عند قبر الصالح، أو نحو ذلك، مما يجعلونها شركا،
لأن المشرك يجب قتله لقول الله تعالى (فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم)
وكذلك ماله غنيمة في الجهاد وحلال لمن أخذه،
وكذلك ينفسخ النكاح بين الزوجين حيث أشرك أحدهما وبقي الآخر مسلما، وكذلك هو نجس لقول الله تعالى (إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا)
فهذا حكم كثير من المسلمين عندهم، إذا كانوا قد سمعوا كلام الوهابية ولم يقبلوا منهم فقد حلت عندهم دماؤهم وأموالهم وأعراضهم،
لم يبق لهم شئ من حرمة الإسلام بزعم الوهابية.
ومذهبهم هذا خطر على المسلمين، سواء كانوا يسمون وهابية أم لا..
فإنهم إذا جعلوا كثيرا من المسلمين مشركين - لأجل التمسح بتراب القبور أو نحو ذلك - فقد تم خطرهم،
لأن الخطر في هذا المذهب، لا في مجرد الاسم.

فمن قال: عندما
أنا وهابيا.
فاسأله عن التمسح بتراب قبر الهادي عليه السلام،
واسأله عمن يقول - إذا رأى شيئا زائدا - يا محمداه،
فإن قال: المتمسح بالتراب مشرك، أو قال: من قال
يا رسول الله فهو مشرك،
فاعلم أنه مخادع بقوله: عندما
أنا وهابي.
أما من تبرأ من المذهب الوهابي، ولم يظهر منه شئ من هذه
الأقوال فيقبل منه.
هذا: وأما الجواب عليهم، والفرق بين عندما
هو شرك وما ليس شركا
فقد حققته في كتاب = الإجادة = من كتاب - الإيجاز -
وغيرها.
وبالله التوفيق..

" صدر للمؤلف "

(١)

(١) – تحرير الأفكار عن تقليد الأشرار.

(٢) – الغارة الربعة في الرد على الطليعة.

(٣) – الإيجاز في الرد على فتاوى الحجاز. مطبوع.

(٤) – التحذير من الفرقة. مطبوع.

(٥) – إرشاد الطالب إلى أحسن المذاهب.

(٦) – السهم الثاقب في إبطال دعايات النواصب.

(٧) – التبيين في الضم، والتأمين

(٨) – من هم الرافضة؟

(٩) – آل محمد ليسوا كل الأمة

(١٠) – الذرية المباركة

(١١) – الجواب على مسألة (شد الرحال)

(١٢) – النصيحة المفيدة (قصيدة)

(١٣) إيضاح المعالم، في الرقي، والتمائم

(١٤) – حاشية على رسالة الإمام مفصلة لما أجمله في (الإعتصام)

(١٥) – بحث في الفرق بين السب والقول بالحق

(١٦) – حديث الاصطفاء
(١٧) – الزهري
(١٨) – بنات الرسول لا ربائبه
(١٩) – آية المودة
(٢٠) – المجموعة الوافية، في الفئة الباغية
(٢١) من هم الوهابية؟؟
(٢٢) – بيان (سبيل الله)
(٢٣) الجواب على حافظ بن أحمد الحكمي (قصيدة)
(٢٤) – توصيات لأمين العقود
(٢٥) – أحاديث مختارة (في فضل أهل البيت وشيعتهم)
" والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على محمد وآله "